



جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا



كلية الدراسات العليا

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفه في دراسات السلام بعنوان :

فاعلية الدبلوماسية الوقائية كآلية لتسوية النزاعات:
(ليبيريا وكوسوفا وتيمور الشرقية إنموذجاً 1989 م- 2018 م)

**Efficiency of Preventive Diplomacy as a mechanism in Conflicts Resolution
Case Study of (Liberia, Kosovo and East Timor a as Model 1989 -2018)**

الباحث

عثمان حسن محمد حسن عربي

المشرف الرئيسي

أ.د سليمان يحيى محمد

الخرطوم 2022 م

الإستهلال

(لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ

أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ

فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا) سورة النساء الآية 114

إهداء

إليك زوجتي ورفيقة دربي سمية حسن محبوب
إلى أبنائي فلذات كبدي وثمره فؤادي
إلى أشقائي وشقيقاتي وأبنائهم
إلى نخبة الدبلوماسيين الأفاضل دمتم

زخراً

الشكر و التقدير

الحمد لله رب العالمين الذي جعل لكل شيء قدراً ، وجعل لكل قدر أجلاً ، وجعل لكل أجل كتاباً ، الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، الحمد لله على نعمة الصحة والعافية ، وأعانني في إعداد هذه الرسالة . أتوجه بشكري وتقديري إلى جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا ممثلة في كلية الدراسات العليا ، و معهد دراسات وثقافة السلام لإتاحتها لي فرصة إعداد هذه الرسالة . كما أقدم شكري وامتناني إلي أستاذي ومشرفي البروفسير سليمان يحي محمد الذي نهلت من علمه وقدم لي النصح والتوجيه ، و الشكر موصول لسعادة السفير الدكتور| محمد أحمد عبدالغفار (رحمه الله) ، الذي شجعني على هذه الدراسة ، وإلى السفير حمزة عمر (رحمه الله) الذي لم يبخل بخبراته في مجال الدبلوماسية متعددة الأطراف ، وإلى شقيقي البرفيسور عمر حسن عربي ، الذي قدم لي النصائح القيمة ، وإلى الأستاذ| معتصم حسن المحامي ، الذي قدم لي الإستشارات القانونية . كذلك الشكر للدكتورة هداية تاج الأصفياء التي قامت بإجراء التصحيح اللغوي . كما أدين بالشكر إلى مكتبة وزارة الخارجية السودانية ، ومكتبة الأمم المتحدة بجنيف ، وإلى الدبلوماسيين و الموظفين العاملين في الأمم المتحدة ، الذين لم يبخلوا بتوفير المواد العلمية والمراجع ، وإلى الزملاء الدبلوماسيين في وزارة الخارجية السودانية ، الذين قدموا تجاربهم وخبراتهم خلال المقابلات . الواجب شكرهم كثيرون ، ومن سقط اسمه سهواً فله مني العتبي حتى يرضى على المعلومات القيمة التي أضافت للرسالة خبرات عملية قيمة .

المستخلص

تتناولت هذه الدراسة الدبلوماسية الوقائية كآلية في تسوية النزاعات وهي مجموعة وسائل وإجراءات تستخدم غالباً من الأمم المتحدة عبر قرار يتخذه مجلس الأمن لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية . بعد أن صارت تمثل هاجساً كبيراً ، ومهدداً خطيراً للسلام ، والإستقرار لعدد كبير من بلدان العالم ، بل ومهدد للسلام والامن . فجاءت أهمية هذه الدراسة لرفد الدراسات الدبلوماسية بإثراء المعرفة لتعزيز دورها في تسوية النزاعات ، حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على تجارب وأعمال الأمم المتحدة لتحقيق السلم ، والأمن الدوليين بهذه الوسائل . إضافة إلى تحليل ، وتقويم دور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات ، وتحقيق السلام عبر دراسة الوسائل ، والاجراءات التي استخدمتها ، والتحديات التي واجهتها . فقد افترض البحث أن هناك دوراً مباشراً للدبلوماسية الوقائية ضمن آليات تسوية النزاعات وتحقيق السلام . كما افترض البحث أن الدبلوماسية الوقائية بمفهوم الأمم المتحدة الراهن في ظل عدم اصلاحها تمثّل وجهاً من وجوه العولمة . ففي سبيل الوصول إلى ذلك استخدم البحث المنهج التاريخي الوصفي الاستقصائي مستعيناً بأدواته : المقابلة ، والإطلاع على أعمال وتجارب الأمم المتحدة في: ليبيريا، وكوسوفو، وتيمور الشرقية . فخرج البحث بنتائج أهمها : الأثر الإيجابي لدور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات التي تحقق السلم والأمن الدوليين في تلك الدول . كما توصلت الدراسة إلى أن الدبلوماسية الوقائية بمفهومها الراهن تواجه اتهامات تصفها بأنها أداة من أدوات العولمة . ذلك لأن أهم تحديات الدبلوماسية الوقائية هو استغلالها من بعض الدول ، مما يهدد سيادتها . كذلك إصرار بعثات السلام الأممية على تطبيق تجارب سابقة في مناطق نزاع أخرى . دون مراعاة للفوارق الجوهرية لمسببات وجذور النزاع ، مما يؤدي إلى إعاقة مهمة الأمم المتحدة في بناء وحفظ السلام ، فيزيد من حالة الشك الموجودة أصلاً تجاه هذه المنظمة . كذلك توصل البحث إلى أن الجانب النفسي في النزاعات يُشكّل عاملاً مهماً ومؤثراً ، خاصةً في الدول الأفريقية . فخرج البحث بتوصيات تمثلت في: إصلاح آليات الأمم المتحدة في تسوية النزاعات بالوسائل السلمية عبر تعزيز دور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات ، إضافة إلى التأكيد على إحترام سيادة الدول وفقاً لما جاء في ميثاق الأمم المتحدة . كما أوصى البحث الدول وخاصةً النامية ، بأن تُخفّض الميزانيات التي توجه إلى الإنفاق العسكري لتوجيهها إلى التعليم ، والصحة ، والتنمية ، وبناء هياكل ومؤسسات الدولة ، وبناء دولة الحكم الرشيد لتتعم شعوبها بالسلام المستدام .

Abstract

This study deals with preventive diplomacy as a mechanism for settling conflicts, which has become a major concern and a dangerous threat to peace and security for a large number of countries in the world. This left a negative effects on all aspects of economic, social and cultural life and even threatening international peace and security.

Preventive diplomacy came with a set of means and procedures that used by the United Nations through a resolution taken by the Security Council to resolve conflicts by peaceful means. It was agreed to call it preventive diplomacy, hence came the importance of this study. The study aimed to identify the experiences and work of the United Nations to achieve international peace and security by these means in order to supplement diplomatic studies by enriching knowledge to enhance its role in settling conflicts.

In addition to analysing and evaluating the role of preventive diplomacy in settling conflicts and achieving peace by studying the means and procedures it used and the challenges it faced. The research assumed that there is a direct role for preventive diplomacy within the mechanisms of conflict resolution and peace achievement. The research also assumed that preventive diplomacy according to its current concept of the United Nations, without reforming, represents an aspect of globalization. In order to reach these aims, the research used the historical, descriptive, investigative method by using tools: interviews and reviewing the work and experiences of the United Nations in: Liberia, Kosovo, and East Timor.

The research came out with results, the most important of which is the positive impact of the role of preventive diplomacy in settling conflicts that achieve international peace and security in these countries. The study also concluded that preventive diplomacy in its current concept faces accusations that describe it as a tool of globalization. The most important challenges of preventive diplomacy is its exploitation by some countries, which undermines the sovereignty of states, as well as the insistence of the UN peace missions to apply previous experiences in other conflict areas without taking into account the core differences of the causes and roots of conflict. This leads to obstruction of the United Nations mission in building and keeping peace which increase the suspicion state that already exists towards this organization.

The research also concluded that the psychological aspect of conflicts constitutes an important and influential factor, especially in African countries. The research came out with recommendations represented in: Reform the mechanisms of the United Nations in settling conflicts by peaceful means through strengthening the role of preventive diplomacy in settling conflicts. In addition to an affirmation of respect for the sovereignty of states in accordance with the Charter of the United Nations. The research also recommended countries to reduce budgets directed to military spending but allocate the budget to other sectors such as education, health, development and building state structures and institutions. To build a good governance state that enjoys sustainable peace for its people.

Abbreviations

UN	United Nations Organization
PD	Preventive Diplomacy
UNSC	United Nations Security Council
AU	African Union
OSCE	Organization for Security and Co-operation in Europe
NATO	North Atlantic Treaty Organization
WB	World Bank
USIA	United States Information Agency
NGO	Non-Government Organizations
DDRR	Disarmament, demobilization, reintegration, and repatriation
PBC	UN Peace building Commission
DPKO	UN Department of Peacekeeping Operations
UNDP	UN Development Programme
ECOWAS	Economic Community of West African States
OHCHR	Office of the UN High Commissioner for Human Rights
DPKO	UN Department of Peacekeeping Operations
ECOWAS	Economic Community of West African States
UNOWA	United Nations Office for West Africa
ITF-LT	UN Integrated Task Force on the Liberia Transition
UNMIL	UN Mission in Liberia
ACS	American Colonization Society
NPFL	National Patriotic Front of Liberia
LURD	Liberians United for Reconciliation and Democracy in Liberia
MODEL	Movement for Democracy in Liberia
UNOL	United Nations Office in Liberia
PDK	Democratic Party of Kosovo
UNMIK	United Nations Mission in Kosovo
UNOCI	UN Operation in Côte d'Ivoire
UNOWAS	UN Office for West Africa and the Sahel
UNOCI	United Nations Operation in Côte d'Ivoire
UNOB	United Nations Office in Burundi
UNOGBIS	United Nations Integrated Peace building Office in Guinea-Bissau
UNIOSIL	United Nations Integrated Office for Sierra Leone
UNMISSET	United Nations Mission of Support for East Timor
UNMIS	United Nations Mission in Sudan
UNAMID	United Nations – African Union Hybrid Operation in Darfur
UNISFA	United Nations Interim Security Force for Abyei
UNITAMS	United Nations Integrated Transition Assistance Mission in Sudan

المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	الرقم
أ	الإستهلال	1
ب	إهداء	2
ج	الشكر والتقدير	3
د	المستخلص	4
هـ	Abstract	5
و	الإختصارات – Abbreviations	5
ز - ح	المحتويات	6
ط	قائمة الجداول والخرط	7
	المقدمة والخطة والدراسات السابقة	8
1-2	المقدمة	
2-10	خطة البحث	
11-26	الدراسات السابقة	
	الفصل الاول الدبلوماسية الوقائية	9
28-42	المبحث الاول: نشأة ومفهوم الدبلوماسية الوقائية	
43-53	المبحث الثاني : آليات الدبلوماسية الوقائية	
54-61	المبحث الثالث: مبدأ حل النزاعات بالوسائل التسوية السلمية	
	الفصل الثاني النزاعات والدبلوماسية الوقائية	10
63-77	المبحث الاول : النزاعات تعريفها وأنواعها	
78-93	المبحث الثاني: دور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات	
94-107	المبحث الثالث: تطبيقات الدبلوماسية الوقائية	
	الفصل الثالث عرض بيانات دراسة حالة ليبيا، كوسوفو ، تيمور ليتشي	11
109-126	المبحث الأول : ليبيا	
127-142	المبحث الثاني : كوسوفو	
143-159	المبحث الثالث : تيمور ليتشي	
	الفصل الرابع تحليل البيانات	12

161-166	1-إجراءات البحث	
167-173	2-تحليل بيانات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات	
174-187	3-تحليل بيانات ليبيريا، كوسوفو، تيمور ليشي	
	الفصل الخامس	13
189	النتائج	
190-192	الخاتمة	
193	التوصيات	
194-240	الملاحق	14

قائمة الجداول

رقم الصفحة	البيان	الرقم
45	جدول يوضح الفرق بين المفاوضة والمساومة	1
82	بعثات حفظ السلام الحالية	2
112-113	توزيع السكان في أقاليم ومحاافظات ليبيريا	3
131	توزيع السكان في أقاليم ومحاافظات كوسوفو	4
145-146	توزيع السكان في أقاليم ومحاافظات تيمور الشرقية	5
163	جدول حافظة الأسئلة	6

قائمة الخريط

رقم الصفحة	البيان	الرقم
110	خريطة ليبيريا	1
128	خريطة كوسوفو	2
143	خريطة تيمور الشرقية	3

1- المقدمة:

جاءت الدبلوماسية الوقائية ، من رحم الدبلوماسية التقليدية لتشير إلى مجموعة من الإجراءات ، والوسائل التي تساهم في تسوية النزاعات من خلال وسائل مرنة قائمة على التفاوض ، والوساطة ، والتحقيق ، والتوفيق يتم ذلك من خلال مبعوثين دوليين ، أو بعثات أممية بموجب قرارات صادرة من مجلس الأمن التابع لمنظمة الأمم المتحدة لتجنب الخسائر الفادحة للنزاعات التي تجلت بشاعتها في الحرب العالمية الثانية مما جعل الأمم المتحدة أمام تحدي الإستجابة لمواجهة هذه الظاهرة المنتشرة في أرجاء العالم خاصة النزاعات الداخلية التي ثبت تأثيرها على السلم والأمن الدوليين .

لذلك حرص ميثاق الأمم المتحدة (الملحق رقم 1) على مبدأ الحفاظ على السلم والأمن الدوليين فجعله المبدأ الثالث في الفصلين السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة حيث أشار إلى المنع التام للجوء إلى استخدام القوة في العلاقات الدولية وهو ما يعرف بالدبلوماسية الوقائية . الذي نقل المجتمع الدولي متمثلاً في الأمم المتحدة من التعامل برد الفعل إلى المبادرة بالحلول ، حتى من قبل حدوث النزاع .

لذا يمكننا القول بأن الدبلوماسية الوقائية تعمل في تسوية النزاعات وفقاً لما تم استنباطه من ميثاق الأمم المتحدة في الفصلين السادس والسابع ، حيث لم تتم الإشارة إلى الدبلوماسية الوقائية بصورة واضحة في الميثاق الذي تجاوز مسألة منع نشوب النزاعات بالجهود الدبلوماسية التقليدية إلى العمل وفق وسائل الدبلوماسية الوقائية الحديثة المتمثلة في تسوية النزاعات عبر التفاوض ، الوساطة ، المساعي الحميدة ، تقصي الحقائق ، التوفيق ، التحكيم والتقاضي لتحقيق صنع وبناء وحفظ السلام كما يشمل مجموعة كبيرة وواسعة من الإجراءات الوقائية ، مثل القضاء على الفقر ، ودعم التنمية ، وحماية وترسيخ حقوق الانسان ، بتعزيز سيادة القانون وبناء المؤسسات الديمقراطية . إضافة إلى إجراء الانتخابات والسيطرة على الأسلحة الصغيرة .

هذا وبالرغم من وجود إتهامات للدول الكبرى بأنها تُسخر الدبلوماسية الوقائية لخدمة أجندتها مستغلة منظمة الأمم المتحدة ، إلا أن العديد من الدراسات قد أثبتت أهمية الدبلوماسية الوقائية في تحقيق السلام والاستقرار الداخلي والدولي .

فقد أكدت الحالات المختارة بوصفها نماذج في هذا البحث على الدور الكبير للدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات . إذ حققت الدول المبحوثة معدلات نمو مرتفعة ، بل وتحسن في الدخل على مستوى الفرد والجماعات . إضافة إلى تحسن الخدمات ، وجذب الإستثمارات الخارجية الذي لم يتحقق إلا بعد التدخلات التي تمت بواسطة البعثات الأممية . التي أسهمت في بناء الأنظمة ، وصناعة الدستور ، وتهيئة المناخ السياسي ببناء أنظمة الحكم والإدارة مع التركيز على النظام العدلي ، ومحاربة الفساد كما امتدت مساهمتها إلى تشييد البنية التحتية بدعم الصحة والتعليم والطرق والإتصالات .

هذا يجعلنا نرى بوضوح إلى ضرورة أن تعمل كافة دول العالم على تطوير وسائل وإجراءات الدبلوماسية الوقائية ، وتوطينها على المستوى المحلي لما في ذلك من فوائد تؤكد تحقيق أمنها وإستقرارها الداخلي . ذلك لأنها آلية فعالة تستكشف النزاعات بالإنذار المبكر فتقدم الحلول للنزاع فى مراحلها الأولى ، أي قبل ظهوره للسطح واندلاعه مما يفاقم الخسائر ، ويعقد التسويات . كذلك فإن وسائلها القائمة على معالجة أسباب جذور النزاع بمعالجة مشاكل الفقر، والتعليم ، والاتصالات ، التي تكون ناجعة في تلافى أيّ مشاعر سالبة تتعلق بالتمييز والظلم . يجدر بالذكر أن الوسائل والإجراءات السابقة لا تمنع الدبلوماسية الوقائية من استخدام وسائل قسرية قائمة على منع النزاع عن طريق فرض السلام بالقوة من خلال الإنتشار العسكري بقوات تحفظ السلام .

2- خطة البحث :-

يحتوي الإطار المنهجي على :

أ - مشكلة البحث :

بعد أن عجز العالم بالنزاعات التي انتشرت مثل الهشيم في الدّول مما جعلها مهدداً للسلام والأمن الدوليين ، فعلى الرغم من أن غالبها نزاعات داخلية . إلا أنها تسببت في وقوع خسائر فادحة للبشرية فقدت فيها أعداد كبيرة من الأرواح والممتلكات مما استرعى انتباه العالم للتصافير من أجل إنشاء الدبلوماسية الوقائية بوصفها واحدة من أهم آليات تسوية للنزاعات .

هذا الأمر جعل هناك ضرورة لمعرفة الإجابة على السؤال المتعلق بماهية فاعلية الدبلوماسية الوقائية؟ ودورها فى التسوية؟ وطرق عملها ومدى فعاليتها؟ ليتم ذلك بدراسة نشأتها ، ومفهومها ، وطرق عملها وتجاربها ، من خلال دراسة حالة كل من ليبيريا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية بوصفها نماذج ، وبتقصي التطورات الإيجابية والسلبية التي حدثت لهذه الدول. ذلك من خلال تطبيق الدبلوماسية الوقائية فيها ، والتي أثرت بدورها فى مجالات الحكم الرشيد ، و دعم الإصلاح السياسي والاجتماعي . كذلك بمعالجة الفساد ، وسوء إستخدام السلطة ثم بناء سيادة القانون ، و حماية حقوق الإنسان . إضافة إلى دراسة مدى إلتزام الدول فى تنفيذ الدبلوماسية الوقائية بالتعرف على مدى نفعها للإستفادة من هذه التجارب لتحقيق السلام المستدام.

ب - أسباب إختيار الموضوع :

1. هناك أسباب خاصة تتعلق بطبيعة خلفيتى الدبلوماسية، والقانونية وإرتباطى بملف حقوق

الإنسان ، وبناء السلام .

2. تُعدّ الدُّبُلُومَاسِيَّةُ الوِقَائِيَّةُ ركيزةً أساسيةً في بناء وحفظ السَّلامِ العالميِّ ، والتي يتم من خلالها تسوية العديد من النزاعات في العالم ومن المهم التعرّف على هذه الآلية.
3. تُعدّ النزاعات المهدّدة الأكبر المعوّق للتممية ، والنهضة ولها آثار كارثية على كافة الجوانب الإقتصادية والإجتماعية كما تُعرّض وحدة وكيان الدُّول للمخاطر .
4. الرّغبة في البحث الدقيق والمعمّق في هذا الموضوع وتقديمه في هذه الدّراسة بما يحتويه من تشاور سياسي ، ودبلوماسي سيكون مفيداً للدُّول النامية خاصةً والسودان يخطو خطواته الأولى في بناء سلام مستدام .
5. التحدي الذي تمثله هذه الآلية المتعلق بشرعيتها ، وتماسها مع سيادة الدول بسبب أنها تعمل بموجب قرار يصدر من مجلس الأمن مما يثير حفيظة المشاعر الوطنية التي قد ينتابها التوجُّس منها بإعتقاد أنها آلية تتدخّل خارجي لفرض هيمنة الدُّول الكبرى بوسائل ناعمة .

ج - أهمية الدّراسة :

تتضح أهمية هذه الدّراسة كونها ستوفر معرفة دقيقة حول عمل الدُّبُلُومَاسِيَّةِ الوِقَائِيَّةِ ، في ظل ندرة الدراسات السودانية التي بحثت الدُّبُلُومَاسِيَّةِ الوِقَائِيَّةِ ، خاصةً في قضايا بناء الحكم الرشيد ، ودولة سيادة القانون ، وحماية حقوق الإنسان . كذلك دورها في تسوية النزاعات من خلال تسليط الضوء على أعمال آليات الدُّبُلُومَاسِيَّةِ الوِقَائِيَّةِ والإطلاع على التجارب في كل من ليبيريا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية بوصفها نماذج لهذا البحث .

كما ستوفّر هذه الدّراسة رصيد معرفي في التعامل مع هذه الآلية ، و إسهامها في بناء الدولة الذي سيؤدي إلى تحقيق السلام وإستدامته ، خاصة وأن العالم أصبح عبارة عن قرية صغيرة تزايدت فيها أضرار النزاعات التي اشتدت خطورتها ، وتنوّعت وسائلها ، وأساليبها مما زاد من فداحة خسارتها .

د - يهدف هذا البحث إلى الآتي :

1- بحث وتقييم الدُّبُلُومَاسِيَّةِ الوِقَائِيَّةِ في تسوية النزاعات من خلال دراسة حالة ليبيريا وكوسوفو وتيمور الشرقية بوصفها نموذج.

2- معرفة نشأة ومفهوم الدُّبُلُومَاسِيَّةِ الوِقَائِيَّةِ ، وتطبيقاتها.

3- التعرّف على أعمال الأمم المتحدة في بناء وحفظ السلام.

4- تحليل وتقييم دور الدُّبُلُومَاسِيَّةِ الوِقَائِيَّةِ في تسوية النزاعات ، وتحقيق السلام.

5- التعرّف الدقيق على الوسائل والإجراءات التفصيلية التي تتبعها الدُّبُلُومَاسِيَّةِ الوِقَائِيَّةِ في تسوية النزاعات.

هـ- منهج البحث :

إتبع البحث المنهج التاريخي ، والمنهج الوصفي ، والمنهج التحليلي في إطار وظيفي . للتعرف على الدبلوماسية الوقائية وعملها في تسوية النزاعات بين الدول ، أو النزاعات الداخلية المسلحة ، أو غير المسلحة . ذلك من خلال دراسة عمل الدبلوماسية الوقائية وتوظيفها لحل النزاعات كآلية في كل من ليبيريا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية بوصفها آلية تم إستخدامها في النماذج المختارة كما تهتم بالنواحي التي تراعي الجوانب المدنية ، والسياسية ، و الاقتصادية ، والاجتماعية ، والثقافية.

و- وسائل وأدوات البحث تشتمل على الآتي:

- 1- الإطلاع على وثائق وأعمال الأمم المتحدة في الدبلوماسية الوقائية .
- 2- الإطلاع على ميثاق الأمم المتحدة والإتفاقيات والمعاهدات والقرارات والتقارير ذات الصلة .
- 3- المشاركة في حضور جلسات الأمم المتحدة الخاصة بتسوية النزاعات .
- 4- مشاهدة الأفلام الوثائقية .
- 5- مقابلات مع خبراء مختصين وتنفيذيين عاملين في بعثات الأمم المتحدة ، وسفراء ودبلوماسيين .
- 6- زيارة بعثات أممية وبعثات دبلوماسية ومكاتب محامون مختصون في تسوية النزاعات.
- 7- المواقع الإلكترونية ذات الصلة.
- 8- الكتب والمراجع والمصادر

ز- الحدود الزمانية والمكانية والموضوعية :

1/ الحدود الزمانية 1989 م - 2018 م : فقد تم اختيارها لأنها تغطي فترة عمل الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات في كل من ليبيريا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية كما تغطي الدراسة كل الفترة التي عملت فيها هذه الآلية مما يوفر مجال غني ، ونشط للمعرفة والتقييم لاعمال هذه الآلية سواء في المسائل التي قامت بتسويتها ، أو أسهمت في تقليص حدتها .

2/ الحدود المكانية : ليبيريا ، كوسوفو ، وتيمور الشرقية. وقد تمّ إختيار هذه الدول مُتنوعة بحسب القارات أفريقيا وآسيا وأوروبا نسبة إلى تشابه حالتها مع السودان . إضافةً إلى التعرف على نماذج بعثات سياسية أخرى أرسلتها الأمم المتحدة خلال هذه الفترة في كل من ساحل العاج ، وسيراليون ، و غينيا بيساو ، و نيبال ، والسودان .

3/ الحدود الموضوعية : بحث صناعة السلام وتحقيق وإنفاذ وبناء وحفظ السلام واستدامته . من خلال دراسة تسوية النزاعات بالدبلوماسية الوقائية بالدول التي تمثل نماذج الدراسة .

ح - عينة البحث :-

الحالات التي تم دراستها :

- 1_ دراسة حالة ليبيريا
- 2_ دراسة حالة كوسوفو
- 3_ دراسة حالة تيمور شرقية

ط- الفرضيات :

1. أن هناك دور مباشر للدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات وبناء وحفظ السلام .
2. تُمثّل الدبلوماسية الوقائية بمفهومها الراهن وفي ظل عدم اصلاح منظمة الأمم المتحدة إحدى وجوه العولمة ، وفقاً لمفهوم الدولة العالمية القائم على فكرة النظام العالمي الجديد . هذا الأمر يُثير الشكوك بشأن تهديداته للسيادة الوطنية .
3. أن منظمة الأمم المتحدة تعمل على بناء وحفظ السلام وفقاً لمفاهيم الدول الغربية للسلام . هذا الامر يؤدي إلى اختلافات كبرى بين الدول والأمم المتحدة في توطين السلام وتعريف ماهيته.
4. ما زالت الدول النامية تحت مطرقة آثار نزاعات عالية التكلفة ، مما يؤدي إلى ضياع فرص التنمية . إضافة إلى ضرب كياناتها الهشة ، ووحدتها الوطنية الشيء الذي يُعرضها للتشطي والإنقسام .
5. أن هناك مؤشرات قوية بأن العالم مُقبل على زيادة في عدد النزاعات الداخلية المهددة للسلام والأمن الدوليين ، مما يستوجب زيادة تفعيل الآليات الوطنية لدرء النزاعات.

ي . هيكل البحث

إختار الباحث نظام الفصول والمباحث التناسبية مع طبيعة البحث حيث يتكون البحث من مقدمة وخمسة فصول كل فصل يحتوي على مباحث في إطار منهجي ، شمل المقدمة التي تحتوي على إجراءات البحث ، و المصطلحات، و الدراسات السابقة والتعقيب عليها.

الفصل الاول

الاطار النظري (نشأة ومفهوم الدبلوماسية الوقائية)

❖ المبحث الأول : نشأة ومفهوم الدبلوماسية الوقائية

❖ المبحث الثاني : آليات الدبلوماسية الوقائية

❖ المبحث الثالث : مبدأ حل النزاعات بالوسائل السلمية

الفصل الثاني (الدبلوماسية الوقائية وتسوية النزاعات)

❖ المبحث الأول : تسوية النزاعات تعريفها وأنواعها

❖ المبحث الثاني : دور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات

❖ المبحث الثالث : تطبيقات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات

الفصل الثالث (عرض البيانات - دراسة حالة ليبيريا، كوسوفو ، تيمور الشرقية)

❖ المبحث الأول : دراسة حالة ليبريا

❖ المبحث الثاني : دراسة حالة كوسوفا

❖ المبحث الثالث : دراسة حالة تيمور الشرقية

الفصل الرابع (إجراءات الدراسة و المنهجية و تحليل البيانات)

1. إجراءات الدراسة والمنهجية

2. تحليل موضوع الدراسة (الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات)

3. تحليل بيانات دراسة الحالة (ليبريا ،كوسوفو ، تيمور الشرقية)

الفصل الخامس (النتائج ، الخاتمة ،التوصيات)

1. النتائج

2. الخاتمة

3. التوصيات

ي- تحديات البحث تتمثل في الآتي :

- تحديات تتعلق بالتعرف على الدوافع المبطنة في إستخدام الدبلوماسية الوقائية خاصة تلك القرارات التي تصدر من مجلس الامن .

- تحديات تتعلق بالسرية خاصة في الإتفاقات التي تتم سرًا بإتفاق أطراف النزاع .

- تحديات تتعلق بأن الدراسة تشمل نطاقاً شاسعاً يبدأ من مركز القرارات في نيويورك وجنيف ليمتد إلى مناطق النزاعات المبحوثة في قارات العالم المختلفة .

- تحديات تتعلق بدقة الإحصاءات التي يتم من خلالها تقييم المؤشرات الكمية والنوعية للنجاحات والاختافات وخاصة في الدول المختارة دراسة حالة موضوع هذا البحث .

ك - المفاهيم والمصطلحات : -

ميثاق الأمم المتحدة : هو المعاهدة التي تم توقيعها في فرانسيسكو ، في اليوم السادس والعشرين من يونيو عام 1945م لتؤسس منظمة الأمم المتحدة ثم صار ميثاقاً نافذاً في اليوم الرابع والعشرين من اكتوبر عام 1945م ، بعد أن صادقت عليه الدول الخمسة المؤسسة : الولايات المتحدة الأمريكية ، و الصين ، و الاتحاد السوفيتي ، و فرنسا ، و بريطانيا . ليكون الميثاق معاهدة ملزمة لكافة الدول الأعضاء كما أنه يسود علي الإلتزامات والمعاهدات الأخرى . حيث تضم الأمم المتحدة في عضويتها مائة وثلاثة وتسعين دولة ذات سيادة . وتتم الموافقة علي الإنضمام بعد الموافقة على الميثاق ، والحصول على موافقة ثلثي العضوية هذا وتعتبر محكمة العدل الدولية بنظامها الاساسي جزءاً من الميثاق .

الدبلوماسية الوقائية : هي واحدة من أشكال الدبلوماسية التي تتمتع بذات القدم في التاريخ إلا أنها تعتبر حديثة نسبياً لأنها ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية . وترمي إلى منع نشوء النزاعات ، ووقف تفاقمها وفقاً لوسائل قائمة علي التفاوض ، والتحقيق ، وتقصي الحقائق ، والتوفيق . قد يتولاها الأمين العام للأمم المتحدة أو تُنفذ من خلال مبعوثين ووكالات الأمم المتحدة المختلفة . وتشمل عدد من الإجراءات الوقائية المتمثلة في الإنذار المبكر وتقصي الحقائق . ثم بناء الثقة والإنتشار بتقديم المساعدات وتهيئة البيئة المناسبة للسلام .

النزاعات : مصطلح يتميز بعدم الوضوح ، على أننا لو أخذنا بالمعنى السائد فهو خلاف بين طرفين يذهب كل واحد منهم إلى نقيض الآخر . ثم يختلف تصنيفه بحسب تفاعل كل طرف مع موضوع النزاع . هذا التفاعل يُشكّل قياس لمعايرة النزاع في مراحله المختلفة فيكون كامناً ثم ينتقل إلى نزاع ظاهر ، ليتشكّل إلى مراحل مختلفة من التصعيد والتفاهم ، إلى الصدام ثم قد يتراجع إلى مرحلة التحسّن ، ثم مرحلة تحويل النزاع إلى تعاون وتشارك . تمر هذه المراحل في فترات زمنية تطول أو تقصر .

إدارة النزاعات : تعمل الدبلوماسية الوقائية على مساعدة أطراف النزاع في الوصول إلى تسوية ، بحيث تقوم بالتدخل مع أطراف النزاع من خلال سلسلة من الإجراءات السياسية ، والعسكرية ، والوسائل التي تبقيه في حده الأدنى . ذلك من خلال تشجيع عوامل بناء الثقة بين الأطراف والحد من عوامل التصعيد ، مع ضرورة العمل على إزالة مسبباته ، ليس بالإقتصار فقط على تسويته . كما أضافت الدبلوماسية الوقائية عنصراً لبناء السلم بعد إنتهاء النزاع أي العمل على تحديد المشكلات ، ودعم البنية الهيكلية التي تعزز وتدعم السلام لتجنب العودة إلى حالة النزاع .

مبدأ حل تسوية النزاعات بالوسائل السلمية : يُعدّ واحداً من مبادئ منظمة الأمم المتحدة (ميثاق منظمة الأمم المتحدة، 1945م) . حيث جاء في ميثاقها أن على جميع الدول أن تسوي منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية . ثم أكد ذلك ميثاق مانيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية في 1992م (ميثاق مانيلا، 1992) . الذي أكد بأن تسعى الدول إلى حل منازعاتها بالوسائل السلمية مع مراعاة تساوي الدول في السيادة . بل يتكامل معها بإعطائها كامل الحرية في إختيار التسوية التي تناسبها بضمان عدم التدخل في الشؤون الداخلية ، فيؤقّر سياج ضروري يمنع استخدام القوة .

حفظ السلم والأمن الدوليين : هي واحدة من مسؤوليات منظمة الأمم المتحدة الرئيسية لتحقيق حفظ السلم والأمن الدوليين ، من خلال قرارات تصدر من مجلس الأمن بصفته جهاز الأمم المتحدة الرئيسي المسؤول عن حفظ السلم والأمن الدوليين ، وفقاً لما جاء في المبدأ الثالث ، والفصلين السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة . فيتم إرسال المبعوثين إلى مناطق النزاعات لتشجيع الأطراف على التحول السلمي ، بالدخول في مفاوضات للوصول إلى صيغ توافقية للتسوية ثم بمجموعة إجراءات تصل إلى درجة فرض السلام بقوات حفظ السلام بموجب الفصل السابع .

آليات الدبلوماسية الوقائية : هي الآليات التي حددتها الفقرة الأولى من المادة (33) من ميثاق الأمم المتحدة حيث حصرت الوسائل السلمية لتسوية النزاعات في عدد من الآليات ، والطرق الدبلوماسية . وهي المفاوضات ، أو التحقيق ، أو الوساطة ، أو التوفيق ، أو التحكيم ، أو التسوية القضائية ، أو اللجوء للوكالات والتنظيمات الإقليمية . إضافة إلى الوسائل السلمية الأخرى التي يختارها المجلس .

إجراءات الدبلوماسية الوقائية : هي مجموعة الإجراءات الوقائية التي يتم إتخاذها بالطرق الدبلوماسية للوقاية من النزاعات المتمثلة في الإنذار المبكر ، وتقصي الحقائق . ثم بناء الثقة والإنتشار بتقديم المساعدات وتهئية البيئة المناسبة للسلام . إضافة إلى الإجراءات الوقائية الإستباقية التي تمنع النزاع قبل حدوثه ، أو تفاقمه مثل القضاء على الفقر ، ودعم التنمية ، وحماية وترسيخ حقوق الانسان بتعزيز سيادة القانون ، وبناء المؤسسات الديمقراطية . كذلك إجراء الإنتخابات ، والسيطرة على الأسلحة الصغيرة والخفيفة . كما يمكن أن تشمل الدبلوماسية الوقائية أيضاً إجراءات تُدخل حاسمة يمارسها مجلس الأمن بغرض الإثناء عن إستخدام العنف ، وفرض السلام بالقوة .

بعثات ولجان الأمم المتحدة لحفظ السلام : هي البعثات التي تنشرها الأمم المتحدة لحفظ السلم والأمن الدوليين تحت الفصلين السادس و السابع . حيث أرسلت منذ تأسيسها في العام 1945م واحد وسبعون عملية لحفظ السلام ، منها خمسة وخمسين عملية سابقة ومنتهية ، وستة عشرة بعثة ما زالت تعمل منتشرة في أفغانستان ، وبوروندي ، وجمهورية أفريقيا الوسطى ، وساحل العاج ، والسودان ، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ، وغينيا - بيساو ، وهايتي ، والعراق ، وكوسوفو ، وليبيريا ، وليبيا ، ومالي ، والصومال ، وجنوب السودان

(<https://peacemakers.un.org/document-search>) .

هذه العمليات شارك فيها مئات الآلاف من العسكريين ، فضلاً عن عشرات الآلاف من شرطة الأمم المتحدة ، والكثير من المدنيين وهم يمثلون مائة وعشرين دولة قُتل منهم أكثر من 3326 من قوات حفظ السلام .

البعثات السياسية للامم المتحدة : هي البعثات السياسية التي تديرها إدارة الشؤون السياسية التابعة للأمم المتحدة بقرار من مجلس الأمن تحت الفصل السادس بطلب من الدولة المعنية . وتنتشر في كل من الصومال ، ليبيا ، المبعوث الخاص للقرن الافريقي ، المبعوث الشخصي في موزمبيق ، المبعوث الشخصي في الصحراء الغربية ، مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا ، مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا بيساو ، و مكتب الأمم المتحدة لدي الإتحاد الإفريقي ، مكتب الأمم المتحدة لغرب افريقيا والساحل ، المبعوث الخاص لمنطقة البحيرات العظمى ، بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لدعم المرحلة الانتقالية

في السودان ، بعثة الأمم المتحدة للتوثيق في كولمبيا ، اللجنة الدولية للإفلات من العقاب في غوانتيمنالا ، المستشار الخاص بشأن قبرص ، ممثل الأمم المتحدة في مناقشات جنيف الدولية ، بعثة الأمم المتحدة لمساعدة أفغانستان ، بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق ، المبعوث الخاص في سوريا ، المبعوث الخاص في اليمن ، المركز الإقليمي للدبلوماسية الوقائية في آسيا الوسطى ، مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان و مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط ، و قرار مجلس الأمن 1559 الخاص بإنشاء المحكمة الخاصة في لبنان .

تسوية النزاعات : تسوية النزاع تعني التوصل إلى إتفاق بشأن قضايا محددة من خلال وسائل سلمية تنتهج المساعي الحميدة ،الوساطة ،التحقيق،التفاوض والتوفيق الذي يتم بواسطة المنظمات الدولية أو بالوسائل القانونية مثل : التحكيم ، والقضاء ، أو حتى بوسائل تُدخّل حاسمة تصل إلى درجة التدخل العسكري . فهي لا تعالج جذور المشكلة خاصة العميقة منها ، إنما تسعى للتوصل إلى التسوية بتحجيم التناقضات وتقليصها إلى الدرجة التي ترضي كل طرف من أطرافها ليقبل بالتسوية في سبيل تحقيق أمنه ولا تكون تسوية النزاعات إلاّ في القضايا القابلة للتنازل عنها سواء كان النزاع سياسياً أم قضائياً.

حل النزاعات : يتم بإنهاء النزاع من خلال التوصل إلى جذور التناقض المسبب للنزاع ، ومعالجته بصورة حاسمة ونهائية . وترتبط قضايا حل النزاع عادة بالقضايا التي لا تقبل التنازل ، أو التفاوض بشأنها .

3. الدراسات السابقة : -

قام الباحث بالإطلاع على الدراسات السابقة والتعقيب عليها . في مجال البحث التي إختارها لمقاربتها بالبحث قيد الدراسة . وذلك بالإشارة إلى تاريخها ونوعها وأهم ماورد فيها ، والدعم الذي قدمته للباحث من حيث الإتجاهات التي عالجتها هذه الدراسات السابقة ، والجوانب التي أغفلتها ، والجوانب المستفادة من هذه الدراسات والإضافات التي قدّمها الباحث .

أ. الدراسة الاولي : -

عنوان الدراسة : دور الدبلوماسية الوقائية في النزاعات الأفريقية- دراسة حالة الكونغو

اسم الدّارس: جيرادوس ستيفانوس سوارت

نوع الدّراسة : ماجستير

مكان وتاريخ الدراسة : جامعة بريتوريا بجنوب افريقيا . كلية العلوم الانسانية ابريل 2008 م .

تناولت الدراسة دور الدبلوماسية الوقائية في الإستجابة لمنع العنف والصراعات والحروب الأهلية في القارة الأفريقية التي عانت منها لفترات طويلة ، بدراسة حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة من 1998 إلى 2004 م . حيث أدت الى عدم الاستقرار وتعطيل التنمية والرفاه الاجتماعي كما انتجت تكلفة عالية على القارة الافريقية إمتدت آثارها إلى المجتمع الدولي فركّزت الدراسة على منع الصراع بالوسائل السلمية مع الدور الذي لعبته الدبلوماسية الوقائية في الجهود الدولية وسعيها في الوصول إلى تسوية سلمية ملموسة شاملة . كما حدث للصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية .

هدفت الدراسة إلى تقييم الدور الوقائي للدبلوماسية بالإطلاع على الجهود التي بذلها المجتمع الدولي في الاستجابة للصراع حيث غطت الدراسة ثلاث مراحل متميزة.

المرحلة الأولى

تقييم التطور التاريخي للأزمة والخطوات الأولية التي تم اتخاذها لمعالجة النزاع .

المرحلة الثانية

التوقيع على اتفاق لوساكا

المرحلة الثالثة

جهود ضمان السلام والمستقبل

حيث توصلت الدراسة إلى أهمية إجراء تقييم نقدي لدور الدبلوماسية الوقائية في منع الصراعات الإفريقية ، بعد أن ثبت لكافة الأطراف أن الحروب الناجحة أمر بعيد المنال ، بل تؤدي إلى الدمار ، والدمار الشديد مثل ما وقع في جمهورية الكونغو الديمقراطية .

كما توصلت الدراسة إلى أن إبتكار إستراتيجيات مقنعة قى صنع السلام يمكن أن تجلب السلام ، وتؤدي إلى الوصول لحلول من شأنها أن تضع حدًا للعنف ، وتجلب الأمن ، وتحقق الإستقرار ، وتخلق علاقات سلمية ، وطبيعية ، وودية.

أهم نتائج الدراسة

إكتشفت الدّراسة أن هناك أسباب كامنة للصراع تتعلق بجوانب نفسية، مثل : عدم الثقة والعداء والخوف مما يؤدي إلى إستدامة الصراع ، وعرقلت الجهود الدُّبُلُومَاسِيَّة الوَقَائِيَّة الناجحة ، وهذا الأمر تتميز به الصراعات في أفريقيا .

الجوانب التي اغفلتها والجوانب المستفادة من هذه الدّراسة

لم تنطرق الدّراسة إلى بعثات الأمم المُتحدة السياسية ، ودورها في بناء السلام على الرغم من تطرُّقها إلى دور الأمم المُتحدة في الكونغو الديمقراطية .

الدعم الذي قدمته هذه الدّراسة من حيث الإتجاهات التي عالجتها :

قدمت هذه الدّراسة دعماً مهماً للباحث ، تمثل في إستصحاب العوامل التاريخية للصراع ، والمؤثرات النفسية ، والإجتماعية التي تؤدي إلى إحتدام الصراعات في إفريقيا .

إستفاد الباحث من هذه الدّراسة في معرفة وجود نظريات متعدّدة للدبلوماسية الوقائية و يمكن لكل نظرية أن تعمل في مكان محدد ، وتصلح لأماكن أخرى . كذلك إستفاد الباحث من التعرّف على أهمية الدور الدولي والإقليمي للدول ، والمنظمات في المساعدة في حل النزاعات ، وبناء هياكل الدول ، ونقل التجارب والخبرات من مناطق النزاع السابقة .

إضافة إلى تعرّف الباحث على طبيعة الصراع في الكونغو ، من حيث تأريخه ، والأسباب الكامنة وراء تفجره بصورة وحشية و عنيفة . مما يحثُّ أهمية دراسة جذور المشكلة ومعالجتها قبل الشروع في أيّ عملية تسوية نزاعات .

الإضافات التي سيقدمها الباحث مستفيداً من الدّراسة السابقة

أضافت هذه الدّراسة للباحث رؤية مهمة لكيفية بناء السلام في إفريقيا ، من حيث الإهتمام بجذور المشكلة . كذلك بالأسباب الحقيقية التي أدت إلى الصراع ذلك لأن إتفاقيات السلام في إفريقيا تكون هشه عديمة الفائدة ، إذا لم تتبع من المجتمع نفسه ، ولم تتدخل الدبلوماسية بصورة نكية في دوائر الصراع لتُعالج كافة المُسببات الكامنة من خلال وسائل مبتكرة ، وبنية هيكلية مستدامة.

ب . الدّراسة الثانية : -

عنوان الدّراسة : الأمم المتّحدة وعمليات السلام

اسم الدارس: توم وودهاوس و أندرو سولا

نوع الدّراسة : ورقة علمية محكمة

مكان وتاريخ الدّراسة : جامعة كاتلونيا المفتوحة أسبانيا في أكتوبر 2011م

جاء في الدّراسة أن التعريف الرسمي لعمليات حفظ السلام (أصحاب الخوذات الزرقاء) بأنها عملية يشارك فيها أفراد عسكريون ، لكن بدون سلطات إنفاذ ، تقوم بها الأمم المتّحدة للمساعدة في الحفاظ على السلام والأمن الدوليين أو استعادتهما في مناطق النزاع .

ذلك من المقبول عموماً لكافة دول العالم ، أن حفظ السلام هو وظيفة من وظائف الأمم المتّحدة لكن هناك حالات تمّ استخدامها من قبل المنظمات الدولية والإقليمية بخلاف الأمم المتّحدة . كما أن هناك عمليات مثل استخدام الهيئات العسكرية متعددة الجنسيات لإنشاء وإدارة الحدود الجديدة لأوروبا بعد الحرب العالمية الأولى حيث وافقت عليها معاهدات السلام ، لذلك يمكن اعتبارها إستخدامات مبكّرة لحفظ السلام سبقت تشكيل الأمم المتّحدة في عام 1945 م .

يعكس التطور التاريخي لعمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة كيفية التحوّل من قوات مسلحة صغيرة و خفيفة إلى تدخلات معقدة تشمل الدعم العسكري ، والإنساني ، والسياسي في بعض أكثر النزاعات عنفاً في العالم . حيث يتم تنظيم التطور التاريخي من خلال مسح ثلاثة أجيال من عمليات حفظ السلام:-
الجيل الأول :-عمليات حفظ السلام بتفويض من الأمم المتّحدة التي تم نشرها في فترة الحرب الباردة.

الجيل الثاني :- تعريف حفظ السلام في أشكال جديدة.

الجيل الثالث :- زيادة إصلاح عمليات حفظ السلام وتطويرها لتكون أداة أكثر فعالية.

الدعم الذي قدمته هذه الدّراسة للباحث من حيث الاتجاهات التي عالجتها :

قدّمت هذه الدّراسة رؤية تعريفية للباحث بعمليات حفظ السلام التي تطلقها الأمم المتّحدة من حيث النشأة ، والتأريخ ، والتطورات التي حدثت لعمليات حفظ السلام من خلال التّجارب العملية التي اكتسبتها . كذلك

بالاطلاع على الإنتقادات المُوجهة لها . إضافة إلى التعرف على الفوائد التي يمكن أن تجنيها الأطراف المتصارعة من وجود عمليات حفظ السلام .

الجوانب التي أغفلتها والجوانب المستفاد من هذه الدراسة :

لم تتطرق الدراسة إلى حالات دراسية تمت بصورة تفصيلية لتقصي نجاحات ، وإخفاقات عمليات حفظ السلام للإستفادة منها في الدراسة .

الإضافات التي قدمتها الدراسة للباحث ويمكن الإستفادة منها في البحث :

تقصي وتحليل النجاحات ، والإخفاقات لعمليات حفظ السلام في الدول التي تم إختيارها بوصفها دراسة حالة ، بمطابقة المعايير التي وضعتها الأمم المتحدة والتي جاءت في تقرير الإبراهيمي في عام 2000 م مع التطبيقات العملية في أرض الواقع .

ج . الدراسة الثالثة : -

عنوان الدراسة : دراسة حول تسوية الصراعات والدبلوماسية الوقائية

اسم الدارس: بدر حسن الشافعي

نوع الدراسة : بحث علمي

مكان وتاريخ الدراسة : المركز المصري للدراسات، القاهرة في 3 أبريل 2016 م

تناولت الدراسة تسوية الصراعات من ثلاثة محاور أساسية : -

1- مفهوم تسوية الصراع وأشكاله المختلفة.

2- علاقة تسوية الصراعات بمفاهيم منع وإدارة وحل الصراعات.

3- علاقة تسوية الصراعات بمفاهيم الدبلوماسية الوقائية ومنع وحفظ وفرض وبناء السلام.

عرّفت الدراسة الفرق بين مفهومي تسوية الصراع (Conflict Settlement) ، وحل الصراع (Conflict Resolution) . فذكرت أن تسوية الصراع تعني التوصل إلى اتفاق بشأن بعض القضايا المحددة ، من خلال الوسائل السلمية والسياسية ، مثل : المفاوضات ، والوساطة ، أو الوسائل القانونية مثل : التحكيم ،

والقضاء بين أطراف الصراع ، أو حتى الوسائل العسكرية القسرية دون معالجة الجذور العميقة له. في حين أن حل الصراع يعني حل كل القضايا العميقة (أصول الصراع) ، بإقامة علاقات متجانسة إلى حد كبير بين أطرافه ذلك لأن التسوية ترتبط بالقضايا أو المصالح القابلة للتفاوض بشأنها (Negotiable Interested) . بينما حل الصراعات يرتبط بالحاجات الأساسية التي لا يمكن غالبًا التنازل عنها ، أو حتى التفاوض بشأنها كما ذكرت الدراسة بأن هناك نمطان رئيسيان لعملية التسوية هما : -

التسوية السلمية : تندرج تحتها التسوية السياسية من ناحية ، والتسوية القانونية من ناحية ثانية فقد حدّدت الفقرة الأولى من المادة (33) من ميثاق الأمم المتحدة الوسائل السلمية لتسوية الصراعات الدولية ، بأنها تتم بالمفاوضات ، أو التحقيق ، أو الوساطة ، أو التوفيق ، أو التحكيم ، أو التسوية القضائية ، أو اللجوء للوكالات والتنظيمات الإقليمية ، أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارهم.

التسوية غير السلمية: أي العسكرية عن طريق إستخدام القوة المسلحة لحسم النزاع لصالح طرف من أطراف النزاع فالتسوية العسكرية (القسرية) ، تعني بالأساس إستخدام القوة من قبل المنظمة الدولية أو الإقليمية بهدف فرض السلام فهي من الإستراتيجيات الهامة في عملية إدارة الصراع ، خاصةً بعد وقوعه إذ يتم إستخدام القوة بهدف قمع الطرف المعتدي من أجل التوصل لتسوية الصراع .

كما تناولت الدراسة مفهوم منع الصراع (Conflict Prevention) حيث ذكرت أنه يُعد بمثابة مفهوم وقائي ، يقوم على الحيلولة دون إندلاع الصراع أساسًا ، أو الحيلولة دون تصاعده . فقد برز هذا المفهوم منذ بداية التسعينات ، حيث يقوم في جوهره على مجموعة من الإجراءات الوقائية ، التي تتعامل مع مواقف صراعية محددة تتضمن إحتمالًا قويًا بتصاعد أعمال العنف . فهو من ثَمَّ وثيق الصلة بمفهومى الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام.

كذلك تناولت الدراسة مفهوم إدارة الصراع (Conflict Management) حيث ذكرت أنه يعتبر مفهومًا عمليًا يتعامل مع صراع قائم ، من خلال سلسلة من الإجراءات السياسية والعسكرية ما يؤدي إلى إبقائه عند مستويات أقل تصعيديًا الأمر الذي قد يؤدي إلى تسويته بصورة نهائية في مرحلة لاحقة .

كذلك تناولت الدراسة مفهوم حل الصراع (Conflict Resolution) حيث ذكرت أنه يشير إلى الإنهاء الكامل للصراع من خلال معالجة الجذور العميقة له ، في مختلف النواحي السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية والنفسية فهو بمثابة حالة مثالية ، إذ لا يكتفي بإنهاء العنف المسلح فقط بل يسعى لمعالجة

المسببات الهيكلية والجزرية له ، عبر فترة طويلة من الزمن ويتطلب ذلك توافر شروط رئيسية ، أهمها إدراك أطراف الصراع بإرتفاع تكلفته بصورة يصعب تحملها .

الدعم الذي قدمته هذه الدراسة للباحث من حيث الاتجاهات التي عالجتها :

قدمت هذه الدراسة دعماً للبحث في جانب تعريف النزاع والصراع ، بإزالة الخلط بين مفهوم حل النزاعات ، وتسوية النزاعات كذلك مفهوم ودور الدبلوماسية الوقائية في حل الصراعات .

كما إستفاد الباحث من هذه الدراسة ، في معرفة الوسائل المتبعة لحل النزاعات ، لحفظ السلام ، وبناء السلام ، ومرحلة فرض السلام .

الجوانب التي أغفلتها والجوانب المستفادة من هذه الدراسة :

تناولت الدراسة التعريفات المختلفة للنزاعات كما أعطت تفصيل لكل مرحلة من مراحل النزاع ، بتسليط الضوء على التدخلات المفترضة لكل المرحلة . إلا أنها لم تتعمق في تقصي هذه المراحل ، من حيث النجاح والفشل . كما لم تأت بنموذج لدراسات عملية تم فيها إجراء هذه المفاهيم .

الإضافات التي سيقدمها الباحث مستفيداً من الدراسة السابقة :

أضافت هذه الدراسة للباحث رؤية مهمة إذ عرفته بأهمية الدبلوماسية في تسوية النزاعات . التي تعتبر عنصراً رئيسياً في حل النزاعات . ذلك لأن الدبلوماسية الوقائية تعمل بآليات تختلف عن الطرق التقليدية في تسوية وحل النزاعات مما يحتم أهمية دراستها والتعرّف عليها بشكل دقيق .

د. الدراسة الرابعة : -

عنوان الدراسة : جهود بناء السلام بعد الحرب الأهلية في ليبيريا

اسم الدارس: كاثرين كوزيول

نوع الدراسة : بحث علمي

مكان وتاريخ الدراسة : جامعة جورج ماسون الولايات المتحدة الأمريكية ، 2011 م

قدمت الدراسة سرداً تاريخياً لدولة ليبيريا حيث ذكرت أنه بدعم من جمعية الإستعمار الأمريكية التي تديرها كويكر (ACS) ، حيث سافر أقل من 100 من العبيد الأفارقة المحررين والأمريكيين ، عن طريق السفن إلى الساحل الغربي لأفريقيا في عام 1816م .فأسسوا جمهورية ليبيريا حيث أقاموا مستوطنة أصبحت فيما بعد العاصمة مونروفيا . بحلول عام 1847م استقر آلاف العبيد السابقين والأمريكيين الأفارقة الأحرار في مونروفيا ، والمناطق الساحلية المحيطة بها استحوذوا على الأراضي من السكان ثم أطلقوا على أنفسهم إسم الأمريكيون الليبيريون و الذي إمتد إلى أسلافهم . ثم وضعوا أنفسهم فوق الشعوب الأفريقية الأخرى في المنطقة ، وبالتالي خلقوا طبقة إجتماعية اقتصادية .

هذا وبدعم المستمر من جمعية الإستعمار الأمريكية بنى هؤلاء الأمريكيون الليبيريون مونروفيا فشيّدوا المدارس ، والطرق ، والكنائس ، والمزارع كما شيّدوا القصور على الطراز الأمريكي ، وفرضوا الثقافة الأمريكية بتجاهل تام للثقافة المحلية فأقاموا الإنتخابات الأولى في عام 1847 م ، بدستور خاص بهم ، يحرم السكان الأصليين من المشاركة في الانتخابات فتمتعت ليبيريا في هذا الوضع ، بتجارة مزدهرة مع أوروبا والولايات المتحدة .

عاشت ليبيريا فترة إستقرار نسبي ، في دولة ديمقراطية يغلب عليها الفساد وينتشر فيها القمع للسكان الأصليين حتى إندلاع الحرب الأهلية التي إستمرت من عام 1989 م إلى عام 1997 م أرتكب فيها كل من الجيش الوطني الليبيري ، المعروف باسم القوات المسلحة الليبيرية.إضافة إلى العديد من الجماعات المتمردة الأخرى ، فظائع مروعة ضد الشعب الليبيري حيث تم استهداف العديد من المدنيين على أساس ثقافتهم وإنتمائهم العرقي والديني . كما تعرضت آلاف النساء والفتيات للإغتصاب والتشويه أما الرجال والصبية فقد تم تجنيدهم أو إعدامهم وأصبح التطهير العرقي الممنهج سمة مميزة للأزمة الليبيرية .

استمرت الحرب الأهلية لمدة عقدين حتى العام 2003 م حيث نجح ممثلون عن الأمم المتحدة ، مع قوى إقليمية أخرى وجهود سلام قوية مدفوعة داخلياً ، روجت لها في الغالب حركات نسائية موحدة في التفاوض على إتفاقية سلام في غانا ، تُعرف بإسم إتفاقية أكرام للسلام الشامل .

حيث تم نشر قوة حفظ سلام ، تابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا . بعد توقيع إتفاقية أكرام للسلام الشامل التي تسمى (ECOMIL) في مونروفيا وتتألف القوة من تحالف من الشركاء الإقليميين ، بقيادة جنود حفظ السلام النيجيريين وعلى إثرها توقفت جميع العمليات الهجومية الرئيسية . هذا و بحلول أكتوبر 2003م كانت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا قد تولت جهود حفظ السلام في مونروفيا ، وتوسعت لتشمل المقاطعات النائية في ليبيريا لبدء عملية المصالحة وحددت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا ثمانية أهداف لتحقيق السلام والمصالحة هي : السلام ، والأمن ، و نزع السلاح والتسريح و إعادة تأهيل المقاتلين السابقين وإدماجهم ، وإرساء سيادة القانون بما في ذلك القضاء والإصلاحات ، ووضع ضمانات لحقوق الإنسان ، وإستعادة سلطة الدولة ، و توفير المعلومات الواقعية من خلال الحملات الإعلامية العامة ، وتنسيق وكالات الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية .

الدعم الذي قدمته هذه الدراسة للباحث من حيث الإتجاهات التي عالجتها :

عرّفت هذه الدراسة الباحث بتاريخ ليبيريا السياسي ، من حيث جذور الصراع وانعكاساته على الواقع المعاصر كما إستفاد الباحث من التحليل الدقيق ، الذي جاء في الدراسة بشأن تسوية النزاع في ليبيريا ، بدراسة التحديات وعوامل النجاح و الفشل لبعثات الأمم المتحدة في ليبيريا .

الجوانب التي أغفلتها والجوانب المستفاد من هذه الدراسة :

لم تتناول الدراسة العوامل النفسية ، التي تقاوم النزاعات وتتسم بها القارة الإفريقية بالتالي لم يستطع الباحث التعرف من خلالها على المعالجات التي قامت بها بعثة الأمم المتحدة في هذا المجال، من حيث بناء الثقة ، وخلق جسور تواصل مجتمعي مستمرة تُفضي إلى إدماج إجتماعي وثقافي ويحولها من مجتمعات متناحرة إلى مجتمعات تربطها أواصر إجتماعية وإقتصادية وثقافية.

الإضافات التي سيقدمها الباحث مستفيداً من الدراسة :

ساعدت هذه الدراسة الباحث في بناء رؤيته التحليلية لتسوية النزاعات بالدبلوماسية الوقائية ، من حيث اهمية المشاركة المجتمعية في التعرف الدقيق على الاحتياجات . كذلك من حيث بناء خطة متكاملة تتشارك فيها كافة أطراف الصراع والمجتمع .

هـ . الدراسة الخامسة :

عنوان الدراسة : بناء المؤسسات في كوسوفو: دور الفاعلين الدوليين ومسألة الشرعية

إسم الدارس : كميل أندريه ثرين كوزيول

نوع الدراسة : بحث دكتوراة

مكان وتاريخ الدراسة : كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية سبتمبر 2009 م

تناول الباحث دور الفاعلين الدوليين ومسألة الشرعية الدولية ، فى بناء المؤسسات في كوسوفو التي تفجر الصراع فيها عقب نهاية الحرب الباردة ، وسقوط الكتلة السوفيتية . حيث شهد النظام الدولي تكاثر أنواع جديدة من الصراعات مما جعل المجتمع الدولي يعمل على تأمين الاستقرار من خلال آليات تهدف إلى منع الدول من الدخول في صراع مع بعضها البعض.

تذكر الأطروحة الآراء المتجاذلة ، حول الفراغ الذي تركته الأيديولوجية الضعيفة التي حكمت دولة يوغسلافيا الفيدرالية السابقة حتى ذلك الحين مما ترك مساحة للقومية العرقية لتقديم نفسها كأساس للدول الجديدة . ذلك أن ضعف سلطة الدول القومية الذي أعقب هذه الفترة . قد وفر بلا شك بيئة مناسبة لنمو النزاعات العرقية . إذ مع اشتداد هذا العنف أدرك المجتمع الدولي الحاجة إلى استجابات متماسكة لمشاكل فراغ السلطة في مجتمعات ما بعد الصراع العرقي.

نتيجة لهذه الأوضاع أنشأ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة من خلال القرار 1244 جهازاً فرعياً مسؤولاً عن التنظيم والإشراف على تطوير المؤسسات المؤقتة للحكم الذاتي الديمقراطي والمستقل . حيث هدف الجهاز الدولي إلى إعادة تأسيس نظام سياسي قادر على إدارة التوترات بين مختلف فئات المجتمع لتوفير العلاجات للأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها كوسوفو التي من شأنها تأمين الاستقرار على المدى الطويل.

هذا القرار أشعل الكثير من الخلافات القانونية والسياسية الدولية التي تدور حول ثلاثة مواضيع أساسية:

(1) شرعية تدخل الناتو في شؤون دولة ذات سيادة.

(2) تطوير إدارة دولية لتنظيم الصراع العرقي .

(3) القضايا المتعلقة بحق ألبان كوسوفو في تقرير المصير القومي مقابل سيادة صربيا وتأثير هذا النزاع على الوضع المستقبلي للإقليم.

كما أصبحت الضربة الجوية الأحادية الجانب ، التي شنها الناتو بين عامي 1999 م و 2001 م . على دولة ذات سيادة بعيداً عن أي قرار من مجلس الأمن على أساس الانتهاكات المتكررة لحقوق الإنسان مركزاً للجدل حول صلاحية واجب التدخل الإنساني .

حيث سعت هذه الإطروحة من خلال دراسة حالة كوسوفو ، إلى المساهمة في المناقشات المتعلقة بموضوعات الشرعية ، وسيادة الدول وصلتها بالتدخل الدولي بتقييم آثار تلك الموضوعات على نجاح مهمة بعثة الأمم المتحدة في تحقيق أهدافها على المدى القصير و الطويل .

كما رصدت هذه الدراسة في سياق كوسوفو الإستراتيجيات والسياسات الموضوعة لهيكل نظام سياسي يملأ فراغ سلطة الحكم بعد إنهيار السلطة السيادية ، لذلك اقتصر على المؤسسات السياسية الموجهة نحو الحكم الذي يساهم في تطوير النظام السياسي في مؤسساته التشريعية والقضائية والتنفيذية .

وتذكر الدراسة أن كوسوفو لم تكن مؤهلة بموجب القانون الدولي لتقرير المصير إلا أن المؤسسات التي أنشأتها وتديرها السلطات الدولية في المقاطعة الصربية وفرت في نهاية المطاف الظروف التي مكنتها من الانفصال ، مما يعتبر إنتهاكاً لحقوق دولة ذات سيادة.

كذلك ناقشت هذه الأطروحة ، مسألة إرساء الشرعية سواءً فيما يتعلق بالمجتمع الدولي . أم فيما يتعلق بأطراف النزاع بإعتباره شرطاً مسبقاً حاسماً لنجاح البعثات الدولية في حالات ما بعد الصراع فدافعت الأطروحة عن هذه الحجة من خلال دراسة التّدخل الدولي الذي حدث في كوسوفو عام 1999 م.

بناءً على هذه التجربة في هذا البحث . قام الدارس بتطوير إطار تحليلي للشرعية لدراسة بناء المؤسسات الدولية في دولة ذات سيادة ، ليشتمل هذا الإطار على بعد دولي ومحلي حيث يزعم الدارس بأن الجهات الفاعلة الدولية ، ركّزت فقط على تأمين شرعية إدارتهم وهيكلها المؤسسية الجديدة ، تجاه المجتمع الدولي لكنهم فشلوا في ضمان دعم السكان المحليين ، وهو ما يُعدّ أمراً حاسماً لاستدامة ذلك النظام . ثم يختم بأن التحدي الأكبر الذي تواجهه كوسوفو هو تأمين الاستقرار على المدى الطويل ، نظراً لتعقيد الموقف ، وغموض القواعد والحقيقة البسيطة حيث يذكر أنه بعد تسع سنوات من حكم بعثة الأمم المتحدة للإدارة

المؤقتة في كوسوفو ، لم يتم تلبية الاحتياجات الأساسية ، فعلى سبيل المثال ما زال النقص في إمدادات الكهرباء والمياه مستمراً كما نمت المشاعر القومية بحيث لم تترك مجالاً لإرادة التعايش السلمي إن لم يكن معاً فعلى الأقل جنباً إلى جنب .

الدعم الذي قدمته هذه الدراسة للباحث من حيث الاتجاهات التي عالجتها :

دعمت هذه الدراسة الباحث ، في جانب الأطر التحليلية التي جاءت فيها بطريقة مزدوجة بين الدولية والمحلية ، بإلقاء الضوء على التباين الواضح بين الطرفين ، في إيجاد الحلول وإدارة الصراع . كما منها في كيفية التقصي لكل حجه من فرضيات هذا البحث إذ قدمت الدراسة تقصيأ قوياً وحججاً واقعية علمية ، تدعم الفرضيات التي أهمها أن غياب الشرعية سيشكل العقبة الحقيقية لبناء السلام في كوسوفو .

الجوانب التي أغفلتها هذه الدراسة والجوانب المستفادة :

لم تذكر الأطروحة الجوانب المتعلقة بتأثير دول الجوار على الوضع في كوسوفو ، خاصة دولتي صربيا واليونان وتسليط الضوء على تأثير هذه الدول على الاعتراف بجمهورية كوسوفو في الأمم المتحدة .

الإضافات التي قدمتها الدراسة للباحث ويمكن الإستفادة منها في هذا البحث :

مستفيداً من هذه الأطروحة ، قام الباحث بدراسة وتحليل دور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات وفق الأطر المحددة مثل : الشرعية والابعاد الاجتماعية بملاءمة التجارب لكل دولة .

و . الدراسة السادسة : -

عنوان الدراسة : الطبيعة المتغيرة للأمم المتحدة في حفظ السلام بتييمور ليشتي

إسم الدارس: نيفين كنزيفيك

نوع الدراسة : دكتوراة

مكان وتاريخ الدراسة : جامعة فيكتوريا للتكنولوجيا - أستراليا ملبورن مايو 2007م

تذكر الدراسة ، أن تدخل قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في سبتمبر 1999 م كان مؤشراً على إنتصار 24 عاماً من كفاح التيموريين من أجل الإستقلال . حيث إعتمدت الدراسة على البحث في الدروس

المستفادة من هذا الصراع لاستخدامها إطاراً مؤسسياً في بناء السلام ، ولتقييم تأثير جهود إعادة الإعمار السياسي للأمم المتحدة في تيمور الشرقية.

حيث تابعت هذه الدراسة بناء تيمور الشرقية في فترة ما بعد الصراع ، من خلال مراحل مختلفة بين عامي 1999 م و 2005 م . كما بحثت في كيفية تغيير الأنماط الجديدة للنزاع السياسي ، و دور الديمقراطية بوصفها وسيلة لتحويل الصراع بين الفصائل ، الذي كان مرجحاً أن يكون عنيفاً إلى بيئة مؤسسية تحكمها قواعد سلمية .

كما نظرت في دور اللامركزية الإدارية والسياسية بوصفها طريقة لتوطيد السلام بعد انتهاء الصراع ، من خلال تعزيز شرعية الدولة الجديدة من القاعدة إلى القمة . ثم مدد مساهمة الأمم المتحدة ووكالات المعونة الدولية في تحقيق السلام والتنمية المستدامين ، في تيمور ليشتي من خلال بناء السلام المؤسسي.

حيث جاء في الدراسة أن أكثر من اثنين من كل خمسة أشخاص (واحد واربعين في المائة) كانوا يعيشون تحت خط الفقر . بواقع خمسة وخمسين سنناً امريكياً في اليوم . إذ لم يكن بمقدورهم توفير الطعام ، أو الملابس ، أو التعليم ، أو السكن كما ظلت النساء في الغالب يخضعن للتسلسل الهرمي الإجتماعي ، الذي يهيمن عليه الذكور فقدرت نسبة الأمية بينهن بستة وستون في المائة . أي ما يقرب من ثمانين في المئة من السكان ، الذين يعيشون في المناطق الريفية يعملون في الإنتاج الزراعي . حيث العمالة النقدية محدودة ، علاوة على ذلك كانت البنية التحتية للبلاد في حالة من الفوضى فواجهت البلاد بشكل منهجي ضعف في الهياكل السياسية والمؤسسية ، كل ذلك في دولة يهيمن عليها حزب واحد.

فكان قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1272 ، الذي يحمل أهدافاً طموحةً تطالب بإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية لتيمور الشرقية لبناء دولة قابلة للحياة ، في ما يزيد قليلاً عن عامين . ذلك على غرار الوصاية التي كانت في عهد عصبة الأمم في فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى . حيث كانت السلطات الممنوحة لإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية ، هي أقرب إلى حكومة ذات سيادة حتى تم نقل سيطرتها السياسية على الإقليم مع الإستقلال الرسمي للبلاد في 20 مايو 2002 م ثم بحلول عام 2005 م و بفضل تدخلات الأمم المتحدة ، بدأت البلاد بعيدة كل البعد عن مرحلة ما بعد الصراع الذي إندلج في الفترة من 1999م إلى 2000 م.

كما تناولت الدراسة ، تركيز إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية على حفظ السلام ، أثناء الإشراف على بناء الدولة ، بإنشاء إدارة مستقلة في المستقبل مما جعل للتيموريين فرصة لبدء إدارة شؤونهم الخاصة في مرحلة مبكرة للغاية كما منحهم المهارات اللازمة لإدارة دولة مستقلة ، سهلت انتقالاً ناجحاً عبر مراحل مختلفة من التطور السياسي .

كذلك تعرضت الدراسة . إلى الإحساس بقرب إنتهاء تدخل الأمم المتحدة ، الذي سيطر على أذهان العديد من التيموريين . الذين يرونه تقويضاً لقدرة حكومة تيمور على ممارسة سلطتها بسبب الفضاضات السياسية التي ظهرت حيث زادت المنافسة السياسية الداخلية . ترافق ذلك مع إرتفاع في مستويات الخلاف السياسي ومحاولات المعارضين السياسيين ، لتقويض كل من شرعية ومصداقية الحكومة في هذا السياق . كذلك ضعفت آليات صنع القرار البرلماني التداولي . كما كان لعدم وجود مداخل سياسية مؤسسية لأفراد المجتمع من التيموريين المستبعدين . أثناء عمليات صنع السياسات تأثيراً في ظهور الفصائل المنازعة . علاوة على ذلك فإن التقارير التي تنتجها الأمم المتحدة كانت تميل إلى المبالغة في تقدير مدى التقدم الذي تم إحرازه في تدعيم مؤسسات الدولة أعطت صورة غير دقيقة عن الواقع .

الدعم الذي قدمته هذه الدراسة للباحث من حيث الاتجاهات التي عالجتها :

الإطلاع على تجربة تيمور الشرقية ، من حيث الوضع السياسي الذي سبق تواجد الأمم المتحدة ، بالإطلاع على التحديات التي واجهتها بعثة الأمم المتحدة ، من الأزمات الاقتصادية ، وضعف هيكل الدولة ، وغياب المؤسسة الذي أدى إلى ظهور الصراعات السياسية . التي كانت تطالب بإنهاء عمل البعثة وإسقاط الحكومات . كما استفاد الباحث من الكيفية التي تناولت بها الدراسة مناقشة الفرضيات من حيث تطبيق التمكين المجتمعي ، الذي يؤدي إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والسياسي وبناء السلام .

الجوانب التي أغفلتها والجوانب المستفاد من هذه الدراسة :

لاحظ الباحث . أن الدراسة قد أغفلت الأدوار التي لعبتها أندونيسيا من حيث الإستقرار ، أو استدامة النزاع وتأثير ذلك على أداء بعثة الأمم المتحدة .

الإضافات التي قدمها الباحث مستفيداً من هذه الدراسة :

أسهمت هذه الدراسة في تعزيز الإهتمام بدور تدخلات عمليات حفظ السلام في مجتمعات ما بعد الصراع ومدى ملائمة كل تدخل لكل مجتمع .

إستفاد الباحث من الدراسات السابقة . في التعرف على نشأة ومفهوم الدبلوماسية الوقائية ، ودورها في تسوية النزاعات كآلية تم توظيفها من الأمم المتحدة ، ومعرفة طبيعة النزاعات في كل من ليبيريا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية ، والوسائل والإجراءات التي تم اتخاذها في هذه البلدان ، مع استصحاب الصعوبات التي واجهت البعثات الأُممية في كل بلد . بأسباب متعددة تتعلق بجذور النزاع ، أو العوامل النفسية المسببة للنزاع مثل ما هو الحال في أفريقيا . إضافةً إلى هذا فإن تعرّف الباحث على البحوث والدراسات في هذا المجال تمكنه من تقديم إضافة مفيدة في هذا الموضوع .

الفصل الأول الإطار النظري (الدبلوماسية الوقائية)

- ❖ المبحث الأول : نشأة ومفهوم الدبلوماسية الوقائية
- ❖ المبحث الثاني : آليات الدبلوماسية الوقائية
- ❖ المبحث الثالث : مبدأ حل النزاعات بالوسائل السلمية

المبحث الاول : نشأة و مفهوم الدبلوماسية الوقائية

مقدمة :

تُعدّ الدبلوماسية عموماً واحدة من الأدوات القديمة التي استخدمتها الشعوب منذ نشأتها الأولى للمحافظة على مصالحها ، وحماية مكتسباتها الخارجية . مما جعل منها وسيلة فاعلة لخلق بيئة الرضا والتعايش بين الدول ، والشعوب لمواجهة الأطماع البشرية الطامحة في السيطرة والتعدي على ما يملكه الغير . ثم تحويل هذه الاختلافات إلى فرص للتعاون ، بمجموعة من الأشخاص القائمين بالوظيفة الدبلوماسية . حيث يقول هايل عبد المولي : ” إن الدبلوماسية علم وفن . فهي علم : لأنها تقتضي فيمن يمارسها معرفة تامة بالعلاقات القانونية و السياسية القائمة بين البلدين أو مختلف الدول . و فن : لأن أغلب اهتمامها يتوجه نحو الاقناع والتفاوض بشكل حازم و ماهر “ . (هايل ، 2010م، ص 34) .

بدا يتضح أن الدبلوماسية الوقائية قد جاءت من رحم الدبلوماسية التقليدية ، في تطوّر طبيعي يستثمر هذه العلاقات والتشابكات لمصلحة كافة الدول والشعوب ليمنع الإنزلاق إلى هاوية النزاعات بكافة صورها بوسائل مرنة مقبولة تحقق السلام والاستقرار .

1- نشأة وتعريف الدبلوماسية :-

أ- الدبلوماسية لغة : هي كلمة يونانية (Diploma) ، ومعناها الوثيقة المطوية التي تصدر عن الشخص ذي السلطان في البلاد وتخوّل لحاملها امتيازات خاصة، فقد دخلت هذه الكلمة المعجم الدولي منذ أواسط القرن السابع عشر الميلادي ، كما يمكن تعريف الدبلوماسية بأنها فن وعلم إدارة العلاقات الدولية (الموسوعة العربية ، 2004م، ص 196).

ب- الدبلوماسية اصطلاحاً : عرّف شارل كالفو الدبلوماسية بقوله : ”إنها علم العلاقات القائمة بين مختلف الدول، والناجمة عن المصالح المتبادلة ، وعن مبادئ القانون الدولي العام ، ونصوص المعاهدات والاتفاقيات“ (قاموس شارل كالفو ، 1885م) كما عرّف الدبلوماسي الإنجليزي هارولد نيكسون الدبلوماسية بأنها ”إدارة العلاقات الدولية عن طريق المفاوضات ، أو طريقة إدارة ومعالجة هذه العلاقات بواسطة السفراء والممثلين الدبلوماسيين ، فهي عمل وفن الدبلوماسي “ (قاموس اكسفورد ، 2008 م، ط3).

هذا ويتفق عدد من الباحثين على أن الدبلوماسية هي إدارة العلاقات بين الدول عبر وسائل ناعمة . وتوجيهها إلى منافع متبادلة عبر وسائل عمادها ممثلى وسفراء ومبعوثي كل دولة ، لإجراء تواصل مستمر بإسلوب هادئ ومهذب يحافظ على العلاقة مع الطرف الآخر، في ذات الوقت الذي يسعى

فيه إلى تحقيق أكبر قدر من المكاسب لصالح دولته ، في اطار التوازنات الإنسانية القائمة على تحقيق المصالح بين مختلف الدول . كل ذلك في ظل مبادئ القانون الدولي ، ونصوص الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ، التي تقوم على مجموعة من المفاهيم والقواعد والإجراءات والمراسم والأعراف الدولية النازمة للعلاقات بين الدول ، والمنظمات الدولية ، والممثلين الدبلوماسيين .

2- أهمية الدبلوماسية (Importance of Diplomacy) :-

ظل العمل الدبلوماسي يتمتع بأهمية كبيرة ، منذ نشأة العلاقات بين الأمم عبر التاريخ وذلك بفضل الأدوار المهمة التي يضطلع بها ، والفوائد التي تُكتسب من العمل الدبلوماسي و لا يمكن تقديرها بثمن في مقابل تجنب أي إختلافات تؤدي إلى تقادم الأوضاع . هذا وقد لخص عبد الفتاح الرشدان ومحمد خليل الموسى أهمية هذه الأدوار في الجوانب التالية :-

أ. التوثيق بين المصالح المتعارضة ، و وجهات النظر المتباينة .

ب. حل المشكلات ، و تسوية الخلافات .

ج. إشاعة الود ، و التفاهم بين الدول .

د. تدعيم السلم ، و تجنب الحرب .

هـ. مراقبة مجريات الأمور ، و حماية مصالح الدول .

و. تمثيل مصالح البلاد لدى الحكومات ، و الدول الأجنبية .

ز. العمل على عدم انتهاك مصالح و حقوق و هيبة الوطن في الخارج .

ح . إدارة الشؤون الدولية ، و متابعة المفاوضات السياسية .

ي . حماية رعايا الدولة في الخارج .

ك . توطيد العلاقات الاقتصادية ، و الثقافية ، و العلمية. (الرشدان والموسى، 2018م، ص27) .

3- صور وأشكال الدبلوماسية :-

بحكم التطور التاريخي و تعدد أغراض الدبلوماسية وتشعب الاختصاصات ، تتعدد صور وأشكال الدبلوماسية وفقاً للمهام وطبيعة العلاقات بين الدول والمنظمات المختلفة لمواكبة الحداثة والمعاصرة . ولتلبية الرغبة في بناء علاقات متوازنة قائمة على تحقيق المصالح ، بدون التغلغل على مصالح الأطراف الأخرى . لكن على الرغم من وجود تصنيفات متعددة للدبلوماسية ، إلا أنه ما زال هناك الكثير من الخلط والتشابه في صور وأشكال الدبلوماسية . يعزى ذلك إلى أن هذه التصنيفات تتبني على أسس و معايير مختلفة ، من حيث الأطراف ونوعيتهم ، ومن حيث الموضوعات ، فعلى سبيل المثال : يطلق على الدبلوماسية المتعددة الدبلوماسية الجماعية ، ودبلوماسية المؤتمرات ، و دبلوماسية المنظمات . وكذا الأمر في الدبلوماسية الشعبية التي يطلق عليها الدبلوماسية العامة ، أو دبلوماسية البرلمانات . هذا التداخل جعل الباحثين أمام صور متعددة ومتشابهة ومعقدة . حيث يقول فهد الدرسوني : ” إن التصنيف الأبرز الذي يمكن الاعتماد عليه ، هو تقسيم صور وأشكال الدبلوماسية من حيث الأطراف ثنائية ، أم جماعية . ومن حيث الممارسين للعمل الدبلوماسي ، مثل : دبلوماسية المبعوثين ، ودبلوماسية المتخصصين ، وهم المتخصصون في مجالات محدّدة يحتاجها العمل الدبلوماسي . كذلك من حيث الموضوعات الدبلوماسية الاقتصادية ، والدبلوماسية الثقافية ، والدبلوماسية البيئية ، ودبلوماسية التحالفات العسكرية . ومن حيث طبيعة العمل الدبلوماسي . مثل : دبلوماسية الأزمات ، أو الدبلوماسية الوقائية ، والدبلوماسية السريعة ، والدبلوماسية المكوكية ، والدبلوماسية الهادئة . ومن حيث الأداة التي تستخدمها الدبلوماسية ، يطلق عليها : دبلوماسية الدولار ، ودبلوماسية البوراج “ . (مدونة الدرسوني، 2016 م).

كذلك يتفق أغلب الباحثين على أن أهم صور وأشكال الدبلوماسية تتمثل في الدبلوماسية الرئاسية ، والدبلوماسية الثنائية ، والدبلوماسية متعددة الأطراف ، والدبلوماسية الشعبية ، والدبلوماسية الوقائية ، ودبلوماسية الازمات ، ودبلوماسية علم النفس السياسي .

أ. الدبلوماسية الرئاسية (Presidential Diplomacy)

هي التي يمارسها رؤساء الدول مباشرة ، وتسمى كذلك بدبلوماسية القمة ؛ حيث تعتبر من أقدم صور وأشكال الدبلوماسية . فهي الشكل الأكثر فاعلية ، والأكثر حسماً بين مختلف أنواع الدبلوماسية . ذلك لتمييزه بعنصر السرعة في تسوية النزاعات ، أو بناء العلاقات . كما أنها تُظهر الجدية في إظهار الاهتمام بالموضوع المطروح . فقد كانت تمارس قديماً من خلال اللقاءات المباشرة فقط ، التي تتم في الاجتماعات

، والمؤتمرات ، والزيارات المتبادلة ، أو من خلال مبعوثين . لكن مع التحديثات التي تمتعت بها وسائل الإتصالات أصبحت تمارس بالإتصالات المباشرة .

هذا و من أبرز أمثلة الدبلوماسية الرئاسية ، قمة يالطا التي عقدت في نهاية الحرب العالمية الثانية ، في فبراير 1945 م . حيث شارك فيها الرئيس الأمريكي تيودور روزفلت ، والزعيم السوفيتي جوزيف ستالين ، ورئيس الوزراء البريطاني ونستون تشرشل . و ترتب عليها تقسيم ألمانيا إلى شرقية وغربية . كذلك الاتفاق على كيفية محاكمة مجرمي الحرب ، وتنظيم حالة السلم والحرب في أوروبا (<https://www.bbc.com/arabic/world-51374611.amp>).

ب . الدبلوماسية الثنائية (Bilateral Diplomacy)

هي العمل الدبلوماسي الذي يسعى إلى تنظيم العلاقات بين دولتين ، وتُعدُّ من أقدم صور العمل الدبلوماسي . حيث تتمثل مهامها الرئيسية في بناء العلاقات السياسية بين دولتين ، في كافة جوانبها الإقتصادية ، والعسكرية ، والثقافية . إضافة إلى التنسيق في الشؤون القنصلية لتقديم الخدمات لرعايا الدولتين . هذا وتُمارس الدبلوماسية الثنائية عبر سفارات معتمدة في الخارج تراعي إمتيازاتها وحصاناتها وفقاً لإتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية عام 1961م (اتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية ، فينا ، 1961م) .

ج . الدبلوماسية متعددة الاطراف (Multilateral Diplomacy)

هي العمل الدبلوماسي الذي يمارس عبر بعثات الدول الدائمة لدى المنظمات الدولية ؛ ويخضع لقواعد تلك المنظمة ، وفقاً لدستورها ، ولوائحها الداخلية النابعة من جمعيتها العامة ، حيث يمارس داخل اطار ثابت في مقر المنظمة الدولية . هذا و تمتاز دبلوماسية المنظمات الدولية بإتاحة الفرص لبناء علاقات واسعة مع أشخاص دوليين آخرين ، من حيث بناء علاقات الدول ببعضها البعض ، أو علاقاتها مع دول ومنظمات وجماعات سياسية أعضاء ، أو موجودة في المنظمة بصفة مراقب . هذا وتمارس المنظمة الدولية عملها بواسطة مكاتب وممثلين ينتشرون في عدد من الدول بحسب برامج عملها ، يتمتعون عادة بوضعية منصوص عليها في دستور المنظمة ، وبموجب اتفاق مع الدولة المضيفة ، بما لا يتعارض مع إتفاقية فينا لعام (1975م) (إتفاقية فينا، فينا ، 1975م) .

د . الدبلوماسية الشعبية (Public Diplomacy)

يعرف إدموند قاليون (Edmond Gullion) الدبلوماسية الشعبية بقوله : ”إن الدبلوماسية الشعبية هي تتناول تأثيرات المواقف العامة في تشكيل وتنفيذ السياسات الخارجية ، ليشمل أبعاداً من العلاقات الدولية تقع فيما وراء الدبلوماسية التقليدية . مثل : قيام الحكومات بزراعة وغرس رأي عام في البلدان الأخرى ، تتبعه السيطرة على التفاعلات بين الجماعات الخاصة ، ومصالحها في بلد مع بلد آخر“ .

هذا وتعتبر الوكالة الأمريكية للمعلومات التي تأسست في العام 1953م (United States Information Agency-USIA) من أبرز الأمثلة التي تمارس الدبلوماسية الشعبية. حيث تقوم بتفسير السياسات الخارجية الأمريكية ، وتدعم المصالح من خلال مجموعة من البرامج والأنشطة في أكثر من 150 دولة . (Gullion.Routledge Hndbook,P18,2008,)

يجدر بنا القول إن الدبلوماسية الشعبية تلعب دوراً مهماً في الدبلوماسية المعاصرة . بل وفي العلاقات الدولية ، تمارسها الدول عبر المنظمات ، والشركات ، والتنظيمات الشعبية المختلفة . حيث تلجأ لها عادة لممارسة أنشطة ذات طبيعة حساسة ، لكي تتفادى أي حرج إذا حدث خطأ أدى إلى حدوث أزمة ؛ بالتصل منه بدون أن يؤثر على تمثيلها الرسمي ، بحيث تستطيع حينها الدولة المضيئة اتخاذ ما تراه مناسباً بدون أن تتأثر العلاقات الرسمية . والأمثلة على ذلك كثيرة متمثلة في أنشطة المراكز الثقافية للدول ، والزيارات الاجتماعية للبعثات الدبلوماسية . إضافة إلى أنشطة الشركات ، والمنظمات العابرة للقارات .

هـ . دبلوماسية الأزمات (Crises Diplomacy)

هي العمل على حل أزمة دولية طارئة بالوسائل الدبلوماسية ، أو لإدارة أزمة دولية بالطرق الدبلوماسية . حيث تنفذ من خلال مبعوثين خاصين يمثلون عادةً رأس الدولة مباشرة ويتمتعون بالخبرة والحنكة الدبلوماسية . ولديهم مهارات وقدرات تجنب الأطراف الانزلاق إلى تفاقم الأزمة ، ليعملوا على تحويل النزاع إلى فرصة لبناء السلام والأمثلة على ذلك كثيرة . يُذكر منها الأزمة العربية عندما اتخذت بعض الدول العربية موقفاً مناهضاً من إتفاقية كامب ديفيد الموقعة بين مصر وإسرائيل في 1979م . كذلك الأزمة العالمية حين احتل العراق الكويت في أغسطس 1990 . إضافة إلى وقوع العديد من حالات الاعتداء على سفارات ، ودبلوماسيين ، ومصالح دول مما يؤدي إلى وقوع أزمات بين الدول

(تصنيف:أزمات_دبلوماسية-https://ar.wikipedia.org/wiki)

و. دبلوماسية علم النفس (Psychological Diplomacy)

يُعرّف سعد أبو عباة دبلوماسية علم النفس بأنها ” الدبلوماسية التي تقوم على علم النفس والعمل على الحالة النفسية للطرف المفاوض ، من خلال إجراء دراسات متأنية حوله قبل الجلوس لأي مفاوضات . حتى تمكن المفاوض من معرفة عوامل الضعف ، والقوة في الطرف الآخر لكي يتمكن من التحكم بمسارات التفاوض إنديفاعاً وتقدماً . مع الوضع في الاعتبار أن الدخول في أي مفاوضات دبلوماسية يصحبه تغطية اعلامية حول الموضوع المطروح للتفاوض ، مما يؤثر سلباً ، أو إيجاباً على حالة المتفاوضين من حيث رفض الشعب أو قبوله . وبالتالي يتم دراسة الأسلوب الأمثل عن طريق اللعب على " الوتر النفسي " واستخدامه وسيلة مهمة في العمل الدبلوماسي.“ (ابو عباة، 2008م، ص14).

مثال ذلك ، الضغوط النفسية التي نفذتها أمريكا بصورة مباشرة ضد شخص الرئيس القذافي ، حيث كثفت عليه الاعلام العالمي وحاصرته بعدد من الإتهامات ، والتهديد بالعقوبات . ثم تبع ذلك تعبير أمريكا عن نيتها في تغيير السياسة الليبية بإعادة تأهيل النظام الليبي للانخراط في المجتمع الدولي . و تعامل المفاوضون الأمريكيان بقدر كبير من التعابير اللطيفة بغرض بناء الثقة وتلطيف الأجواء السياسية المتوترة بين البلدين . عزز ذلك بإمتناع الرئيس الامريكى جورج بوش في 2002 م ، من وضع ليبيا ضمن قائمة دول محور الشر على الرغم من موقف القذافي العدائي تجاه السياسة الامريكية في المنطقة . حيث كان يعلن دعمه لعدد من الجماعات المعادية لأمريكا المثخنة بأحداث الحادي من سبتمبر 2001 م . كل هذه الإجراءات كانت في اطار برامج نفسي استهدف رأس النظام الليبي معمر القذافي ، مما جعله يعلن تنازله بطريقة براغماتية عن تطوير أسلحة الدمار الشامل بعد خمسة أيام فقط من إلقاء القبض علي صدام حسين .

ز. الدبلوماسية الوقائية (Preventive Diplomacy)

جاء تعريف الدبلوماسية الوقائية ، في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بطرس غالي (1992م-1996 م) بعنوان أجندة السلام (1992م-2018 م) بقوله : ” إن الدبلوماسية الوقائية هي العمل الدبلوماسي الرامي إلى منع نشوء منازعات بين الأطراف ، ومنع تصاعد المنازعات القائمة ، وتحولها إلى نزاعات مسلحة ، والعمل علي وقف انتشار هذه النزاعات عند وقوعها . يمكن أن يتولي مهام الدبلوماسية الوقائية الأمين العام للأمم المتحدة شخصياً ، أو عبر مجلس الأمن ، أو الجمعية العامة ، أو عبر الوكالات والبرامج المتخصصة للأمم المتحدة ، أو عبر المنظمات الإقليمية . هذا وتشمل التدابير الوقائية : الإنذار المبكر للصراع ، وتقصي الحقائق ، وتدبير بناء الثقة والنشر المبكر ، والمساعدة الانسانية ، والمناطق

منزوعة السلاح “ (بترس غالي ،خطة للسلام ،1992م) . يجدر بالذكر هنا أن بعثة الأمم المتحدة التي أرسلها داج همرشولد الأمين العام للأمم المتحدة (1953م-1961م) فى حرب السويس 1956 م . لحفظ السلام و صنع السلام ، وقامت ببعض التدابير الوقائية المحدودة تعد أول بعثة أممية ذات طابع سياسى. وأن بعثة حفظ السلام التي ارسلت إلى مقدونيا (UNPREDEP) فى الفترة 1995م-1999 م . تُعدُّ أول عمل وقائي للأمم المتحدة .

كذلك ورد فى تعريف معهد كارنيجي للسلام الدولي للدبلوماسية الوقائية . بأنها ” إجراءات وقائية ، أو وسيلة وقائية تهدف إلى منع ظهور النزاعات المسلحة ، أو منع النزاعات الجارية من انتشارها ، أو منع إعادة ظهور العنف فى هذه النزاعات“ (الخرندار، 2011م،ص 7)

كما عُرِفَت الدبلوماسية الوقائية ، بأنها مجموعة أفعال بناءة يتم اللجوء إليها لتجنب تهديد محتمل ، أو تجنب استخدام القوة المسلحة من قبل الأطراف المتنازعة فى خلاف سياسى ، فهي الفعل المتماسك والممنهج والمخطط والمبرمج زمنياً ، والذي تقوم به الحكومات ، والمجتمع المدني بمستوياته المختلفة لمنع النزاعات العنيفة . ذلك لأنَّ إجراءات المنع الوقائي للأزمات يتم القيام بها إما قبل ، أو أثناء ، أو بعد النزاعات . أو بعبارة أخرى هي عملية إجرائية ذات اطار مرحلي ، أو زمني ؛ بالتالي فإن منع النزاع هو إجراء إستباقي ، أو إستراتيجية بنوية متوسطة ، وطويلة المدى يقوم بها عدد متنوع من الفاعلين بهدف تحديد وتهيئة الظروف المناسبة لبناء بيئة أمنية دولية مستقرة ، وقابلة للتوقع .(الخرندار، 2011م ، ص 8) .

أما المختار مطيع فقد توسَّع فى تعريف الدبلوماسية الوقائية ؛ حيث ذكر بأنها ” تُعنى جميع الإجراءات والمساعي السلمية لحل المنازعات الدولية التي جاءت فى ميثاق الأمم المتحدة المادة (33) “ . (مطيع ،2019م،ص 12).

عليه وبحسب هذا المنظور ، فإن الدبلوماسية الوقائية هي المعالجة الدبلوماسية . بالوسائل السلمية التي تتم من خلال إجراءات محددة لتسوية النزاعات التي تقع بين الدول، أو المنظمات والنزاعات الداخلية التي تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين . فهي بالتالي تهدف إلى منع نشوب النزاعات وتفاقمها بين الدول والمنظمات أو حتى النزاعات الداخلية . كذلك التصدي للمنازعات القائمة والحيلولة دون تحولها إلى نزاعات مسلحة ، وحصر إنتشارها عند وقوعها بالوسائل السلمية التي تشتمل على المفاوضات ، والتحقيق ، والوساطة ، والتوفيق ، والتحكيم ، والتسوية القضائية .

هذا وترتبط الدبلوماسية الوقائية ، أو الممانعة في تأريخ العلاقات الدولية بداج همرشولد الأمين العام للأمم المتحدة (1953م-1961م) الذي قام بتطبيق ذلك لأول مرة في حرب السويس 1956 م . عندما تدخلت الأمم المتحدة لحفظ السلام و صنع السلام ، ببعض التدابير المحدودة لفض الاشتباك. (عدنان ،2018م ، ص10) .

ثم أضاف بطرس غالي عنصرًا سماه بناء السلم بعد إنتهاء النزاع . أي العمل على تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وتدعيم السلم لتجنب العودة إلى حالة النزاع من خلال حفظ وصنع السلام بعد تحقيقه بما يعزز استدامة السلام بالدرجة التي تحول دون نشوب العنف من جديد بعد المصالحة والتعافي والتوافق . كذلك يري غالي ” أن موضوع النزاعات لم يعد يقتصر فقط بين الدول ، بل يشمل أيضا النزاعات المحلية الداخلية على اعتبار أن الدبلوماسية التقليدية لم تكن تولي اهتماماً يذكر لهذا النوع من النزاعات“ . ذلك على اعتبار أن هذا النوع من النزاعات قد أصبح المهدد الأكثر للاستقرار العالمي في مرحلة ما بعد الحرب الباردة (غالي،خطة السلام1992م،النقطة 21) .

1- الإطار التاريخي للدبلوماسية الوقائية

تناول بطرس غالي في خطته للسلام تحت عنوان الظروف الدولية المتغيرة الأوضاع التاريخية التي ظهرت فيها مفهوم الدبلوماسية الوقائية ، خلال الثمانينيات وبداية التسعينيات . تلك الفترة التي ظهر فيها النظام العالمي الجديد . إضافة إلى حدوث تحولات عالمية كبرى في تأريخ العلاقات الدولية . أبرزها انهيار المعسكر الشرقي ، وسقوط حائط برلين ، وإنهاء عهد دولة الإتحاد السوفيتي ، وإندلاع أزمة الخليج . كذلك انهيار الصومال و نشوب الحرب في يوغوسلافيا (غالي،خطة السلام1992،النقطة8 إلى19) .

مما تقدم يتضح أن مفهوم الدبلوماسية قد إرتبط بمرحلة نهاية الحرب الباردة وتغير مفاهيم القوة المهددة للسلم الدولي . حيث لم تعد الترسانات العسكرية ، والأسلحة النووية هي المهدد الأوحده . إضافة إلى ذلك تراجع الصراع الأيدولوجي ، حيث لم يعد الشرق هو المهدد للغرب ، وظهرت مهددات جديدة . وبرزت رغبة الدول الغربية في السيطرة وفرض أجندتها على العالم من خلال الآليات الدولية ، التي تقع على رأسها منظمة الأمم المتحدة . كذلك ظهور مهدد الحروب والنزاعات الداخلية والدولية في دول الجنوب المثقل بكافة عوامل الانقسام والتشظي بسبب عدم الاستقرار السياسي ، والمشاكل الاقتصادية ، والاجتماعية.

2- مفهوم الدبلوماسية الوقائية

ظهر مفهوم الدبلوماسية الوقائية بعد التغييرات الكبرى التي حدثت في أنماط الحروب ، عقب الحرب الباردة وظهور النظام العالمي الجديد . إضافة إلى ظهور عجز المجتمع الدولي و على رأسه الأمم المتحدة في التصدي لمظاهر الاخلال بالسلم والأمن الدوليين . مما جعل المهتمين ببناء وحفظ السلام الدولي يسارعون في البحث عن صيغ وآليات جديدة لإدارة الأزمات والنزاعات لتحقيق :-

أ. صنع السلم (Peacemaking)

هو العمل الرامي إلى التوفيق بين الأطراف المتعادية ، لاسيما عن طريق الوسائل السلمية . مثل : تلك التي ينص عليها الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة ، هذا ووفقاً لتعريف أكاديمية السلام الدولية (International Peace Academy) ” فإن مفهوم صنع السلام يعني الجهود المبذولة لتسوية الصراع عبر الوساطة ، أو المفاوضات ، أو الأشكال الأخرى للتسوية السلمية. إذ أن هذه الأنشطة تكون محصورة عملياً في المستوى السياسي ، وأحياناً تكون بمثابة مجال مساعد لعمليات حفظ السلام “ (https://peacemakers.un.org/document-search) .

ب. حفظ السلام (Peacekeeping)

هو نشر قوات تابعة للأمم المتحدة في الميدان بموافقة جميع الاطراف المعنية ، حيث يشمل عادةً إشراك أفراد عسكريين من الجيش و الشرطة تابعين للأمم المتحدة . كما تشتمل البعثة أيضاً على موظفين مدنيين يشاركون في تلك العملية، بإعتبار أن حفظ السلام هو السبيل لصنع السلم كما أنه وسيلة لمنع نشوب المنازعات عندما تتطور مهمة حفظ السلام إلى عملية فرض السلام (Peace Enforcement) ، الذي يرتبط باستخدام القوة العسكرية في عملية التسوية التي قد يتم اللجوء إليها في حالة النزاعات التي تصبح فيها مهمة حفظ السلام غير عملية ؛ خاصة إذا تعرضت القوات الدولية لهجوم من قبل أي طرف من أطراف النزاع كما حدث مع بعثة الأمم المتحدة في الكونغو 1960 م ، والصومال 1993 م ، و ليبيريا 1990 م .

(International Journal of Security and Development,P15.2007,)

ج. بناء السلام (Peace Building)

عرّفت لجنة السياسات التابعة للأمين العام للأمم المتحدة بناء السلام في 2007م بأنه عمل "ينطوي على مجموعة من التدابير الهادفة إلى تقليل خطر الانقضاء أو الإرتداد إلى الصراع ، من خلال تعزيز القدرات الوطنية على جميع المستويات . بوضع الأسس اللازمة للسلام المستدام والتنمية المستدامة. بحيث يجب أن يكون بناء السلام بإستراتيجيات متماسكة ، ومُكيّقة مع الاحتياجات المحددة للبلد المعني وفقاً لحالته . كما ينبغي أن تشتمل على مجموعة ضيقة نسبياً من الأنشطة المتعاقبة التي حُدّدت أولوياتها بدقة بهدف البلوغ إلى المقاصد المذكورة أعلاه".

(International Journal of Security and Development,P16.2013)

لا شك أن تعريف لجنة السياسات التابع للأمين العام للأمم المتحدة قد جاء من خبرات عملية متراكمة . إلا أن مما يجدر ذكره هنا أن الأمم المتحدة ظلّت تواجه انتقادات تتعلق بالتنفيذ ، حيث أنها تتهم دوماً باستخدامها لقوالب جاهزة مجربة في بلدان أخرى ، مما يسبب عدم تطابق وإختلافات ، بل وفشل أحياناً بسبب أن كل بلد يختلف عن الآخر.

3- المفهوم الإجرائي للدبلوماسية الوقائية :

الدبلوماسية الوقائية هي الإجراءات الدبلوماسية المتخذة بواسطة الأمم المتحدة غالباً للحيلولة دون تصعيد المنازعات ، والحد من انتشارها عند حدوثها . يتم تنفيذ ذلك بواسطة بعثات سياسية ، ومساعي حميدة ينفذها الأمين العام ، أو غيره من المبعوثين الدبلوماسيين الموفدين إلى مناطق النزاعات لتسوية النزاعات وإزالة التوترات بالوسائل السلمية عن طريق المفاوضة ، والتحقيق والوساطة ، والتوفيق ، والتحكيم ، والتسوية القضائية . كما يمكن أن تشمل الدبلوماسية الوقائية أيضاً إجراءات تدخّل حاسمة يمارسها مجلس الأمن بغرض الإثناء عن استخدام العنف ، وفرض السلام.

4- مستويات الدبلوماسية الوقائية

يتم النظر إلى الدبلوماسية الوقائية من عدّة جوانب ، أهمهما على مستوى الجانب النظري الشمولي ، أو الجانب الإجرائي . فإذا كان دور الدبلوماسية الوقائية في الجانب النظري يرمي إلى منع النزاع أو تصعيده . فإن دورها في الجانب الإجرائي يتمثل في اتخاذ إجراءات محدّدة ، وفقاً لصلاحيات مكتسبة من معاهدة أو اتفاقية دولية. بناءً على ذلك يُلاحظ أن الدبلوماسية الوقائية تعمل بين عدّة مستويات بحسب مهمتها ، أو نطاقها الجغرافي ، أو العمليات الإجرائية المطلوبة ؛ وبحسب المدّة الزمنية سواء أكانت في مهمة

مباشرة محدّدة لإنهاء أزمة ، أو نزاع قائم ، أو في مهمة مستمرة بدون تحديد فترة زمنية، حينما تكون الإجراءات الوقائية لتلافي النزاعات الكامنة التي يحتمل أن تؤدي إلى نشوب نزاعات مسلحة .

ففي هذه الحالة تعمل الدبلوماسية الوقائية على توفير الظروف ، أو البيئة التي من شأنها أن تقلل من احتمال الصراع إلى أدنى حد ممكن ، أو على الأقل عدم التهديد بتحويلها إلى صراعات مسلحة ، وهو ما يُعرف بالمنع الوقائي بإتباع إجراءات تنفذ في شكل برامج ومشروعات تستهدف جذور أسباب النزاع ، مثل : تخفيف حدّة الفقر، أو القضاء عليه . ذلك بمكافحة مظاهر الإستبداد السياسي ، و الظلم الاجتماعي ، و نشر الديمقراطية ، و تعزيز احترام حقوق الإنسان ، و مكافحة الجريمة المنظمة والمخدرات ، و الإتجار غير المشروع في السلاح ، و منع التمييز العنصري ، و تشجيع عوامل الاندماج بين الجماعات الوطنية ، و دعم التكتلات الإقليمية والجهوية . ذلك بخلق الآليات الدبلوماسية ، والتحكيمية ، والقضائية لفض المنازعات . يتكامل هذا الدور مع عمليات بناء واستمرار السلام ، مثال ذلك : في السياسة الأمنية الأوروبية الوقائية الشمولية للبرامج والمشروعات التي تنفذها في مجالات سيادة الحكم الديمقراطي الكفء ، و إنتشار الحكم الرشيد ، و دعم الإصلاح السياسي والإجتماعي ، ومعالجة الفساد وسوء استخدام السلطة ، و بناء سيادة القانون ، و حماية حقوق الإنسان. (الخرندار ، 2011 م ، ص 8) .

هذا و يمكن التمييز بين نوعين من مهام الدبلوماسية الوقائية: -

1. المباشرة :

هي التي تعمل في مرحلة الأزمة حتى لا تتفاقم وتتصاعد ، حيث يتم تفعيل الإجراءات الدبلوماسية الوقائية من خلال طرف ثالث ، أو وسيط للقيام بالوساطة والمساعدة الحميدة لمنع تفاقم الأزمة والتخفيف من حدّة المشكلة.

2. الغير مباشرة :-

هي الإجراءات الإستباقية التي تعمل على بناء أنظمة تستكشف النزاعات الكامنة ، لتعمل على حلها من جذورها ، عبر توفير البيئة الداعمة للسلام ، التي من شأنها تهيأت الأجواء المزيّلة للتناقضات . ذلك مايعرف بالمنع الوقائي العميق ، أو البنيوي الذي يتم من خلال بناء أنظمة الحكم ، و سن التشريعات الوطنية ، ومكافحة مظاهر الاستبداد السياسي ، والظلم الإجتماعي ، وحماية حقوق الإنسان ، و منع إنتشار السلاح غير المشروع . كذلك حماية المرأة والشرائح الضعيفة في المجتمع ، و مكافحة الجريمة ، و منع التمييز

العنصري ، وتعزيز الإدماج بين الجماعات الوطنية ، ونبذ خطاب الكراهية ، وبناء وتعزيز الآليات الدبلوماسية ، والتحكيمية ، والقضائية لفض المنازعات . وفقاً لما جاء في خطة بطرس غالي للسلام 1992م المذكورة في النقطة الخامسة عشر والنقطتان 17 و 18 والتي تقرأ كالاتي :

1- السعي مبكراً إلى تحديد الحالات التي قد تؤدي إلى نشوب صراعات والعمل عن طريق الدبلوماسية على إزالة مصادر الخطر قبل نشوب العنف.

2- الشروع حال تفجر الصراع في صنع السلم بهدف حل القضايا التي أدت إلى نشوب الصراع.

3- العمل عن طريق حفظ السلم والأمن لصون السلام ، مهما كان هشاً ، بالمساعدة على تنفيذ الاتفاقات التي يتوصل إليها صانعو السلام.

4- التأهب للمساعدة في بناء السلم في مختلف مراحله ، بإعادة بناء المؤسسات والهيكل الأساسية للأمم التي مزقتها الحروب والنزاعات الاهلية ؛ وبناء روابط المصالح السلمية المتبادلة بين تلك الأمم.

5- التصدي بالمعنى الأوسع للأسباب العميقة للصراع مثل : العجز الاقتصادي ، والجور الإجتماعي ، والقهر السياسي ، والإهتمام بحقوق الأقليات سواء أكانت عرقية ، أم دينية ، أم إجتماعية ، أم لغوية والمحافظة على وحدة الدولة. (خطة السلام ، النقطتان 17 و 18)

خلاصة المبحث

بناءً على ما تقدّم نخلص إلى أن مفهوم الدبلوماسية الوقائية قد نشأ في أعقاب الحرب العالمية الثانية . مما يجعل هذا المفهوم حديث نسبياً ، فهو يهدف إلى منع النزاعات قبل حدوثها من خلال سلسلة إجراءات وقائية تعالج جذور المشكلة قائمة على التفاوض ، الوساطة ، و المساعي الحميدة ، و تقصي الحقائق ، و التحقيق ، و التوفيق . ذلك بالإنذار المبكر، وبمساعدة الأطراف على وقف التصعيد ثم المساهمة في بناء الأنظمة التي تعالج مسببات النزاعات ، مثل : الفقر ، والشعور بالظلم ، وعدم التقاسم العادل للسلطة والثروة . ثم تنتهي بعمليات فرض السلام إذا كان لا بد من ذلك . وحينما يصير النزاع قد شكّل تهديداً للسلام والإستقرار على المستويين المحلي والعالمي . إذ تتم هذه الإجراءات في غالبها بواسطة الأمم المتحدة باعتبارها المنظمة المعنية بحماية ، وحفظ السلم والأمن الدوليين .

المبحث الثاني : آليات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات

تعمل الدبلوماسية الوقائية وفق آليات مستنبطة من ميثاق الأمم المتحدة وقد جاءت في الفصل السادس إذ حددت في الفقرة الأولى من المادة (33) "يجب على كل أطراف أى نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدوليين للخطر أن يلتمسوا حله - بادئ ذى بدء - بطريق المفاوضة ، والتحقيق والوساطة ، والتوفيق ، والتحكيم ، والتسوية القضائية ، أو أن يلجأوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها إختيارها" . إضافة إلى ذلك هنالك وسائل سلمية أخرى يختارها مجلس الأمن . من خلال البعثات والمبعوثين وغيرها من الآليات والطرق الدبلوماسية إبتداءً من جلسات

الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تُعقد سنويًا لتوفّر نطاق واسع من اللقاءات المباشرة على أن المفاوضات ، التحقيق ، الوساطة ، التوفيق ، التحكيم و التسوية القضائية تُعد هي الآليات الرئيسية للدبلوماسية .

1. المفاوضات

تُعد المفاوضات من أقدم وسائل حل النزاعات ، حيث يقبل عليها أغلب أطراف النزاع ، لما تمثّله من فعالية في توصيل وجهات النظر المختلفة ، فقد تكون في صورة مذكرات متبادلة تُرسل بالحقيبة الدبلوماسية ، أو مع رسول دبلوماسي خاص . كما يمكن أن تتم بصورة مباشرة ، أو من خلال مكاتبات توضح موقف كل طرف .

أما كلمة المفاوضات فهي تعني ” قيام الأطراف البشرية المتعددة التكوينات بالحوار ، والتشاور ، والنقاش ، والتباحث ، والتفاوض بوصفها خطوة لتحقيق الإتفاق حول القضايا الخاصة بهم ، وذات الصلة بمصالحهم المشتركة “ (علي أبو هيف، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1975م) إذن هي أداة ذات صفتين شخصية ، ورسمية ظلت تُستخدم في إطار التعامل بين الدول حتى منتصف القرن السابع عشر. حيث حلّت محلها عبارة الدبلوماسية التي يُعزّفها البعض حتى الآن بأنها المفاوضات، وتُعرّف الدبلوماسية المعاصرة على أنها إدارة العلاقات الدولية بالتفاوض .

(Paris, droit international public, P48 ,1976)

أ. المفاوضات الدبلوماسية (Diplomatic Negotition)

تُعد المفاوضات الدبلوماسية جزءاً لا يتجزأ من عملية صنع القرار الوطني لأي دولة . ذلك أن تسوية أي نزاع ما ، تأتي انعكاساً للاتصال بين صانعي القرار ، في دولتي التفاوض ، وقناعتهم بأن هناك إمكانية لحل النزاع بطريقة ودية ومفيدة للطرفين . كذلك يجسّد ما توصلت إليه الأطراف المتفاوضة من نتائج يمكن اعتبارها تدابير إستباقية تسهم في الوقاية من التصعيد وتوصل الأطراف إلى التسوية . فهو وسيلة هامة لأنه يتم بين قيادة الأطراف المتنازعة . حيث يتم وضع ما توصل إليه في شكل إتفاقيات ومعاهدات وبروتوكولات ذات طابع دولي .

هذا وتتم المفاوضات الدبلوماسية من خلال البعثات الدبلوماسية لدي الطرفين أو عبر طرف ثالث يشارك بصفة وسيط ، يبذل مساعي حميدة بين الأطراف لحثها على الجلوس للتفاوض . حيث يمكن أن تتم بشكل

مباشر ، أو من خلال الطرف الثالث الوسيط . كذلك قد تتم المفاوضات خلال المؤتمرات ، و أعمال لجان التحقيق ، ولجان تقصي الحقائق ، أو خلال التحكيم والتسوية القضائية.

كما تتم المفاوضات الدبلوماسية بأساليب ووسائل متعارف عليها . يمكن حصر أهمها في ثلاثة طرق رئيسية :

1. المراسلات الرسمية : هي المكاتبات الرسمية التي تكون في شكل مذكرات (Note Verbal) ، مراسلات خطية التي تتم وفق صيغ ومضامين دولية راسخة .

2. المحادثات الشفوية : التي تعتمد على الإتصالات ، أو اللقاءات الشخصية المباشرة التي تتم بين مسؤولي الأطراف ، أو من خلال الممثلين الدبلوماسيين حيث يتم فيها تبادل الآراء بشكل قد يؤدي إلى نتائج لا تقل أهميتها عن التفاوض عبر المكاتبات الرسمية .

3. الطريقة المختلطة : هذه الطريقة تجمع بين المكاتبات الرسمية ، والمحادثات الشفوية ، حيث تكون الحاجة لهذه الطريقة بعد التفاوض الشفوي ، حيث يقوم الأطراف بكتابة ما تم تداوله شفهيًا لتأكيد الوقائع التي تم الاتفاق عليها شفهيًا .

ب. مميزات المفاوضات الدبلوماسية

تتميز المفاوضات الدبلوماسية بعدة خصائص أهمها المرونة ، والسرية ، والسرعة . إذ تتسم العناصر الدبلوماسية بقدرات عالية في التوصل للإتفاق الذي يحقق المصالح المشتركة في سرية تامة ، تبعد المفاوضات من المؤثرات الخارجية . كذلك تتميز بالسرعة لأن الممثل الدبلوماسي يكون عادةً على مقربة من متخذ القرار الذي يكون على رأس الدولة في أغلب الأحوال . مما يكون له آثاراً ايجابية في الوصول العاجل إلى نتائج سريعة وتقليل تكلفة النزاع وخسائره .

ج . المساومة والمساومة

كثيراً ما يحدث خلط بين المساومة والمساومة ، باعتبارهما عملية واحدة إلا أنه توجد إختلافات . فالمساومة تنتهي إلى فائز وفائز ، بعكس المساومة التي تنتهي بفائز وخاسر . كما أن المساومة تقوم على مبدأ التعاون ، بينما تقوم المساومة على التنافس . كذلك تقوم المساومة على المرونة بتقديم التنازلات من كافة الأطراف ، بينما تكون المساومة بفرض إرادة القوي على الضعيف .

الجدول يوضح الفرق بين المفاوضة والمساومة (تصميم الباحث)

المساومة	المفاوضة
<ul style="list-style-type: none"> ➤ حرص واضح من أحد الأطراف على تحقيق إنتصار لمصلحته فقط . ➤ يتمتع أحد الأطراف بالقوة سواء العسكرية أم أيّ قوة أخرى. ➤ لا يكون للطرف المساوم أيّ رغبة في مواصلة العلاقة مع الطرف الآخر ➤ تكون هناك حالة شك في النوايا ولا توجد أيّ ثقة بين الأطراف . ➤ يظهر شعور المنتصر والمنهزم ➤ يسعى المساوم إلى إستغلال أيّ مشكلة طارئة لفرض رغباته . 	<ul style="list-style-type: none"> ➤ حرص واضح من الأطراف على تحقيق مصالح متوافقة مع الطرف الآخر ➤ تكون قوة الطرفين متعادلة أو متقاربة عسكريًا او بأيّ قوة اخرى ➤ يكون لدي الأطراف حرص على ديمومة العلاقة للإحتفاظ بعلاقات طيبة. ➤ تكون هناك ثقة متوقّرة بين الأطراف وحسن نوايا في الطرف الآخر . ➤ يظهر شعور بالانتصار بعد المفاوضات ➤ تسعى الأطراف إلى حل المشاكل الطارئة التي تظهر ولا تستغل في المساومة.

2. المساعي الحميدة:

يأتي دور الدبلوماسية الوقائية بالمساعي الحميدة ، عندما تتعثر سبل حل النزاعات بين الأطراف فيتدخل طرف ثالث بشكل ودي لإقناعهما على الجلوس لحل وإنهاء النزاع بصورة سلمية ، أو منع تصعيد النزاع . فقد يأتي هذا التدخّل في شكل مبادرة من الوسيط ، الذي قد يكون دولة أو شخص معين مثل: رئيس دولة ، أو حكومة ، أو مندوب منظمة ، أو بصفة جماعية ، أو إستجابة لطلب من منظمة الأمم المتّحدة ، أو منظمة إقليمية ، والأمثلة على ذلك متعددة . فقد جرت العادة منذ عهد الأمين العام الثاني للأمم المتّحدة داغ همرشولد ؛ في أن يبذل الأمين العام للأمم المتّحدة مساعيه الحميدة ، لحل النزاعات بين الدول . وقد نجحت في بعضها مثل المساعي الحميدة المبذولة عام 1955م بين الولايات المتحدة والصين ، وأخفقت في بعضها الآخر مثل النزاع العراقي الإيراني قبل تفجّره في الحرب الدموية التي استمرت ثمانية سنوات . كذلك في حروب البلقان ، والنزاعات المسلحة في السودان ، ورواندا ، وأفغانستان .

غير أنه وعلى الرغم من ظهورها بصورة واضحة بعد إنشاء الأمم المتّحدة في 1945م . إلا أن المساعي الحميدة تُعد واحدة من الوسائل السلمية الدبلوماسية الراسخة ، لحل النزاعات الدولية والإقليمية . فقد أشارت إليها إتفاقيات لاهاي لعام 1899م - 1907م . كما دعت الدّول إلى إستخدامها في علاقاتها المتبادلة . فمن الأمثلة على ذلك المساعي الحميدة للولايات المتحدة الأمريكية بين تونس وفرنسا عام 1908م ،

ومساعي السويد بين العراق وإيران عام 1962 م . كذلك اللجنة التي كونها مجلس الأمن الدولي لحل القضية الأندونيسية عام 1947 م و التي أثمرت مساعيها بعقد إتفاقية هدنة بين أندونيسيا وهولندا (الشاعري،2006م،ص18).

هذا وتختلف المساعي الحميدة عن الوساطة ، في أنها تنتهي بمجرد إقناع الأطراف بقبول الجلوس للتفاوض ، حيث تهدف المساعي الحميدة إلى تنقية الأجواء بين الأطراف المتنازعة ، من خلال طرح مقترحات أو شروط بين الأطراف تحرص أن تكون مقبولة إذ لا يتعدى دورها تقديم النصح والمشورة ، بدون إلزام أي طرف أو تهديده . كما قد تكون المساعي الحميدة ، من الوسائل التي تتبعها بعض المنظمات الإقليمية عن طريق النص في موائيقها أو عبر قرار تتخذه أجهزتها الرسمية بهدف تسوية النزاعات التي قد تحدث بين الدول الأعضاء في تلك المنظمة (Delbez,P42,1962) .

بذلك يتضح أن أهمية المساعي الحميدة تظهر عندما يتصاعد النزاع ويؤدي إلى إنقطاع التواصل، بحيث لا يصير الاتصال بين أطراف النزاع إلا من خلال أصوات المدافع والرصاص . أو من خلال الإساءات الإعلامية المتبادلة عندها يتدخل الوسيط بوصفه طرف ثالث لتقديم مساعيه الودية للتخفيف من حدة التوتر، وتهيئة المناخ المناسب الذي يدفعهم للجلوس إلي مائدة التفاوض . مثال ذلك مساعي الأمين العام للأمم المُتحدّة خلال الحرب بين العراق وإيران ، و كذلك مساعي الوسيطاء في النزاع بين ، قبرص ، واليونان ، وتركيا (www.un.org.securitycouncil.ar.content).

3. الوساطة

تُعد الوساطة من الأساليب السلمية الأساسية لتسوية النزاعات الدولية . حيث تنشأ عندما يتدخل طرف ثالث لوقف النزاع . مثل مبادرة من تلقاء نفسه ، أو بدعوة من الأطراف المتنازعة ، أو إستجابة لمنظمة الأمم المُتحدّة، أو الإستجابة لأيّ جهة أخرى . وتسعي الوساطة إلى التخفيف أو الكف عن خطاب التصعيد والكراهية بمناشدة أطراف النزاع على أهمية التوصل إلى حل سلمي حيث يتولى الوسيط عادةً وضع الأسس الرئيسية للحل السلمي الذي يقبل به الطرفين .

هذا وقد جاءت الوساطة بشكل صريح في ميثاق منظمة الأمم المُتحدّة ، و ميثاق جامعة الدول العربية ، وقانون تأسيس الإتحاد الإفريقي . كما جاءت كذلك في موائيق بعض المنظمات الدولية و الإقليمية الأخرى بوصفها أسلوباً يتميز بتسهيل إجراء الحوار ، والسعي الهادف إلى تحقيق حلول ودية للنزاعات بين

الدول ، مثال ذلك : ما جاء في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية (على تسوية جميع المنازعات بين الدول الأعضاء فيها من خلال طرق ذات ثلاثة أساليب هي التفاوض والوساطة والتحكيم) .(قانون تأسيس الاتحاد الإفريقي، الملحق رقم 2).

يجدر بنا بأن نذكر هنا أن الأمم المتحدة قد إضطلعت منذ إنشائها بدور حاسم بالتوسط في النزاعات ، حيث أنشأت في عام 1992م إدارة الشؤون السياسية للمساعدة في حل النزاعات الجارية بين الدول ، والنزاعات الداخلية في جميع المراحل من قبل أن تتصاعد لتصبح نزاعات مسلحة . كما يضطلع الأمين العام وممثلوه ومبعوثوه بجهود المساعي الحميدة ، والوساطة ، بناءً على طلب الأطراف ، أو بمبادرة من الأمين العام ، أو إستجابة لطلب مقدم من مجلس الأمن ، أو الجمعية العامة.

ذلك أن نجاح الوساطة في النزاعات يتطلب وجود منظومة ملائمة للدعم من أجل تزويد المبعوثين بما يلزم من الموظفين المساعدين ، والمشورة السليمة . وتوافر ما يلزم من موارد لوجستية ومالية لإجراء المحادثات . فقد تطورت الأمم المتحدة على مدى السنوات القليلة الماضية بقيادة إدارة الشؤون السياسية في تحسين قدرتها حيث تعمل وحدة دعم الوساطة بإدارة الشؤون السياسية التي أنشئت في عام 2006 م (<https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation>). بشكل وثيق مع الأجسام الإقليمية التابعة للإدارة في دعم وتخطيط جهود الوساطة على الأرض . كما تقدّم وحدة دعم الوساطة ، الدعم الاستشاري ، والمالي ، واللوجستي لعمليات السلام . وتساهم في تعزيز قدرات الوساطة في المنظمات الدولية الأخرى . فوق ذلك تعمل بمثابة مستودع للمعارف ، والسياسات ، والتوجيهات والدروس المستفادة ، وأفضل الممارسات في مجال الوساطة.

كما تدير الإدارة فريق خبراء الوساطة الإحتياطي التابع للأمم المتحدة ، وهو فريق من الخبراء "جاهز للإستدعاء" أنشئ في عام 2008م . إذ يمكن إيفاده لمساعدة الوسطاء في الميدان فقد قدمت فرق الوساطة الدعم في العديد من المفاوضات ، عناصر يتمتعون بخبرات واسعة في القضايا التي تكون عادة هي أسباب النزاع . مثل : تقاسم السلطة ، والموارد الطبيعية ، ووضع الدستور ، وإتفاقات وقف إطلاق النار ، وغيرها من الترتيبات الأمنية . كما يتحلّى أعضاء الفريق الإحتياطي بالمرونة التي تمكنهم من الانتشار في وقت قصير لمساعدة الوسطاء التابعين ، أو غير التابعين للأمم المتحدة على الصعيد العالمي ، أو لتقديم التحليلات والمشورة عن بُعد. فقد أنشأت الإدارة أيضاً و بدعم من المانحين صندوقاً للإستجابة السريعة

للشروع في عمليات الوساطة في ظرف مهلة قصيرة . ويُعد التخطيط المسبق والموارد الجاهزة عاملين محوريين في فعالية الوساطة المبكرة وقت نشوب الازمات

(<https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation>).

كذلك تقدّم إدارة الشؤون السياسية الدعم للمجلس الإستشاري الرفيع المستوى المعني بالوساطة ، الذي أنشأه الأمين العام في سبتمبر 2017 م . و المكوّن من ثمانية عشرة عضواً . قادة عالميون ، وحاليون ، وسابقون ، فضلا عن مسؤولين وخبراء .

(<https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation>)

كما أنشأت إدارة الشؤون السياسية أيضاً أداة موجّهة للمتخصصين في مجال صنع السلام لدعم الوساطة الالكترونية ، باسم ”موقع الأمم المتّحدة صانعة السلام“ وتتعهدها بالتحديث . وتشمل هذه الأداة قاعدة بيانات واسعة النطاق تضم أكثر من سبعمائة وخمسين إتفاقاً من إتفاقات السلام . إضافة إلى مواد توجيهية ، ومعلومات متعلقة بخدمات دعم الوساطة التي تؤديها الأمم المتّحدة (<https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation>) .

هذا و قد تأخذ الوساطة أشكالاً مختلفة مثل :-

أ. **الوساطة الجماعية** : هي ما تقوم به عدّة دول أو مجموعة أشخاص من جهود دبلوماسية لتسوية نزاع ما بناءً على طلب من الأطراف المتنازعة .

ب . **الوساطة الفردية** : هي قيام دولة ، أو شخص بجهود التوسط بين الأطراف بشرط أن توافق هذه الأطراف على تلك الوساطة . ويُلاحظ مؤخراً تفضيل وساطة شخص يتمتع بمؤهلات دبلوماسية معروفة على وساطة الدولة .

ج. **الوساطة التعاقدية** : هي أن يكون هناك نص يلزم الأطراف باللجوء إلى الوساطة في حالة نشوب أيّ خلاف .

4. التحقيق

يكون اللجوء للتحقيق عند حدوث إختلاف حول تفسير وقائع محددة إذ سيؤدي الفصل فيها إلى تسوية النزاع . مثل : الإختلاف حول مساس إحدى الأطراف بمصالح الطرف الآخر . أو التقصير عمداً عن القيام بواجب أو إلترام متفق عليه يؤدي الإخلال به إلى تضرر الطرف الآخر ؛ فى هذه الحالة يتم إنشاء لجنة تحقيق محايدة لإستقصاء الحقائق ، وتقديم تقرير مفصل إلى الأطراف المتنازعة دون أن يكون لهذه اللجنة مقترح حل معين ، وتنتهى مهمتها بتوفير الحقائق المتعلقة بالنزاع بشفاافية ، ونزاهة ، وحسن نية بدون تحييز لأي طرف.

هذا وقد ذكر حكمت نبيل : أن التحقيق ظل يستخدم منذ فترة بعيدة فى التاريخ البشري . و تُعدُّ إتفاقية لاهاي لعام 1899م ، والعام 1907 م من الإتفاقيات الأولى التي نظمت التحقيق ، ودعت الدول المتعاقدة إلى الأخذ به لغرض تسوية نزاعاتها . حيث تم بموجب إتفاقية لاهاي الأولى لعام 1907 م المتعلقة بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية ، إبرام بعض الإتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف ، مثل : تلك الإتفاقيات المعروفة بإسم إتفاقيات (بريان) التي أبرمت ما بين العام 1913م / 1915 م بين الولايات المتحدة الامريكية ، وثلاثين دولة من العالم . حيث نصت على إنشاء لجان دائمة للتحقيق تحال إليها جميع النزاعات التي لا يتيسر حلها بالطرق الدبلوماسية الأخرى (حكمت، 2017م، ص4).

كذلك حوّلت المادة (34) من ميثاق الأمم المتحدة مجلس الأمن بأن يفحص أيّ نزاع ، أو أيّ موقف قد يؤدي إلى احتكاك دولي ، أو قد يثير نزاعاً معيناً يحتمل أن يؤدي إلى الإخلال بالسلم والأمن الدوليين ؛ مما يتطلب من مجلس الأمن التدخّل بالتحقيق بتشكيل لجان لهذا الغرض تقوم بدراسة الحالة وتقديم تقرير (www.un.org.ar.charter-united-nations) . فمن الممكن أن يقوم بإجراء التحقيق شخصاً واحداً تتفق عليه الدول ، أو الأطراف المتنازعة . من أمثلة ذلك ما ذكره الأمين العام للأمم المتحدة في 21 يوليو 1988م بأنه بناءً على طلب من إيران والعراق ، فقد أوفد بعثة إلى بلديهما للتحقيق في حالة أسرى الحرب (غالي، 1990م، ص34) .

5. التوفيق

انتشر أسلوب التوفيق بوصفه وسيلة لتسوية النزاعات بعد إنتهاء الحرب العالمية الأولى، حيث نصت العديد من الإتفاقيات الثنائية ، والمتعددة الأطراف على إنشاء لجان دائمة تخوّل لبعضها حق عرض خدماتها

على أطراف النزاع دون أن يوجه إليها طلب بذلك من قبلهم ، ونص البعض الآخر على إنشاء لجان مؤقتة بعد نشوء النزاع .

بالتالي يعتبر التوفيق إجراءً حديثاً ضمن إجراءات التسوية السلمية للنزاعات ، وعادةً ما تتولاها لجنة محايدة تتشكل من خمسة أعضاء ، يعين كل طرف متنازع عضواً ، ويتم تعيين أعضاء اللجنة الثلاثة المتبقين وفق اتفاق ، ويمكن أن تتميز اللجنة بطابع الديمومة بحيث تنشأ بمقتضى اتفاقية دولية ، ويحق لأي من الطرفين اللجوء إليها . كما يمكن أن تنشأ بعد نشوب النزاع ، وتتميز بعنصر التوقيت . حيث ينتهي وجودها بانتهاء مهمتها (حكمت ، 1983م، ص17) .

عليه يمكننا القول بأن التوفيق يهدف إلى تسوية النزاعات المتعلقة بالتنازع في المصالح وتعارضها . حيث يعتبر التوفيق إجراءً شبه قضائي، يتوسط التحقيق والتحكيم ويختلف عنهم . إذ يختلف التوفيق عن التحكيم من حيث أن التحكيم إلزامي بينما ينتهي التوفيق باقتراحات تقدمها لجنة التوفيق للأطراف المتنازعة . ثم تترك لهم الحرية الكاملة في قبولها أو رفضها . كما يختلف عن التحقيق الذي لا يهتم من حيث المبدأ إلاّ بسرد الوقائع دون إقترح حل للنزاع . وعليه فإن التوفيق يتمتع بمرونة أكثر من التحكيم مما جعلها وسيلة منتشرة بصورة أكبر . كما توجد هناك اتفاقيات دولية تلزم الأطراف بالحلول التوفيقية . تجدر الإشارة إلى أن الإلزامية في هذه الحالة تتعلق باللجوء إلى التوفيق لا إلى العمل بنتائجه . لذلك تلعب المنظمات الدولية والإقليمية دوراً مهماً في إجراء التوفيق بين الأطراف ، مما جعل الكثيرين ينسبون وسيلة التوفيق إلى المنظمات الدولية والإقليمية .

6. الوسائل القانونية والقضائية :

تلعب الدبلوماسية دوراً مهماً في تسوية النزاعات بالطرق القانونية القائمة على اللجوء إلى القضاء والتحكيم . لأنه عندما يتصاعد النزاع إلى درجة خطرة تهدد السلم والأمن الدوليين وتتعدى التسوية من خلال المفاوضات ، والمساعي الحميدة ، والتحقيق ، والتوفيق ، تعمل الدبلوماسية إلى حمل الأطراف على قبول تطبيق قواعد القانون الدولي في اطار قانوني معين ، مثل : الإحتكام إلى محكمة العدل الدولية ، أو محكمة تحكيم دولية . ذلك لأن اللجوء إلى القضاء والتحكيم يعتمد على إرادة الأطراف المتنازعة.

عليه يمكن أن نجد هناك إختلافاً بين التحكيم الدولي ، والقضاء الدولي ذلك لأن الوسائل القضائية لتسوية النزاعات الدولية هي ” تلك القواعد التي تؤدي إلى حلول ملزمة ، يتم التوصل إليها من خلال جهاز متخصص ومستقل عن الأطراف المتنازعة ، أو هي الوسائل والآليات التي يعرض عليها أطراف النزاع خلافاتهم القائمة قصد إجراء التحقيق فيها وإصدار أحكام ملزمة متفقة مع القانون الدولي العام “ (سعد الله ،2008م،ص 32).

كما يقول محمود بريري أن التحكيم الدولي ” هو الوسيلة لحسم نزاع بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي بواسطة حُكم صادر عن محكم ، أو مجموعة محكمين يختارون من قبل الدول المتنازعة “ (بريري، 2004 م،ص 56) .

يلاحظ من هذين التعريفين أن للتحكيم الدولي ، وللقضاء الدولي أوجه تشابه في أن كلاهما وسيلة سلمية قانونية لتسوية النزاعات الدولية . كما أن كلا منهما يتطلب اتفاق أطراف النزاع ، في عرض النزاع القائم بينهما على التسوية ، ويصدر منهما حكم ، أو قرار يكون ملزماً لأطراف النزاع . لهذا يلزمهما إحترامه والعمل على تنفيذه.

إلا أنه توجد هناك أوجه اختلاف من حيث الديمومة والتوقيت . إذ أن المحكمة التحكيمية هي محكمة مؤقتة تنشأ بنشوب النزاع وتنتهي بإنتهائه . فمن حيث الشكل يكون لدي الأطراف المتنازعة كامل الحرية في اختيار الهيئة التحكيمية التي ترى بأنها مناسبة لتسوية النزاع القائم . بالتالي فإن تشكيل المحكمة التحكيمية يخضع لإرادة الأطراف المطلقة . أما من حيث الإجراءات المتبعة من قبل محكمة التحكيم عند تسويتها للنزاع بينهما إذ تعمل المحكمة بالقانون الواجب التطبيق . كما تختلف كذلك من حيث طبيعة أطراف النزاع ، حيث تقوم المحكمة القضائية بتسوية النزاعات التي تكون أطرافها دولاً فقط . كما جاء في الفقرة الأولى من المادة (34) من النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية (المادة 34 من النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية) . بينما تقوم المحكمة التحكيمية بتسوية جميع النزاعات بغض النظر عن أطرافها سواء أكانت هذه الأطراف دولاً أم منظمات دولية (شريفي، 1985م ،ص 16) .

خلاصة المبحث

يخلص هذا المبحث أن الدبلوماسية الوقائية تعمل وفق وسائل محددة قائمة على التفاوض ، التحقيق ، تقصي الحقائق والتوفيق و ينحصر دور الدبلوماسية الوقائية في حث الأطراف على المضي في التسوية ،

ومساعدتها في تنفيذ الأحكام ، والالتزامات التي تنتج من المحاكم ، ولجان التحكيم في حالة التسوية عبر الوسائل القانونية القائمة على اللجوء للقضاء ، والتحكيم .

المبحث الثالث : مبدأ حل النزاعات بالوسائل السلمية :

عرفت البشرية النزاعات منذ بدء الخليقة . كما عرفت أهمية السلام والتعايش السلمي ، في حل النزاعات عبر الوسائل السلمية . إذ نجد العديد من التجارب الإنسانية لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية ، منذ أمد بعيد يمتد عبر ممالك وحضارات متعددة .

كما حث الاسلام على التعايش السلمي ، فجاء في قوله تعالى "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما " (الحجرات،الاية 9) . غير أن تسوية النزاعات بالوسائل السلمية ، بمفهومه المعاصر في المجتمع الدولي ظل يتبلور بشكل واضح و مستمر إلى وقتنا الحاضر ، فقد كان في معاهدة ويستفاليا 1648م التي تعتبر نقطة تحول أساسية في علاقات الدول الأوروبية . ذلك أن الدول قد وافقت بمحض إرادتها على تسوية النزاعات بالوسائل السلمية . ثم توجت اتفاقية لاهاي 1899م تلك الإلتزامات الدولية بحل النزاعات بالوسائل السلمية .

حيث يقصد بهذا المبدأ ، أن تبذل كل دولة قصارى جهدها لحل النزاعات بالوسائل السلمية ، مع مراعاة تساوي كافة الدول في السيادة ، التي تمنحها حرية الاختيار . هذا المبدأ يجعل الدول تتجه إلى اختيار الحل السلمي للنزاع عن طريق التفاوض ، التحقيق ، الوساطة ، التوفيق أو التسوية القضائية .

1. تسوية النزاعات بالوسائل السلمية في المواثيق الدولية

نصت اتفاقية لاهاي 1907م . في المادة الأولى (تتفق الدول المتعاقدة على بذل جهودها لتضمن التسوية الودية للمنازعات الدولية) (اتفاقية لاهاي ، 1907م ، المادة الأولى) . كما أشار ميثاق عصبة الأمم المُتَّحِدة إلى المسائل التي يتم تسويتها بالوسائل الدبلوماسية ؛ بأنها تلك التي من شأنها قبول التسوية عن طريق التحكيم الدولي أو القضاء ؛ منها النزاع الذي يتعلق بتفسير معاهدة ، أو أي مسألة من مسائل القانون الدولي بشأن حدوث، أو عدم حدوث واقعة تثبت أنها تشكل مقدار ، وطبيعة التعويض المترتب على هذه المخالفة التي يمثل خرقاً لإلتزام دولي (عهد عصبة الأمم، المادة 27)

كما جاء في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية منذ تاسيسها في مارس 1963م ، التي تحوّلت إلى الاتحاد الأفريقي على تأكيد تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، حيث جاء ذلك في المادة الثالثة في فقرتها الرابعة : بأن أعضاء المنظمة يعلنون إرتباطهم (بالتسوية السلمية للمنازعات عن طريق التفاوض ، أو الوساطة ، أو التوفيق ، أو التحكيم) . كما نصت المادة التاسعة عشر من الميثاق على (تتعهد الدول الأعضاء بتسوية جميع المنازعات التي تنشأ فيما بينها بالوسائل السلمية) . عليه وتحقيقاً لهذه الغاية قررت إنشاء لجنة للوساطة ، والتوفيق ، والتحكيم (ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية) . هذا ويستخدم الاتحاد الأفريقي عدد من الآليات لتسوية النزاعات ؛ هي لجنة تسوية النزاعات ، ولجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم ، و مجلس السلم والأمن الأفريقي .

كما نصّ ميثاق الجامعة العربية على تسوية النزاعات بالوسائل السلمية . حيث جاءت المادة الخامسة من ميثاق الجامعة متناولة مسألة حل الخلافات بين الدول الأعضاء ، وسبل تسويتها سلمياً مع تأكيدها على عدم اللجوء للقوة لفض المنازعات بين دول الجامعة . حيث اقتصررت هذه المادة على ذكر وسيلتين هما الوساطة ، والتحكيم . كما اشترط الميثاق في الوساطة التي تقوم بها الجامعة أن تكون مقتصرة على المنازعات التي يخشى منها وقوع حرب بين دولتين عربيتين (ميثاق جامعة الدول العربية ، الملحق رقم 3)

2. تسوية النزاعات بالوسائل السلمية في ميثاق الأمم المتحدة :

نص ميثاق الأمم المتحدة في المادة الأولى (ميثاق الأمم المتحدة ، المادة الأولى) أن الأمم المتحدة تعمل وفقاً للمبادئ الآتية :

1. تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها.
2. لكي يكفل أعضاء الهيئة لأنفسهم جميعاً الحقوق والمزايا المترتبة على صفة العضوية يقومون في حسن نية بالالتزامات التي أخذوها على أنفسهم بهذا الميثاق.
3. يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر.
4. يتمتع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة ، أو استخدامها ضد سلامة الأراضي ، أو الاستقلال السياسي لأية دولة ، أو على أيّ وجه آخر لا يتفق ومقاصد "الأمم المتحدة..".
5. يقدم جميع الأعضاء كل ما في وسعهم من عون إلى "الأمم المتحدة" في أيّ عمل تتخذه وفق هذا الميثاق كما يتمتعون عن مساعدة أية دولة تتخذ الأمم المتحدة إزاءها عملاً من أعمال المنع ، أو القمع.
6. تعمل الهيئة على أن تسير الدول غير الأعضاء فيها على هذه المبادئ بقدر ما تقتضيه ضرورة حفظ السلم والأمن الدولي.
7. ليس في هذا الميثاق ما يسوغ "للأمم المتحدة" أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق، على أن هذا المبدأ لا يخلّ بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع.

هذا وقد جاءت الإشارة إلى تسوية النزاعات بالوسائل السلمية في ميثاق الأمم المتحدة ، في الفصلين السادس والسابع ، في المواد (33-51) فقد وضعا تدابير وإجراءات لنوعين من النزاعات هما: 1- التدابير والإجراءات التي يؤصي بها أعضاء الأمم المتحدة لاتخاذها عند نشوب منازعات من شأنها تهديد السلم والأمن الدولي بتعريضه للخطر ، لتتم تسويتها بالحلول السلمية القائمة على المفاوضات ، والتحقق ، والوساطة ، والتوفيق، والتحكيم ، والتسوية القضائية واللجوء إلى التنظيمات الدولية . (33-38) .

(www.un.org.ar.charter-united-nations)

2- كذلك جاء في نص ميثاق الأمم المتحدة في الفصل السابع في المواد (39-51) على تدابير إقتصادية ، وعسكرية لحل النزاعات التي تهدد السلم والأمن الدوليين حيث تدرج الميثاق في وضع التدابير التي تُحد من المنازعات والتي تُهدد السلم والأمن الدوليين أو أن استمرارها يُهدد السلم والأمن الدولي ، بقرارات تصل إلى العزل الدولي، والحلول العسكرية . وفق إجراءات تبدأ بدعوة المتنازعين بما يراه ضرورياً أو مستحسناً من تدابير مؤقتة (المادة 40) . ثم ينتقل إلى تدابير لا تتطلب استخدام القوة العسكرية لتنفيذ قراراته إذ يجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الإقتصادية ، والمواصلات الحديدية ، و البحرية ، و الجوية ، و البريدية ، و البرقية ، و اللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وفقاً جزئياً ، أو كلياً . وقطع العلاقات الدبلوماسية المادة (41) . أما إذا رأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة (41) لا تفي بالغرض ، أو ثبت أنها لم تفي به جاز له أن يتخذ عن طريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدولي ، أو لإعادته إلى نصابه . كما نصت المادة 43 في الفقرة الأولى بأن ” يتعهد جميع أعضاء الأمم المتحدة في سبيل المساهمة في حفظ السلم والأمن الدولي ، أن يضعوا تحت تصرف مجلس الأمن بناءً على طلبه ، وطبقاً لاتفاق ، أو إتفاقات خاصة ما يلزم من القوات المسلحة ، والمساعدات ، والتسهيلات الضرورية لحفظ السلم والأمن الدوليين ومن ذلك حق المرور“ ليصبح هذا التعهد شرطاً موضوعياً من شروط الالتحاق بمنظمة الأمم المتحدة تتعهد به الدولة العضو لقبول عضويتها. (ميثاق الأمم المتحدة ، ملحق رقم 1).

حيث يتم إتخاذ قرارات حفظ السلم والأمن والدوليين ، والإشراف على تنفيذها من خلال السلطات الممنوحة لمجلس الأمن . كما جاء فضصى الفصلين السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة بإعتباره الجهاز التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة الذي يضع القرارات موضع التنفيذ ، عن طريق اللجان التي يشكلها . إضافة إلى أنه لمجلس الأمن دور أساسي في تكييف الأعمال التي تُمثل تهديداً للسلم والأمن الدوليين ، وفقاً لما جاء في نص ميثاق الأمم المتحدة .

كما جاء في إعلان مانيليا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية الذي إعتد لدى الجمعية العامة للأمم المتحدة في نوفمبر 1982م الفقرة الخامسة (تلتزم الدول بحسن نية وبروح تعاونية تسوية مبكرة ومنصفة لمنازعاتها الدولية ، بأي من الوسائل التالية: التفاوض، أو التحقيق، أو الوساطة، أو التوفيق، أو التحكيم، أو التسوية القضائية، أو اللجوء إلى الترتيبات أو المنظمات الإقليمية، أو أية وسيلة سلمية أخرى

تختارها هي ذاتها ، بما في ذلك المساعي الحميدة ، وعلى الأطراف ، في التماس التسوية المذكورة ، أن تتفق على الوسيلة السلمية التي تتلاءم مع ظروف نزاعها وطبيعته) (اعلان مانيلا، 1982م، الفقرة 5) .

3. كيفية تحديد وجود تهديد للسلم والأمن الدوليين :

بناءً على ما تقدّم أشرنا سؤالاً عن كيف يتم التعرف على وجود تهديد للسلم والأمن الدوليين ، فيتم بموجبه تطبيق مبدأ التسوية بالوسائل السلمية ؟ فتكون الإجابة أن المادة 39 الواردة في ميثاق الأمم المتّحدة ، قد نصّت بأن مجلس الأمن هو الجهة التي تقرر بوجود تهديد أو إخلال بالسلم والأمن الدوليين ، سواء أكان النزاع دولي أي بين دولتين أم كان نزاعاً داخلياً خلفت تأثيرات على المستوي الإقليمي والدولي . وفق مؤشرات تظهر في مناطق النزاع . مثل : تدفق السلاح غير المشروع ، وازدياد العمليات العسكرية التي تخلف أعداداً من القتلى ، وحركة لاجئين إلى الدول المجاورة ، ونازحين داخليين . ثم يتم اتخاذ قرار من مجلس الأمن وفق المعطيات التي أمامه . حيث تتولي إدارة عمليات السلام الاجراءات المتعلقة بعمليات حفظ السلام التي تكون في غالبها تحت الفصل السابع ؛ بقرار يتخذه مجلس الأمن يتم بموجبه نشر قوات عسكرية على الأرض أو بإرسال شرطة دولية .

أما البعثات السياسية و مكاتب بناء السلام فتكون تحت إشراف إدارة الشؤون السياسية ، حيث تقوم بتنفيذ آليات الدبلوماسية القائمة على التفاوض، والوساطة ، والتحقيق ، والتوفيق وفق إجراءات تقوم على الإنذار المبكر لمعالجة جذور النزاع قبل تفاقمه بمعالجة الظروف المسببة له ، مثل : بناء الدولة على أسس الحكم الرشيد ، ومكافحة الفقر ، والحد انتشار السلاح غير المشروع ، إضافة إلى خفض خطاب الكراهية .

بناءً على ما تقدّم يتضح أن الدبلوماسية الوقائية تضطلع في صورتها وأشكالها المختلفة بدور فاعل في تحقيق مبدأ تسوية النزاعات بالوسائل السلمية . إذ يتبلور ذلك في عمل المبعوثين الدبلوماسيين الموفودين إلى مناطق الأزمات ، بغرض تشجيع الحوار ، وخفض خطاب الكراهية و الوصول إلى تسويات توافقية تزيل التوترات بالوسائل السلمية . كما تشمل الدبلوماسية الوقائية تدخّل الأمم المتّحدة عبر مجلس الأمن والأمين العام وجهات أخرى ، بغرض منع إستخدام العنف ، وبسط السلام والاستقرار .

كما نرى أن مجلس الأمن يؤدي دوراً أساسياً في الدبلوماسية الوقائية ، باتخاذ عدد من الإجراءات الوقائية التي من شأنها منع النزاع للحفاظ على السلم والأمن الدوليين ، عبر الوسائل السلمية . فقد شهدت السنوات الأخيرة زيادة في مشاركات المجلس التي تتسم بالمرونة في معالجة التهديدات الناشئة ، من خلال الإجراءات التي اتخذها عبر إرسال إشارات هامة ، ساعدت العديد من أطراف النزاع على التراجع عن العنف . كما فتحت حيناً أمام اتخاذ إجراءات وقائية بواسطة جهات من بينها الأمين العام الذي يتقدّم عادةً "بمساعيه الحميدة" إلى أطراف النزاع إما شخصياً ، أو من خلال مبعوثين دبلوماسيين . مثال ذلك : المساعي

الحميدة للأمين العام بخصوص مسألة جزر فوكلاند بين بريطانيا والأرجنتين ، كذلك المساعي الحميدة للأمين العام لحل النزاع بين الهند وباكستان بالوسائل السلمية .

كذلك فإن عمل الأمم المتحدة يتجاوز مسألة منع نشوب النزاعات بالجهود الدبلوماسية التقليدية إلى العمل وفق وسائل الدبلوماسية الوقائية الحديثة المتمثلة في : تسوية النزاعات عبر التفاوض، و الوساطة ، و المساعي الحميدة ، و تقصي الحقائق ، و التوفيق ، و التحكيم والتقاضي لتحقيق صنع ، وبناء ، وحفظ السلام . كما يشمل مجموعة كبيرة وواسعة من الإجراءات الوقائية ، مثل: القضاء على الفقر ، ودعم التنمية ، وحماية وتعزيز حقوق الإنسان ، وتعزيز سيادة القانون ، وبناء المؤسسات الديمقراطية ، و إجراء الانتخابات ، والسيطرة على الأسلحة الصغيرة . مثال ذلك : طلب مجلس الأمن من الأمين العام أن يعين مبعوثاً خاصاً بُغية التذكير باستقلال دولة ناميبيا عن طرق إنتخابات حرة تحت إشراف الأمم المتحدة .

(ww.un.org.securitycouncil.ar.content) .

خلاصة الفصل الأول :

يخلص هذا الفصل إلى أن الدبلوماسية الوقائية ، قد جاءت من رحم الدبلوماسية التقليدية ، فهي قديمة قدم الدبلوماسية نفسها . غير أن مفهومها انتشر بهذا المسمى في أعقاب الحرب العالمية الثانية . مما يعتبر مفهوماً حديثاً نسبياً ، يهدف إلى منع النزاعات قبل حدوثها لتحقيق السلم والأمن الدوليين ، من خلال سلسلة إجراءات وقائية تُعالج جذور المشكلة ، تبدأ من الإنذار المبكر ، ومساعدة الأطراف على عدم التصعيد ، ثم المساهمة في بناء الأنظمة التي تعالج مسببات النزاعات . مثل : الفقر ، والشعور بالظلم ، والتقسيم العادل للسلطة والثروة ، لتنتهي بعمليات فرض السلام إذا كان لا بد من ذلك ، وصار النزاع يشكل تهديداً للأمن والسلم الدوليين ، على أن تكون هذه الإجراءات في الغالب بواسطة الأمم المتحدة ، باعتبارها المنظمة المعنية بحماية الأمن والسلم الدوليين . لذلك تلعب الدبلوماسية الوقائية دوراً مهماً في حفظ وبناء السلام ، من خلال الطرق الدبلوماسية التي تُعرف كذلك بالقوة الناعمة . هذا وقد كان للدبلوماسية أثراً فعالاً في إنهاء النزاعات بعدد من البلدان ، بإستخدامها للوسائل الدبلوماسية القائمة على التفاوض ، الوساطة، المساعي الحميدة ، تقصي الحقائق، التحقيق والتوفيق .

ذلك لأن البشرية عرفت النزاعات منذ نشأتها الأولى وقد صارت أكثر إدراكاً لأهمية التعايش السلمي من أجل العيش بسلام ، وتحقيق التنمية ، والرفاه . لذلك عملت على ابتكار وسائل تحد من النزاعات بمعالجة

جذور المشكلات فيما يُعرف بحل النزاعات من خلال إجراء عمليات تسوية النزاعات التي تخفض أضراره إلى أقصى حد ممكن ، حيث يحدث ذلك بتدخلات عبر المفاوضات ، والوساطة ، والمساعي الحميدة ، والتوفيق وهو ما يُعرف بالدبلوماسية الوقائية ؛ التي يتم عبرها تنفيذ عدد من البرامج ، والمشروعات التي ترمي إلى معالجة جذور المشكلة وتتمثل غالبها في صراعات حول قسمة السلطة والثروة ، وأنظمة الحكم ، وصراعات تتعلق باختلافات المذاهب ، والأيدلوجيا ، وغيرها ..

كما أنه ونسبة إلى أن أغلب النزاعات بعد الحرب العالمية الثانية كانت نزاعات داخلية ، فقد أعطى المجتمع الدولي ممثلاً في الأمم المتحدة حيزاً واسعاً للنزاعات الداخلية لما تخلفه من أضرار على منطقة النزاع والدولة تمتد آثارها في حركة نزوح ، ولجوء إلى الدول المجاورة . تُمارس الدبلوماسية الوقائية عادةً بواسطة الأمم المتحدة من خلال بعثات حفظ وبناء السلام المنتشرة في عدد من البلدان للتقصي في النزاعات الكامنة ، ثم تُوجد لها الحلول قبل تفاقمها . بل وتنقل الأطراف من حالة النزاع إلى التعاون والتشارك ، وهو ما يعرف بتحويل النزاع .

كما تُعد الأمم المتحدة العمود الفقري للدبلوماسية الوقائية إذ تضطلع بهذا الدور وفقاً لما جاء في ميثاقها في الفصلين السادس والسابع ويتولى مهامها الأمين العام للأمم المتحدة شخصياً من خلال قرارات تصدر من مجلس الأمن تحت البندين السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة ، تتم بإرادة وموافقة الدول الأطراف في النزاعات الدولية ، والنزاعات الداخلية . ذلك لأن عمل الأمم المتحدة يتجاوز مسألة منع نشوب النزاعات بالجهود الدبلوماسية التقليدية ، إلى العمل وفق وسائل الدبلوماسية الوقائية الحديثة المتمثلة في تسوية النزاعات عبر التفاوض ، الوساطة ، المساعي الحميدة ، تقصي الحقائق ، التوفيق ، التحكيم ، والتقاضي لتحقيق صنع وبناء وحفظ السلام . كما يشمل كذلك مجموعة كبيرة وواسعة من الإجراءات الوقائية مثل : القضاء على الفقر ، ودعم التنمية ، وحماية وتعزيز حقوق الإنسان ، وتعزيز سيادة القانون ، وبناء المؤسسات الديمقراطية ، وإجراء الانتخابات ، والسيطرة على الأسلحة الصغيرة . هذا وتعمل الأمم المتحدة وفقاً لما ورد في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الأسبق بطرس غالي . المرفوع إلى مجلس الأمن بتاريخ السابع عشر من يونيو 1992م والذي احتوى على خطته للسلام بهدف صنع وحفظ السلام من خلال خمسة عناصر إجرائية تركز عليها الدبلوماسية الوقائية ، متمثلة في التدابير الإحترازية ، وتقصي الحقائق ، والانتشار الوقائي ، والمناطق المنزوعة السلاح . كما أضافت الدبلوماسية الوقائية عنصر بناء السلم بعد انتهاء النزاع . أي العمل على تحديد المشكلات ودعم البنية الهيكلية التي تعزز وتدعم السلام.

لفصل الثاني النزاعات و الدبلوماسية الوقائية

- ❖ المبحث الأول : النزاعات تعريفها وأنواعها
- ❖ المبحث الثاني : دور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات
- ❖ المبحث الثالث : تطبيقات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات

المبحث الأول : النزاعات تعريفها و أنواعها

عرفت البشرية المنازعات منذ نشأتها الأولى ، وظلت مستمرة في كافة الأصعدة . سواء على مستوى العلاقات بين الأشخاص الطبيعيين، أم بين الجماعات . ثم مع تطوُّر الإنسان، وتعدد مصالحه ، واتساع حركته صارت النزاعات على مستوى الدول سمة من سمات العلاقات الدولية .

هذا ونتيجة للخسائر الفادحة التي سببتها النزاعات ، وما تجرّه من دمار وخراب ، واستنزاف للموارد ؛ أدركت البشرية أهمية التوصل إلى تسوية لإيجاد حلول للنزاعات من أجل الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين ، في اطار احترام وسيادة الدول من خلال آليات سلمية تتجنب العواقب المترتبة من الحرب ، لانجاز تسوية للنزاعات بآليات الدبلوماسية الوقائية القائمة على التفاوض ، والوساطة ، والمساعي الحميدة ، وتقصي الحقائق ، والتحقيق والتوفيق ، والتحكيم ، والتفاوضي.

1-تعريف النزاع :-

النزاع لغة : مصدرها نزع ، والجمع نزاعات ، وتعني خصومة ، خلاف ، شجار ؛ وكلمة نزاع مسلح تعني قتال ، عراك وتقابلها في اللُّغة الفرنسية (Conflit) وفي اللُّغة الإنجليزية (Conflict) وهي من أصل الكلمة اللاتينية (Conflictus) ، وجميعها تعني الخصومة ، الخلاف، الصراع ،الصدام ، والتضارب ، الشقاق ، الشجار . (www.almaany.com/ar/dic/ar-ar/ معجم المعاني الجامع ،نزاع)

النزاع إصطلاحاً: ”يحدُث النزاع نتيجة تضارب ، أو تصادم بين اتجاهات مختلفة ، أو عدم التوافق في المصالح بين طرفين أو أكثر . مما يدفع بالأطراف المعنية مباشرة إلى عدم القبول بالوضع القائم ومحاولة تغييره . فالنزاع يكمن في عملية التفاعل بين طرفين على الأقل ، ويشكّل هذا التفاعل معياراً أساسياً لتصنيف النزاعات“ . (حتي ، 2018م،ص28) .

قال أبو الوفاء بن عقيل : ” إن الخلاف هو الذهاب إلى النقيضين لكل واحد من الخصمين ، ذلك أن كل خبر على نقيضين ، موجه وسالبه ، والخلاف أن يذهب أحدهما إلى الموجبة والآخر إلى السالبة“ (عقيل، 2008 م ،ص 26).

كما عرّف يوسف حتى النزاع ” بأنه تصادم ، أو تعارض بين اتجاهات مختلفة ، أو عدم توافق في المصالح بين طرفين ، أو أكثر مما يدفع بالأطراف المعينة مباشرة إلى عدم القبول بالوضع القائم ، و محاولة تغييره “ (حتى،2018م،ص18).

كما عرّف النزاع الدولي أيضا ، بأنه ”تصادم بين إثنين ، أو أكثر من القوى ، أو الأشخاص الحقيقيين ، أو الإعتباريين يحاول فيه كل طرف تحقيق أغراضه ، وأهدافه ، ومصالحه ، ومنع الطرف الآخر من تحقيق ذلك بوسائل وطرق مختلفة ، والصراع ظاهرة طبيعية في الحياة ، والمجتمعات الإنسانية ، وفي كل الميادين فقد يكون مباشراً ، أو غير مباشر، سلمياً أو مسلحاً، ظاهراً أو كامناً “ (حتى،2018م،ص18) .

أما جون دويتش (John M. Deutch) فيرى الصراع بأنه ” وجود أنشطة حادثة ، أو فعالة جارية تتعارض مع بعضها البعض فهو النشاط الذي لا يتفق مع الآخر، لأنه يعرقل ، ويمنع فعالية النشاط الثاني “ (الموسوعة السياسية، الجزء الثالث، 2020 م) .

كما يرى أحمد فؤاد رسلان أن الصراع الدولي : هو ظاهرة عدم التوافق ، أو التناقض في المصالح ، و القيم والأهداف القومية بين القوى الفاعلة في النظام الدولي الذي يتميز بحتمية التفاعل بين وحداته المتفاوتة في طاقاتها ، و إمكانياتها ، والمتناقضة في منطلقاتها القيمية، والأيدولوجية (رسلان ، 1986م، ص 25) .

أما اسماعيل مقلد فقد ذهب إلى تعريف شامل للصراع بقوله : ”الصراع في صميمه هو تنازع الإرادات الوطنية ، وهو التنازع الناتج عن الإختلاف في دوافع الدول ، وفي تصوراتها ، وأهدافها ، وتطلعاتها ، وفي مواردها وإمكاناتها مما يؤدي في التحليل الأخير إلى اتخاذ قرارات ، أو انتهاج سياسات خارجية تختلف أكثر مما تتفق ولكن برغم ذلك يظل الصراع بكل توتراته ، وضغوطه دون نقطة الحرب المسلحة “ (مقلد، 1991 م، ص 8).

وعرّفت محكمة العدل الدولية الدائمة النزاع الدولي بأنه: التعارض في الدعاوي القانونية ، أو في المصالح بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي. (العناني، 1973 م، ص 28)

نخلص من هذه التعريفات إلى أن هناك استخدام مشترك لكلمتي النزاع والصراع نتج بسبب تشابه التعريف للكلمتين . مع ملاحظة أن الصراع بكل توتراته وضغوطه يظل دون نقطة الحرب المسلحة . أما كلمة النزاع فتستخدم عادةً في الأدبيات السياسية ، والعلمية ، والإجتماعية ، والنفسية بمعان ومضامين عديدة مثل : تضارب المصالح ، صراع الحضارات ، صراع الثقافات ... إلخ . كما يُعد شكلاً من أشكال تعارض الإرادات

بين طرفين سواء بين الدول ، أم الجماعات ، أم حتى بين الأفراد تجاه موضوع ما ، ينطوي على مصالح متضاربة لأطراف النزاع بوضع يكون من الممكن فيه الوصول لآلية حل النزاع بإحدى أدوات فض النزاعات القائمة على الوساطة ، والتحكيم ، والتفاوض ، والمساعي الحميدة ، والتوفيق لتحقيق شكل من أشكال التوافق بين الأطراف المتنازعة .

بناءً على ما تقدم يمكن أن نضيف: أن النزاع المسلح يكون في العادة من القضايا المستعصية على الحل ، بسبب النتائج التي تترتب عليه ، والمتمثلة في الدمار والتخريب ، والخسائر المادية والمعنوية التي تؤدي إلى تعنت الأطراف ، وتترك مواجع ، وخسائر ، و رغبة في التعويض ، أو الثأر أحياناً . كل هذه عوامل تصعب من عملية التوصل إلى أي شكل من أشكال التوافق . كما تؤدي إلى تمترس كل طرف في موقف يعتقد أنه لن تتحقق فيه مصلحته إلا من خلال إنهاء الآخر و أنه قادر على ذلك .

2- التمييز بين تسوية النزاعات وحل النزاعات

يتم التمييز بين مفهومي تسوية الصراع (Conflict Settlement) ، وحل النزاع (Conflict Resolution) ، من خلال الوسائل التي يتم اتخاذها تجاه النزاع ، حيث أن تسوية النزاع تعني التوصل إلى اتفاق بشأن قضايا محدّدة من خلال وسائل سلمية تنتهج المساعي الحميدة ، والوساطة ، والتحكيم ، والتفاوض ، والتوفيق الذي يتم بواسطة المنظمات الدولية السياسية ، أو بالوسائل القانونية مثل : التحكيم والقضاء ، أو حتى بوسائل تدخل حاسمة تصل إلى درجة التدخل العسكري .

والفرق بين تسوية النزاعات ، وحل النزاعات أن تسوية النزاعات لا تعالج جذور المشكلة وخاصة العميقة منها ؛ وإنما تسعى للتوصل إلى تسوية وتحجيم التناقضات ، وتقليصها إلى الدرجة التي ترضي كل طرف وتجعله يقبل بالتسوية في سبيل تحقيق أمنه ، ولا تكون تسوية النزاعات إلا في القضايا القابلة للتنازل عنها سواء أكان النزاع سياسياً أم قضائياً . في حين أن حل النزاع يتجه إلى جذور التناقض المسبب للنزاع ومعالجته بصورة حاسمة ، وترتبط قضايا حل النزاع بالقضايا التي لا تقبل التنازل ، أو التفاوض بشأنها .

3- التمييز بين النزاع ، والتوتر ، والأزمة ، والحرب :

بالرغم من التشابه في المفاهيم بين النزاع ، والتوتر ، والأزمة ، والحرب إلا أنه توجد فروقات مهمة ولذلك توجد أهمية للإشارة إليها وتعريفها حتى لا يقع أي خلط بين هذه المفاهيم :

أ. التوتر :

يُعرَّف التوتر بأنه مجموعة من المواقف والميول ، نتيجة الشك وعدم الثقة ، حيث يعرفه مارسيل ميرل بأنه عبارة عن " مواقف صراعية لا تؤدي إلى اللجوء إلى القوات المسلحة" (مارسيل، 1986م، ص25) على أن التوتر يختلف عن النزاع ، في أنه يكون حالة عدا ، وتخوف ، وشكوك ، وتصور بتباين المصالح ، بينما يشير النزاع ، إلى تعارض فعلي وصريح وجهود متبادلة بين الأطراف ، للتأثير على بعضهم البعض ، على هذا يُعد التوتر، مرحلة سابقة على النزاع ، ترتبط وثيقاً بأسباب النزاع.

ب. الأزمة :

هي تحوُّل مفاجئ عن السلوك المعتاد ، بمعنى تداعي سلسلة من التفاعلات ، يترتب عليها نشوب موقف ، ينطوي على تهديد مباشر للقيم أو المصالح الجوهرية لأحد الأطراف ، مما يستلزم ضرورة اتخاذ قرارات سريعة ، في ظروف عدم التأكد ، أو التثبت من حقيقة ما حدث . فتكون الأطراف تحت ضغط نفسي كبير . حدد عليوة السيد (1997م ، ص 28) مميزاتا ، وخصائصها كالاتي :-

1. المفاجأة ، فالأزمة غير متوقعة.
2. تعقد وتشابك وتداخل عناصر الأزمة وأسبابها ، وكذا تعدد الأطراف ، والقوى المؤثرة في حدوث الأزمة ، وتطورها ، وتعارض مصالحها.
3. نقص ، وعدم دقة المعلومات.
4. قصر أو ضيق الوقت المتاح لمواجهة الأزمة.

عليه نرى أن مفهومي الأزمة والنزاع ؛ يتقاربان في وجود إرادتين على تضاد . إلا أن الأزمة لا يبلغ تأثيرها إلى درجة الحرب والدمار . كما أنه يمكن تحديد أبعاد واتجاهات النزاع ، هذا يستحيل معرفته في الأزمة ، ذلك أن هناك اختلاف من الناحية الزمنية؛ إذ أن الأزمة يمكن أن تنتهي بعد تحقيق نتائجها ؛ عكس النزاع الذي يأخذ غالباً ، مدى زمني طويل ومستمر .

ج. الحرب :

عرّف فكلوزفيتس الحرب بأنها ”عمل من أعمال العنف يهدف إلى إرغام الخصم على تنفيذ إرادتنا... إن الحرب لا تخص ميدان العلوم ، أو الفنون ولكنها تخص الوجود الإجتماعي إنها نزاع بين المصالح الكبرى يسويه الدم وبهذا فقط تختلف عن النزاعات الأخرى “ (فولر، 1971م ، ص26) .

كما اعتبر ديفيد سنجر أن ” الحروب بين الدول هي صراعات مسلحة تضم على الأقل أحد أعضاء النظام الدولي في طرفي النزاع ، وتختلف ما لا يقل عن ألف قتيل في العام “ (عبد الغفار، 2003 م، ص34).
كذلك يرى ريمون أرون أن ” الحرب هي الأساليب العنيفة للتنافس بين الوحدات السياسية “ (جراد ، 1992م ، ص23).

أما هادلي بول فيري أن ” الحرب هي عنف منظم تقوم به وحدات سياسية ضد بعضها البعض “ (Hedley، 1977، P184). ذلك أن العنف ليس هو الحرب ما لم ينفذ بإسم وحدة سياسية ، لأن أهم ما يميّز القتل في الحرب هو الطابع الرّسمي ، ويضيف بأن العنف المنفذ باسم وحدة سياسية ليس حرباً ما لم يكن موجهاً ضد وحدة سياسية أخرى . فالعنف الذي تلجأ إليه الدولة كإعدام المجرمين أو قمع القرصنة ليس حرباً أيضاً لأنه موجه ضد الأفراد .

مما تقدّم يستطيع المرء القول: لئن كانت الحروب هي السمة الأبرز لظهور تقاوم النزاع بشكل واضح وصريح . إلا أنه توجد هناك وسائل وأدوات تُستخدم في النزاعات ، مثل: المساومة ، والتهديد ، والإحتواء ، والضغط ، والتفاوض غير المتكافئ ؛ تكون مؤثرة على مواقف الأطراف ، غير أنها لا تظهر للسطح في غالب الأحيان . لذلك فإن الحرب تختلف عن النزاع لكونها لا تتم إلا في صورة واحدة ، و بأسلوب واحد هو الصدام المسلح بين الأطراف المتنازعة ، في حين أن النزاع يمكن أن تتنوع مظاهره وأشكاله فقد يكون سياسياً، أو إقتصادياً ، أو أيديولوجياً ، وعموماً تمثل الحرب ، و التوتر ، والأزمة مراحل متقدمة ، أو متأخرة للنزاع تتفاوت من حيث درجة خطورتها وتهديدها للسلم والأمن الدوليين .

4. مراحل النزاع :

يكون النزاع كامناً ثم ينتقل إلى نزاع ظاهر ليعبر عدّة مراحل متوالية ، أو متوازية . هي مرحلة تشكل النزاع ، ثم مرحلة التصعيد التي تليها مرحلة تقاوم النزاع ليدخل في مرحلة التحسن ثم ينتقل إلى مرحلة تحويل النزاع . هذه المراحل تصحبها حالات من الصمت الغاضب ثم تباعد ، وتوتر ، يليها تقاوم في الأوضاع

إلى درجة العراك ؛ ثم يتراجع إلى حالة التحسن الذي ينتهي إلى مرحلة تحوّل النزاع عندما ييأس أطراف النزاع من جدوى التصعيد ، بعد إدراكهم بالتجربة العملية بأن النزاع لا يحقق أي مكاسب خاصة النزاع المسلح ، فيعملوا وبمساعدة أطراف وسيطة على تحويل النزاع إلى فرص للتعاون ، وتحقيق المكاسب. وتفصيل ذلك كما يلي : -

أ. مرحلة تشكل النزاع :

يبدأ النزاع بفترة أولية تسمى بمرحلة تشكّل النزاع التي تحدث عندما ينتقل النزاع من حالة الكمون إلى الظهور لتتخلق علامات الانقسام في المواقف حيث يتنامي شعور لدى كل طرف من الأطراف بأنه صاحب الحق المطلق ، أو أن لديه حق مسلوب لا بد من استعادته فيأخذ النزاع شكله بصورة تحدد موضوعه ونوعه .

ب. مرحلة التصعيد :

تأتي مرحلة التصعيد بين الأطراف عندما يعبر كل طرفٍ منهم عن نقاط الإختلاف بصورة جهرية مستخدماً الوسائل الإعلامية ؛ بإعلان نقاط الاختلاف من خلال تصريحات تكون شديدة اللهجة ، أو عدائية فتتزايد نبرة التعبئة ، والتشديد بكافة الوسائل لتتميز هذه الفترة بالاستقطاب الحاد . إضافة إلى تعشي خطاب الكراهية لدرجة الامتناع عن الإستماع للطرف الآخر .

ج. مرحلة تفاقم النزاع :

هذه المرحلة يصل فيها النزاع إلى درجة استخدام القوة حيث لا يعلو صوت غير صوت السلاح فيكون صوت الرصاص ، هو وسيلة التواصل الوحيدة بين الأطراف .

د. مرحلة التحسن :

ينتقل النزاع إلى مرحلة التحسن في فترة يطول إنتظارها ، أو تقصر. إذ أنها تتأخر في أحيان كثيرة ، ذلك لأنها تلوح في البداية ، بعد أن يكون النزاع قد تسبب في خسائر مادية ، ومعنوية ضخمة أتعبت الأطراف ، لكنها لا تمتلك الجرأة للتسوية بإنهاء النزاع بالرغم من تيقن الأطراف بالخسارة من التصعيد ، بل وضياع فرص التعاون بسبب التشاكس والنزاع .

هـ. تحويل النزاع :

ينتهي النزاع عند مرحلة تحويل النزاع ، فهي المرحلة التي يكون فيها النزاع قد استكمل كافة صوره وأشكاله ، وصارت الأطراف تُعبر عن النزاع بصورة سليمة وموضوعية تقبل التسوية ، أو الحل إيماناً بأهمية السلام والاستقرار فيتم تحوّل النزاع إلى فرصة للتعاون لتحقيق المكاسب للطرفين . هذا الأمر يتم عادة بمساعدة أطراف وسيطة تساهم في بناء آليات تسوية نزاعات متفق عليها ومعترف بها بين كافة الأطراف .

5. أنواع النزاعات

إتفق عدد كبير من الباحثين على تقسيم أنواع النزاع إلى : نزاع سلمي ، ونزاع غير سلمي ، أو عنيف . لأن النزاعات قد تكون أحياناً كامنة لأسباب تتعلق بعدة عوامل مختلفة . مثل : غض الطرف المتعمد ، أو بتقديم مبررات عقلانية ومنطقية ، لعدم وجود حاجة لتحويل التناقض إلى نزاع و يحدث ذلك بسبب نقص المعرفة لما هو كائن من تناقض ، أو نتيجة لطمس المعلومات التي تؤكد تلك التعارضات الكامنة (www.aljazeera.net) . هذا وتلعب الدبلوماسية الوقائية دوراً مهماً وفعالاً في تسوية النزاعات والحد منها بالوسائل والآليات السلمية القائمة على التفاوض، والوساطة ، والمساعي الحميدة ، وتقصي الحقائق ، والتحقيق ، والتوفيق ، والتحكيم ، والتقاضي .

أ- النزاع السلمي (Peaceful Conflict)

يكون النزاع سلمياً إذا تمّ تحقيق المطالب ، والمصالح المتعارضة من خلال استخدام آليات شرعية متفق عليها ومعترف بها بين كافة الأطراف مثل : الدساتير، والقوانين ، وبناء الأسرة ، ونظام الإدارة الأهلية ، أو القبلية ، والأحكام الدينية ، والأعراف ، والتقاليد. باعتبار أن هذه الآليات توفر بيئة مناسبة للحوار وتقبل الآخر . إذ يمكن أن يتم من خلالها الإبقاء على النزاع سلمياً لتمنع انتقاله إلى حالة اللاسلم وتجنب وقوع خسائر مادية وبشرية بين الأطراف . وعلى ذات المسار تندرج التسوية السياسية ، والتسوية القانونية التي حددتها الفقرة الأولى من المادة (33) من ميثاق الأمم المتحدة في عدد من الآليات والطرق هي المفاوضات ، و التحقيق ، و الوساطة ، و المساعي الحميدة ، و التوفيق بوصفها سياسية ، أو التحكيم ، أو التسوية القضائية ، و اللجوء للوكالات ،

والتنظيمات الإقليمية بوصفها وسائل قضائية ، أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها إختيارهم . وجميعها تُعرّف بالدبلوماسية الوقائية و تعطي النزاع صفة السلمية.

كما أن هناك معايير تُقسم النزاع السلمي إلى شقين رئيسيين : سياسي ، أو قانوني . غير أن المعيار الأهم هو ما يقرره أطراف الصراع بأنفسهم ، سواء أكان النزاع سياسياً أم قانونياً . ثم يترتب على ذلك إختيار آلية التسوية التي تناسبهم في حل وتسوية النزاع ، حيث تذكر نيفين مسعد ” أن التسوية القانونية أو القضائية التي يمكن التوصل إليها من خلال اللجوء إلى التحكيم أو القضاء الدوليين تكون بالنسبة للنزاع الذي يغلب عليه الطابع القانوني (Legal Dispute) وعندما لا يصلح في هذه الحالة يكون اللجوء إلى الأجهزة القانونية ، والقضائية المختصة مثل: محكمة العدل الدولية في اطار الأمم المتّحدة ، أو الأجهزة القضائية التي تم استحداثها سواء في المنظمات الإقليمية القارية أم الفرعية . و أن غالبية الدول لا تلجأ إلى التسوية القضائية في منازعاتها ، وتختار التسوية السياسية بسبب أن التسوية القضائية لا تعرف الحلول الوسط وملزمة ” (نيفين ، 1994م، ص89)

ب- النزاع غير السلمي - النزاع العنيف (Violent Conflict) :

يصبح النزاع عنيفاً ، عندما يعتقد أطراف النزاع أو أحدهما ، أن بإمكانه حسم موضوع النزاع لصالحه من خلال التخلي عن الوسائل السلمية . فيختار وسائل السيطرة العنيفة لتدمير الطرف الآخر بالقوة المسلحة ، حيث لا يتوفر هذا إلا في ظل توفّر ظروف موضوعية حقيقية أو متوهمة.

هنا لا بد أن نشير إلى أن هذا الأمر يختلف عن التسوية العسكرية القسرية التي يستخدمها المجتمع الدولي بواسطة الأمم المتّحدة فهي تُعني بالأساس بإستخدام وسائل القوة من قبل المنظمة الدولية أو الإقليمية ، بهدف فرض السلام وهي من الإستراتيجيات الهامة في عملية إدارة النزاع خاصة بعد وقوعه . إذ يتم استخدام القوة بهدف قمع الطرف المعتدي من أجل التوصل لتسوية النزاع . يذكر محمد عبدالغفار ” أن معظم التسويات العسكرية القسرية تكون مؤقتة إذ يمكن النكوص عنها من قبل الطرف الذي تمّ قهره إذا سمحت له الظروف بذلك ، مثل نكوص ألمانيا في عهد هتلر على معاهدة فرساي 1919 م “ (عبد الغفار ، 2004م، 23) .

فمن هنا توصل غالب الدول إلى عدم تفضيل استخدام القوة بمفردها في عملية التسوية ليتم استخدامها ضمن أشكال التسوية الأخرى ، السياسية ، أو القانونية بحسب مقتضيات الواقع . هذا و يلاحظ أنه منذ انتهاء الحرب الباردة بدأ طغيان الحديث بشأن استخدام القوة العسكرية ، ليس من أجل أعمال القمع فحسب ، إنما لأغراض وقائية ” لمنع اندلاع صراع أو انتقاله لدول الجوار مثل حالة مقدونيا من ناحية ، ولأغراض حفظ السلام من ناحية ثانية أخرى ، إلا أن تسليح هذه القوات في هاتين الحالتين يكون محدوداً بالنظر إلى المهام المنوطة بها “ (عبد الغفار، 2004 م، 23)

6. النزاعات الدولية والداخلية :

تتعدد المنازعات الدولية وتختلف بحسب موضوعاتها ، وأطرافها ، ونطاقها الجغرافي ، وطبيعتها . كذلك بتفاوت تأثيراتها على الأمن والسلم الدوليين بحسب الوسائل والأدوات التي تم استخدامها . كذلك بمدى اتساع رقعة النزاع وانعكاس ذلك على البيئة والسكان . لذلك تنتوع النزاعات بحسب أطرافها و موضوعاتها ؛ ثم بمدى إلتزامها بالسلمية في التسوية . فقد إتفق عدد من الباحثين على تقسيم عناصر النزاعات الدولية والداخلية من حيث الأطراف ، ومن حيث الموضوعات ، وتم حصر ذلك وفق شروط محددة ، تحدد نوع كل نزاع .

أولاً : النزاع الدولي

تتعدد الآراء حول تعريف النزاع الدولي ذلك لأن النزاع لا يأخذ صفة الدولية إلا إذا توفرت فيه عدد من الشروط والصفات المتعلقة بأطراف النزاع . حيث إتفق عدد من الباحثين على إعتبرها شروطاً تميز النزاع الدولي ، من النزاعات المحلية . هذه الشروط يمكن استنباطها من خلال الآراء التي ذكرها الفقهاء والقضاء الدوليين . كذلك ما أورده الهياث ، و المعاهد الدولية التي تولي القانون الدولي إهتماماً خاصاً . تناولها عبدالحميد القطيني كما يلي (القطيني، جامعة شندي، 2016 م):

أ- أن ينشأ النزاع بين دولتين ، أو بين شخصين من أشخاص القانون الدولي ، كأن يكون النزاع بين دولتين مثل النزاع الحدودي بين ايران والعراق عام 1980م-1988م . والنزاع الإثيوبي الإريتري 1995م . حيث يمكن أن يحدث النزاع بسبب حماية أحد ، أو مجموعة رعايا دولة أخرى ممن يقيمون على إقليم الأولى ، حال ممارسة الأخيرة نظام الحماية الدبلوماسية بتبنيها

قضية مواطنها ، ولا يُعدُّ النزاع دولياً لو كان بين دولة وشخص عادي ، كما يمكن أن يكون النزاع بين مجموعتين من الدول كما حدث في حرب السويس عام 1958 م ، أو بين دولة ومنظمة دولية مثل النزاع الذي نشأ بين جمهورية مصر العربية ومنظمة الصحة العالمية في العام 1980م بشأن المعاهدة المقصورة . كذلك النزاع بين كوريا الشمالية والوكالة الدولية للطاقة الذرية في عام 1951 بسبب إستئناف كوريا الشمالية لبرنامجها النووي ، الذي إعتبرته الوكالة الدولية خرقاً لاتفاق سابق ، يُلزم كوريا الشمالية بإخضاع منشآتها النووية لرقابة الوكالة الدولية. ب- وجود إدعاءات متناقضة بين أطراف النزاع الدولي بأن تكون هناك إدعاءات فعلية وليس مجرد اختلافات في وجهات النظر . كما يخرج من وصف النزاع الدولي تباين مواقف الدول من قضية تخص طرف ثالث مثل تباين موقف الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفيتي السابق حول القضية الفلسطينية .

ج - أن تكون هذه الإدعاءات المتناقضة مستمرة . فإن لم تكن كذلك فلنأنا أمام نزاع دولي ، كأن تدعي دولة حق معين تجاه دولة أخرى ؛ وترفض الأخيرة هذا الإدعاء وينتهي الأمر عند هذا الحد ، بحيث لا ترغب الدولة المدعية للحق في متابعة إدعاءها . و يمكن أن تكون خلافات معلقة بين دولتين ، لم يدعي أيّ منها أيّ إدعاء حفاظاً علي وصف هذا الخلاف بالنزاع الدولي.

1. موضوعات النزاع الدولي

تتعدد مواضيع النزاع الدولي وتتكاثر على مر العصور ، لكن قد يظل كامناً فترة من الزمن لأسباب متعدّدة تتعلق بعدم رغبة الأطراف في إثارة النزاع لتحقيق مكاسب في جوانب أخرى . أو لرغبة أحد الأطراف في اختيار التوقيت المناسب . ثم يبدأ النزاع الدولي في الظهور بمجرد وجود التناقض والاختلاف ، حتى يعلن أحد الأطراف موقفه في موضوع النزاع . وقد حصرها أحمد أبو الوفاء (أبو الوفاء، 2007م، ص 23) في الآتي :

- أ- تفسير معاهدة دولية ، أو أيّ عمل قانوني دولي آخر.
- ب- مدى حقيقة أيّ واقعة يترتب على ثبوتها مخالفة لإتفاق دولي.
- ت- طبيعة ومدى التعويض المترتب على مخالفة إلتزام قانوني.

ث- مدى مطابقة سلوك لقواعد القانون الدولي

ج- إنتهاك حقوق دولة (كالإعتداء على أراضيها) ، أو عدم الوفاء بالتزامات مالية ، أو قبلها ، أو الإعتداء على حقوق رعاياها غيرها .

ح- مدى شرعية عمل قانوني داخلي بالنظر إلى ما يقرره القانون الدولي .

2. طبيعة النزاعات الدولية

تنقسم النزاعات الدولية من حيث طبيعتها إلى نزاعات سياسية ، وقانونية ، ومختلطة . أيّ سياسية قانونية ، فالنزاعات الدولية القانونية تنظر فيها المحاكم الدولية ، ومحكمة العدل ، ومحاكم التحكيم ، عكس النزاعات الدولية السياسية التي تكون غير قابلة للنظر أمام المحاكم . أما المنازعات المختلطة ؛ فهي التي تأخذ الصفتين . كأن تبدأ سياسية ثم تتحوّل إلى قانونية ؛ أو تبدأ قانونية ثم تتحوّل إلى سياسية . ذلك لأن (المنازعات ذات الطابع القانوني) هي تلك المنازعات التي تتبع من قاعدة قانونية واجبة التطبيق . كأن يقوم طرف بإدعاء خرق القانون في الوقت الذي يرفض فيه الطرف الآخر ذلك الإدعاء . أو الإختلاف حول تفسير نص في معاهدة أو حول مسألة قانونية واجبة التطبيق هذا ويتفق سهيل الفلتاوي بأنه ” لا يوجد معيار دقيق يُحدد الفرق بين النزاع السياسي والنزاع القضائي بسبب التشابك الكبير في أسباب النزاع . كما أن هناك قابلية إلى التحوّل السريع والإنتقال من نزاع سياسي إلى نزاع قضائي “ (الفلتاوي، 2004 م، ص 27) . ثم حصر تلك الموضوعات في الآتي :

أ- تفسير المعاهدات.

ب - النزاعات المتعلقة بموضوع من موضوعات القانون الدولي .

ج- خرق التعهد .

د- تحديد مقدار مبلغ التعويض .

هذا وأشارت عصابة الأمم إلى المسائل التي يتم تسويتها بالوسائل الدبلوماسية بأنها تلك التي من شأنها قبول التسوية عن طريق التحكيم الدولي أو القضاء . منها النزاع الذي يتعلق بتفسير معاهدة ، أو أيّ مسألة من مسائل القانون الدولي بشأن حدوث ، أو عدم حدوث واقعة تثبت أنها تشكّل مقدار وطبيعة التعويض المترتب على هذه المخالفة ويمثّل خرقاً لإلتزام دولي (عهد عصابة الأمم، المادة 27) .

على أن العلامة البارزة التي تحدد طبيعة النزاع السياسي ، هو قبوله للتسوية بالوسائل السلمية ، أما النزاع القضائي فلا تكون التسوية أو حل النزاع إلا عبر الوسائل القضائية التي هي التحكيم والتقاضي أمام محكمة ، وبسبب التعقيد المذكور سابقاً فإن أغلب النزاعات الدولية ذات طابع مختلط لأنها تكون جامعة للأسباب القانونية والقضائية ، أو أنها سياسية وذات طابع قانوني ، ولذلك لا تنظر محكمة العدل الدولية إلا في النزاعات ذات الطبيعة القانونية الخالصة .

3. أطراف النزاع لدولي :

تنشأ النزاعات الدولية بين دولتين ، أو بين دولة وعدة دول أو بين مجموعتين من الدول. كما تنشأ بين منظمين دوليتين أو بين منظمة دولية ودولة ، أو عدة دول وأغلب هذه النزاعات تكون مهذبة للأمن والسلام الدوليين . على أن أهم هذه المنازعات هي : -

أ- المنازعات الثنائية (Bilateral Disputes)

هو النزاع الذي ينشأ بين شخصين من أشخاص المجتمع الدولي حول قضية محددة أو مجموعة قضايا، هذه النزاعات في غالبها تكون بسبب النزاعات على الحدود ، والسيطرة على الموارد . أو لحماية جزء من مواطنيها يُقيم لدى الطرف الآخر . كذلك بسبب تفسير معاهدة أو الإمتناع عن تنفيذ إلتزام تعاقدي دولي ، وتعدد الأسباب ، وتكاثر ، وتطور بحسب الزمان والمكان .

ت- المنازعات الجماعية Collective Disputes

هي تلك النزاعات التي تنشأ بين مجموعة من أشخاص المجتمع الدولي ضد أحد أو مجموعة أخرى من أشخاص المجتمع الدولي. كما حدث في الحربين العالميتين ، أو التحالف الدولي ضد العراق في 1991م .

ثانياً : النزاع الداخلي :

النزاع الداخلي أو النزاع غير الدولي ، هو وجود نزاع قد يصل إلى درجة المواجهات المسلحة بين الحكومة وجماعة أو أكثر من جماعة ، أو بين تلك الجماعات بعضها البعض . فتدور على أراضي الدولة . لذلك يأخذ أهمية كبرى لما يُخلفه من آثار وخيمة على منطقة النزاع ، قد يمتد ضررها إلى داخل وخارج الدولة في شكل حركة نازحين و لاجئين . كذلك توجد عدد من الحالات تطوّر فيها النزاع الداخلي إلى نزاع بين

الدول بصورة مباشرة أو غير مباشرة . لهذه الأسباب يعتبر النزاع الداخلي واحد من مهددات السلم والأمن الدوليين . مما يجعل المجتمع الدولي متمثلاً في الأمم المتحدة يُعطيها أهمية خاصة .

1. تعريف النزاع الداخلي

يعرّف النزاع الداخلي ، بأنه نزاع على مصلحة معينة ، أو على السلطة ، أو على الموارد النادرة ، أو ادعاءات على حالات معينة بحيث أن الأطراف المتنازعة هدفها ليس فقط الحصول على تلك المنفعة المرجوة ، بل تتعداها إلى تحييد الأضرار أو التخلص من منافسة الآخر . كما عرّف كل من جيمس دورتي وروبرت بالاستغراف النزاع الداخلي من الناحية الإصطلاحية بقولهما : ” إنه وضع تكون فيه مجموعة معينة من الأفراد سواءً قبيلة ، أو مجموعة عرقية ، أو لغوية ، أو ثقافية ، أو دينية ، أو اجتماعية، أو اقتصادية ، أو سياسية ، أو أي شيء آخر تتخبط في تعارض وإع مع مجموعة ، أو مجموعات أخرى معينة لأن كل من هذه المجموعات تسعى لتحقيق أهداف متناقضة فعلاً أو تبدو أنها كذلك“ (دورتي و الاستغراف ، 2005م ، ص141) .

2. موضوعات النزاع الداخلي

ترتبط أغلب النزاعات الداخلية بأسباب وموضوعات تتعلق بقسمة السلطة والثروة ؛ تتعمق بسبب العوامل الإثنية، والقبلية ، والإنتماءات الدينية ، والمذهبية ، والطائفية . كذلك يلعب التدخل الخارجي عنصراً مؤثراً في تقاوم أو إنهاء النزاعات ، حيث تشير دراسات (www.aljazeera.net لأنواع الصراع ومفهومه) إلى أن أغلب النزاعات في العالم بعد الحرب العالمية الثانية ، كانت نزاعات داخلية وبتأثير مباشر ، أو غير مباشر من دول وعناصر خارجية ، أغلبها بسبب الموضوعات التالية :-

- أ- الموارد أو الثروة مثل: تقسيم الأقاليم ، والمال ، ومصادر الطاقة، والغذاء ، وكيفية التوزيع .
- ب-السلطة إذ يتم التنازع بشأن كيفية تقسيم آليات الحكم ، والمشاركة السياسية في صناعة القرار.
- ت-- الهوية ، وتتعلق بالمجموعات الثقافية ، والاجتماعية ، والسياسية.
- ث-الأوضاع الاجتماعية ، والسياسية ، ومنها مدى شعور الناس بأنهم يعاملون باحترام وتقدير ، وأن حكومتهم تحافظ على تقاليدهم الاجتماعية.
- ج-القيم وخاصة تلك المتمثلة في أنظمة الحكومة ، والدين ، والأيدولوجية.

ح- التدخّل الخارجي وهو أن تتدخل دولة في الشؤون الداخلية لدولة أخرى بدون مسوغ قانوني بحجج مختلفة مثل تقديم المساعدات الإنسانية ، أو لحماية حقوق الإنسان ، ويكون في الغالب لإملاء رغبة دولة قوية على دولة ضعيفة ، ويكون هذا التدخل صريحاً مثل التدخل العسكري ، أو مستتراً من خلال التدخل الإنساني (حماد، 1995م ،ص 23) .

يجدر بنا أن نذكر هنا أن هذه الأسباب تكون موضوعية عندما تأتي نتيجة لتغيرات ظرفية تتعلق بعدة أشياء ؛ مثل تدني مستوى المعيشة ، أو تغيرات التركيبة السكانية، أو حركة السكان بسبب التغيرات المناخية ، أو التحولات التكنولوجية التي تزيد التواصل ، أو زيادة الإمكانيات المادية ، وتتصدر مسألة إنتشار السلاح غير المشروع كل العوامل التي تؤدي إلى تفاقم النزاع وإستمراره . كذلك قد تنفجر النزاعات نتيجة لأسباب غير موضوعية مثل الشعور بالإمتعاض الإجتماعي والغبن على أنه في النهاية لا يحدث النزاع إلا بعد تنامي الشعور بتهديد المصالح من الطرف الآخر .

خلاصة المبحث

يخلص هذا المبحث إلى أن البشرية عرفت النزاعات منذ نشأتها الأولى ، ثم أدركت أهمية التعايش السلمي من أجل العيش بسلام لتحقيق التنمية والرفاه . لذلك عملت على ابتكار وسائل تحد من النزاعات بمعالجة جذور المشكلات فيما يُعرف بحل النزاعات من خلال إجراء عمليات تسويات تخفض أضراره إلى أقصى حد ممكن . يتم ذلك عبر المفاوضات، والوساطة، والمساعي الحميدة ، والتوفيق ، وهو مايعرف بالدبلوماسية الوقائية التي تقوم بتنفيذ عدد من البرامج والمشروعات التي تستهدف معالجة جذور المشكلة المرتبطة غالباً بصراعات حول قسمة السلطة والثروة ، أو تتعلق باختلافات المذاهب والأيدلوجيا ، وغيرها ..

هذا و تُقسم النزاعات من حيث أنواعها إلى نزاع سلمي ، ونزاع غير سلمي . كما تُقسّم من حيث الأطراف إلى نزاعات دولية ، ونزاعات داخلية . كذلك قد تكون الأطراف جماعية ، أو نزاع بين طرفين فقط ، غير أن جميع هذه النزاعات تتشكّل عبر مراحل محددة تبدأ بمرحلة تشكّل النزاع الذي يكون كامئاً ، تعقبه مرحلة التصعيد بظهور صوت الأطراف الذي يسود فيه خطاب الكراهية والتحريض على العنف مما يؤدي إلى تفاقم النزاع حيث تنفجر الأوضاع ، ويحدث الإصطدام ، و يتسبب في خسائر فادحة ثم ينتقل إلى مرحلة

التحسّن ، بعد أن يشعر الأطراف بالإرهاق من تكلفة خسائر النزاع وارتفاع تكلفتها التي تُؤثر على كافة مناحي الحياة ، أو بسبب إدراكهم بصعوبة تحقيق الإنتصار ، فينتهي إلى مرحلة تحويل النزاع متعلقين أو مجبرين .

كما أنه ونسبة إلى أن أغلب النزاعات بعد الحرب العالمية الثانية كانت نزاعات داخلية ، فقد أعطى المجتمع الدولي ممثلاً في الأمم المُتحدّة حيزاً واسعاً للنزاعات الداخلية ، لما تخلفه من أضرار على منطقة النزاع والدولة فقد يمتد آثارها في حركة نزوح ، ولجوء إلى الدول المجاورة . هذا و تمارس الدبلوماسية الوقائية عادة بواسطة الأمم المُتحدّة من خلال البعثات السياسية التابعة لإدارة الشؤون السياسية تحت الفصل السادس ، أو بواسطة بعثات حفظ وبناء السلام تحت الفصل السابع التي يتولاها مجلس الأمن .

المبحث الثاني : دور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات

تلعب الدبلوماسية الوقائية دوراً مهماً في الحد من النزاعات ومنع تصاعدها . ذلك لوجود الدبلوماسية الوقائية بوصفها آلية لتسوية النزاعات في المجتمع الدولي ، قديمة قِدَم العلاقات الدولية . فقد عرفت البشرية ومارستها بصورة تلقائية وبصيغ مختلفة ، منذ نشأة الدول بمفهومها المعاصر ، للحد من النزاعات ومنع تصاعدها إلا أنها كما أسلفنا ، قد تبدت بصورة واضحة بعد الحرب العالمية الثانية . عندما نص عليها ميثاق الأمم المُتحدّة في الفصل السادس حين أشارت المادة (33) إلى حل المنازعات الدولية بالوسائل السلمية . (الملحق رقم 1)

تبع ذلك عدد كبير من التدخلات الدبلوماسية الوقائية التي تمثّلت في تدابير بناء الثقة بتبادل البعثات العسكرية بصورة منتظمة . إضافة إلى تشكيل مراكز إقليمية ، أو بنية إقليمية لتقليل المخاطر ، وتقصي الحقائق ، بجمع المعلومات عن الإتجاهات الإقتصادية ، والإجتماعية ، والإنذار المبكر عبر إنشاء منظومة الأمم المُتحدّة للإنذار المبكر ، فيما يتعلق بالأخطار البيئية ، وخطر وقوع الحوادث النووية ، والكوارث الطبيعية ، وتحركات السكان الضخمة ، وخطر حدوث المجاعات ، وانتشار الأمراض ، والمؤشرات المتعلقة بالتوترات السياسية . ذلك للوقوف على احتمال وجود خطر يهدد السلم و الأمن ، أو بإنشاء المناطق

المنزوعة السلاح عبر تدابير وقائية تنشأ مناطق منزوعة السلاح على جانبي الحدود بنشر قوات الأمم المتحدة وقائياً بموافقة الطرفين أو على جانب واحد من الحدود بناء على طلب أحد الطرفين .

1: جهود الأمم المتحدة :

تُعرف عمليات حفظ السلام (أصحاب الخوذات الزرقاء) بأنها عملية يشارك فيها أفراد عسكريون بدون سلطات ، تقوم بها الأمم المتحدة للمساعدة في الحفاظ على السلام والأمن الدوليين ، أو إستعادتهما في مناطق الصراع ، فهي وظيفة من وظائف الأمم المتحدة مقبولة من كافة دول العالم . حيث تم استخدامها في بعض الحالات بواسطة المنظمات الدولية والإقليمية ، وفق ثلاثة مبادئ محددة هي موافقة الأطراف ، وعدم التحيز ، وعدم استخدام القوة ، باستثناء حالات الدفاع عن النفس ، والدفاع عن الولاية . مثال ذلك : نشر قوات حفظ السلام في البوسنة والهرسك عام 1995م . كذلك نشر قوات حفظ السلام (UMAMID) في دارفور عام 2007م . كما أن هناك استخدام الهيئات العسكرية متعددة الجنسيات لإنشاء وإدارة الحدود في أوروبا التي أنشئت في أعقاب فشل الاتحاد الأوروبي في معالجة أزمة البلقان ،

حيث قرروا في مؤتمر هلسنكي 1999 م ، إنشاء قوة أوروبية تكون قادرة على القيام بعمليات حفظ السلام (إستعراض القوة العسكرية الأوروبية، [www. Aljazeera.net](http://www.Aljazeera.net)) .

تجدر الإشارة هنا إلى أن حفظ السلام غير مذكور في ميثاق الأمم المتحدة ، فقد وصفها الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة داغ همرشولد (1953م-1961 م) . بأنها ’مبادرات الفصل السادس والنصف‘ . (توم وسولا، جامعة كاتلونيا المفتوحة أسبانيا، 2011 م، ص9) .

ذلك لأن الفصل السادس من الميثاق يشير إلى الأساليب التي يمكن لمجلس الأمن أن يتبناها في السعي إلى التسوية السلمية للنزاعات ، مثل : الوساطة ، والتحكيم ، والتفاوض ، وتقصي الحقائق . بينما يمنح الفصل السابع مجلس الأمن سلطة تنفيذ القرارات ، بما في ذلك إستخدام القوات المسلحة إذا لزم الأمر للحفاظ على أو استعادة السلم والأمن الدوليين . كما تمنح المادة 99 من الميثاق الأمين العام سلطة تنفيذ مهام المساعي الحميدة ، بما في ذلك تقصي الحقائق ، والتحقيق لتشجيع الأطراف المعادية على السعي للتوصل إلى تسوية تفاوضية .

غير أنه و على الرغم من كونه إختراعاً ، قد جاء متأخراً نسبياً ، كما أنه غير منصوص عليه صراحة في ميثاق الأمم المتحدة . مما يعتبر ذلك من أوجه القصور والعيوب والانتقادات التي توجه إلى عمليات حفظ السلام ، إلا أنها تُعدُّ أحد أهم الأدوات المتاحة للمجتمع الدولي من أجل الحل السلمي للنزاع المسلح ، بل

هي الآلية الدولية التي يُقاس بها الدعم المقدم للبلدان في عمليات السلام في مدى التعافي من النزاع المسلح . بالتالي فإن التطور التاريخي لعمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة يعكس كيفية التحول من قوات مسلحة صغيرة و خفيفة ، إلى تدخلات معقدة تشمل الدعم العسكري ، والإنساني، والسياسي في بعض أكثر النزاعات عنفًا في العالم . فقد حصر توم وودهاوس وأندرو سولا هذا التطور التاريخي من خلال مسح ثلاثة أجيال من عمليات حفظ السلام (توم وسولا، 2011 م، ص 9) : -

الجيل الأول : عمليات حفظ السلام بتفويض من الأمم المتحدة التي تم نشرها في فترة الحرب الباردة:

نُشرت على نطاق منذ بداية من عام 1956 م . كما نشرت في ناميبيا عام 1988 م ، و عادة ما يتم وصفها بعمليات حفظ السلام التقليدية ، أو الكلاسيكية ، أو من الجيل الأول ، فمع زيادة حجم عمليات نشر قوات حفظ السلام بعد عام 1988 م في أوائل التسعينيات ، تحوّل الإهتمام إلى أفكار لإنشاء نظام قيادة عسكرية أقوى للأمم المتحدة لتشكيل نوع من القوة الدائمة ، أو قدرة أقوى لنشر قوات مجهزة بشكل فعال تستجيب للحروب الأهلية والصراعات الداخلية.

الجيل الثاني : تعريف حفظ السلام في أشكال جديدة :

أدى التوسع العام في استخدام حفظ السلام منذ عام 1988 م إلى عدة محاولات لإعادة تعريف حفظ السلام في أشكال جديدة . غالبًا ما يُطلق عليها الجيل الثاني من عمليات حفظ السلام ، حيث كانت مناسبة للإستجابة للظروف المتقلبة ؛ التي كان على حفظ السلام أن يعمل فيها لدرء الحروب الأهلية خلال التسعينيات. على ذلك تم إجراء هذه المحاولات بشكل عام بسبب الاعتراف بأن عمليات حفظ السلام التقليدية ، أو الكلاسيكية ، أو الجيل الأول تم تصميمه للإستخدام في فترة الحرب الباردة ، وتم استخدامه في التسعينيات في المواقف التي لم يتم تصميمه من أجلها أيّ في الحروب الداخلية أو حالات الطوارئ السياسية المعقدة (توم وسولا، 2011 م، ص 9) .

الجيل الثالث : زيادة إصلاح عمليات حفظ السلام وتطويرها لتكون أداة أكثر فعالية

حدث هذا عندما تم اختبار بعثات حفظ السلام من الجيل الثاني في أشد الحروب الأهلية ، خلال التسعينيات في البلقان والصومال ورواندا على وجه الخصوص . فقد ثبت أنها أضعف من أن تحمي المدنيين من نهب أمراء الحرب والميليشيات . كما تعرضت الأمم المتحدة لإدانة شديدة ؛ فعلى سبيل المثال : فشلت قوات حفظ السلام التابعة لها ، في منع الإبادة الجماعية في كل من البوسنة ورواندا. فبدأ البحث استجابة لمثل هذه التحديات . بإيجاد نموذج أقوى مستلهماً التجارب السابقة فأطلقت الأمم المتحدة لجنة لفحص اخفاقات حفظ السلام في التسعينيات ، حيث تم نشر تقريرها بإسم تقرير الإبراهيمي في عام 2000 م (تقرير الأخضر الإبراهيمي 2000 م) . الذي إستخدم هذه البيانات والمعلومات لمعالجة سؤالين محددتين: أولاً : أين يذهب حفظة السلام ؟ وثانياً : ما إذا كان إنتشارهم يجعل السلام أكثر ديمومة ؟ وجاءت النتيجة أن حفظ السلام يعمل ويقلل من مخاطر العودة إلى الحرب ما بين 50% و 80%. كما خرج بقدر كبير من الأدلة التي تؤكد أن حفظ السلام يعتبر أداة فعالة لإحتواء الصراع المسلح. ذلك أنها غطت ستين حرباً أهلية على مدى فترة العشر سنوات من 1989م إلى 1999م .


1. بعثات ولجان الأمم المتحدة لحفظ السلام

حصلت الأمم المتحدة في عام 1988 م ، على جائزة نوبل للسلام ، حيث نشرت منذ تأسيسها في العام 1945م ، أي قبل خمسة وسبعين عاماً ، واحداً وسبعين عملية لحفظ السلام . منها خمسة وخمسين عملية سابقة ومنتهية ، وستة عشرة بعثة ما زالت تعمل منتشرة في أفغانستان ، وبوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى، وساحل العاج ، ودارفور (السودان)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغينيا - بيساو ، وهايتي ، والعراق ، وكوسوفو (صربيا) ، وليبيريا، وليبيا ، ومالي ، والصومال ، وجنوب السودان (<https://peacemakers.un.org/document-search>) .

هذه العمليات شارك فيها مئات الآلاف من العسكريين فضلاً عن عشرات الآلاف من شرطة الأمم المتحدة والكثير من المدنيين إذ يمثلون مائة وعشرين دولة قُتل منهم أكثر من 3326 شخص ، من قوات حفظ السلام يعملون تحت راية الأمم المتحدة . ذلك لأن حفظ السلام بالوسائل السلمية منذ نشر أول قوات لحفظ السلام عام 1948م في منطقة الشرق الأوسط لمراقبة الهدنة بين إسرائيل وبعض الدول العربية بتصريح من مجلس الأمن يمثّل الأسلوب الأكثر استخداماً من قبل الأمم المتحدة لإنهاء النزاعات واحلال السلام . تمّ ذلك من خلال الآليات الآتية : -

أ. البعثات والمكاتب السياسية

أنشأ مجلس الأمن تشكيلة واسعة من الهيئات لدعم عمله السياسي ، من خلال العمليات السلمية ، أو جهود منع نشوب النزاعات عبر عدد من البعثات والمكاتب التي تهدف إلى دعم جهود بناء السلام بعد انتهاء النزاعات. (<https://dppa.un.org/ar/past-missions>) .



بعثات حفظ السلام الجارية - <https://peacemakers.un.org/document-search->

❖ البعثات السياسية الحالية هي :

إفريقيا :

1. بعثة الأمم المتحدة لمساعدة الصومال .
2. بعثة الأمم المتحدة لمساعدة ليبيا .
3. المبعوث الخاص للقرن الأفريقي .
4. المبعوث الشخصي في موزمبيق .
5. المبعوث الشخصي في الصحراء الغربية .
6. مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط إفريقيا .
7. مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو .

8. مكتب الأمم المتحدة لدى الإتحاد الإفريقي .
9. مكتب الأمم المتحدة لغرب إفريقيا والساحل .
10. المبعوث الخاص لمنطقة البحيرات العظمى .
11. بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لدعم المرحلة الانتقالية في السودان (يونيتامس) .

الأمريكتين :

1. بعثة الأمم المتحدة للتوثيق في كولمبيا .
2. اللجنة الدولية للإفلات من العقاب في غوانتيمالا .

أوروبا :

1. المستشار الخاص بشأن قبرص .
2. ممثل الأمم المتحدة في مناقشات جنيف الدولية .

الشرق الأوسط وغرب آسيا :

1. بعثة الأمم المتحدة لمساعدة أفغانستان .
2. بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق .
3. المبعوث الخاص في سوريا .
4. المبعوث الخاص في اليمن .
5. المركز الإقليمي للدبلوماسية الوقائية في آسيا الوسطى .
6. مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان .
7. مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط .
8. قرار مجلس الأمن 1559 - الخاص بإجراء الإنتخابات الرئاسية في لبنان .

❖ البعثات السياسية السابقة (<https://dppa.un.org/ar/past-missions>)

إفريقيا :

1. مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي (BINUB) .
2. مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال (UNPOS) .
3. مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (UNIPSIL) .
4. مكتب الأمم المتحدة المتكامل لدعم بناء السلام لجمهورية إفريقيا الوسطى (BINUCA) .
5. مكتب الأمم المتحدة في بوروندي (BNUB) .
6. بعثة الأمم المتحدة لمراقبة الانتخابات في بوروندي (MENUB) .
7. مكتب الأمم المتحدة لغرب إفريقيا (UNOWA) .
8. مكتب المبعوث الخاص لمنطقة الساحل (OSES) .

الأمريكتان :

1. بعثة الأمم المتحدة في السلفادور (MINUSAL) .
2. مكتب الأمم المتحدة للتحقق في السلفادور (UNOV) .
3. منظمة الدول الأمريكية / بعثة الأمم المتحدة المدنية الدولية في هايتي (MICIVIH) .
4. البعثة المدنية الدولية في هايتي (MICAH) .
5. بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حقوق الإنسان والإمتثال لإلتزامات الإتفاق الشامل لحقوق الإنسان في غواتيمالا (MINUGUA) .
6. بعثة الأمم المتحدة في كولومبيا (UNO) .

آسيا والمحيط الهادي :

1. بعثة الأمم المتحدة الخاصة في أفغانستان (UNSMA) .
2. مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل (UNPOB) .
3. بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بوغانفيل (UNOMB) .
4. مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي (UNOTIL) .
5. مكتب الأمم المتحدة في طاجيكستان لبناء السلام (UNTOP) .
6. بعثة الأمم المتحدة في نيبال (UNMIN) .

ب. بعثات حفظ السلام :

تتراوح عمليات حفظ السلام بين استخدام الأساليب التقليدية لتسوية المنازعات سلمياً بموجب الفصل السادس من الميثاق ؛ ترويجاً للمصالحة أو المساعدة على تنفيذ اتفاق سلام ما ، أو الوساطة ، والمساعي الحميدة ، وبين العمل الأكثر إلزاماً حسبما يأذن به الفصل السابع (المادة 42) من الميثاق.

ج. المحاكم الدولية :

تخول المادة (41) من ميثاق الأمم المتحدة لمجلس الأمن سلطة استعمال شتى التدابير لإنفاذ قراراتها . لذلك أنشأ المجلس هيئات فرعية لدعم أو تنفيذ تلك التدابير . كما اشتملت تلك الهيئات على محاكم دولية ، حيث حاکمت مسؤولين عن جرائم خطيرة بموجب القانون الإنساني الدولي ، أو في قضايا طلبت الحكومات مساعدة المجلس في التحقيق ، أو المحاكمة عليها . مثل : المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية ، والإنتهاكات الجسيمة الأخرى للقانون الإنساني الدولي التي أرتكبت في إقليم رواندا ، والمواطنين الروانديين المسؤولين عن تلك الإنتهاكات المرتكبة في أراضي الدول المجاورة ، في فترة ما بين 1 يناير 1994 م ، و 31 ديسمبر 1994 م . إضافة إلى ذلك المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإنتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي أرتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة ، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين . (<https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation>) .

د. لجنة بناء السلام :

أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ومجلس الأمن لجنة بناء السلام في العام 2005 م . باعتبارها جهازاً إستشارياً للأمم المتحدة يدعم جهود السلم المبذولة في البلدان الناهضة من النزاعات ويهدف إنشاء هذه اللجنة إلى تأسيس إستراتيجيات متكاملة لبناء السلام ، والإنعاش بعد إنتهاء النزاع ، وجمع كافة الفعاليات ذات الصلة، وحشد الموارد. (<https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation>) .

هـ. لجان وأجهزة التحقيق :

أنشأ مجلس الأمن العديد من الهيئات واللجان لتنفيذ مهام حفظ السلم والأمن الدوليين ، فقد تأسست اللجان بهياكل مختلفة وبشئى الولايات المسنودة إليها و التي تشمل التحقيق، أو الوساطة ، أو إدارة التعويضات . مثل : لجنة مجلس الأمن للتحقيق في 1985م لتقييم الضرر الناتج عن غزو قوات جنوب إفريقيا لأنغولا

في 1985م و1988م . كذلك لجنة التحقيق الدولية في 1995م بشأن بوروندي ، لجنة الخبراء بشأن رواندا في 1993م و1995م ، لجنة التحقيق 1981م بشأن جمهورية سيشيل في الفترة من 1981م إلى 1984م ، لجنة مجلس الأمن المخصصة المنشأة في 1992م بشأن الصومال من [1989م إلى 1992م](#) م ، و لجنة التحقيق الدولية لدارفور من 2004 إلى 2007 م ([https://](https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation)) .

و. الفرق الخاصة :

أنشأ مجلس الأمن فريقاً خاصاً لمساندة الأمين العام في جهوده المبذولة لصون السلم والأمن الدوليين . كما طلب من الأمين العام تعيين فرق عمل من الخبراء لمساعدة مجلس الأمن على دراسة الحالات خاصة ، لتدعم لجان الجزاءات ، وترصد تنفيذها . مثل فريق الخبراء المعني بالإستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية . إضافة إلى إشكال الثروات الأخرى بجمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة من 2000م إلى 2003م . كذلك فريق الخبراء المعني بجنوب إفريقيا للفترة من 1959م إلى 1963م ([https://](https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation)) .

ز. بعثات مجلس الأمن والأمين العام :

أرسلت الأمم المتّحدة الكثير من البعثات سواء بطلب من مجلس الأمن أم من الأمين العام . مثل : البعثة الخاصة الموفدة إلى جمهورية بنين الشعبية المنشأة في 1977م ، و بعثة الأمين العام الموفدة إلى بوتسوانا بموجب قرار مجلس الأمن في 1985م ، و البعثة الموفدة إلى بوتسوانا بموجب القرار في 1977م . كذلك البعثة الخاصة الموفدة إلى غينيا في الفترة من 1969م إلى 1971م . ([https://](https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation)) .

ح. المفوضية السامية لحقوق الإنسان :

أدرج مجلس الأمن باستمرار ولايات قوية لحقوق الإنسان في بعثات السلام ، حيث تشارك فيها مفوضية حقوق الإنسان بالموظفين ، والموارد . إضافة إلى ما تحتاج إليه البعثات الأممية من إرشادات وأدوات . ففي عام 2011م تمّ اعتماد سياسة إدماج حقوق الإنسان في عمليات السلام والبعثات السياسية التابعة للأمم المتحدة .

ذلك لأن مهمة فرق حقوق الإنسان هي المشاركة ضمن بعثات الأمم المتّحدة ، لتولي رصد حالة حقوق الإنسان يومياً بإجراء التحقيقات وتوثيقها ؛ وحث السلطات على الإمتناع عن إنتهاكات حقوق الإنسان .

إضافة إلى تقديم المساعدات الفنية والتقنية لبناء قدرات أجهزة الدولة . كذلك تأهيل المجتمع المدني وإشراكه في تعزيز وترسيخ حقوق الإنسان ، ويعمل رئيس فريق حقوق الإنسان بصفة مستشار رئيس البعثة لحقوق الإنسان، وممثل المفوض السامي لحقوق الإنسان في البعثة . مما يعني أنه يقدم تقاريره في آن واحد إلى بعثة السلام والمفوض السامي . إضافة إلى ذلك فإن المفوضية السامية لحقوق الإنسان ، تُشارك في التقييم الإستراتيجي الذي تجريه الأمم المُتحدّة أثناء عمليات إعادة تشكيل البعثات . كما تعمل مع شركاء الأمم المُتحدّة لضمان الإستمرارية أثناء خروج بعثات السلام التابعة للأمم المتحدة . (www.ohchr.org)

ط. الممثلون والوسطاء وفرق العمل والمنسقون والمساعدون الحميدة :

طلب مجلس الأمن من الأمين العام في عديد المرات تعيين لفييف من الممثلين ، وغيرهم من الأفراد لمساعدة المجلس في معالجة الأوضاع التي تُهدد السلم والأمن الدوليين . ففي بعض الحالات طلب المجلس من الأمين العام إستعمال مساعيه الحميدة لمعالجة الحالة مباشرةً . مثل : الممثل الخاص للأمين العام لناميبيا في 1978م . (https:// dppa.un.org/ar/prevention –and–mediation) .

ي . لجان الجزاءات ولجان أخرى راصدة للتدابير الإلزامية :

وفقاً للمادة (41) من ميثاق الأمم المُتحدّة و التي تخوّل لمجلس الأمن استعمال السلطة بشتى التدابير لإنفاذ القرارات التي يتخذها ؛ وإنشأ المجلس بانتظام هيئات فرعية لدعم أو تنفيذ تلك التدابير، وهي ما تعرف بلجان الجزاءات المسنودة بلجنة وفرق خبراء ، أو آليات أخرى لرصد تنفيذ الجزاءات . مثل : اللجنة المنشأة بشأن الحالة في أنغولا ، ولجنة مجلس الأمن المنشأة بشأن جمهورية إفريقيا الوسطى في 2013م ، و اللجنة المنشأة بشأن كوت ديفوار في 2001 م ، واللجنة المنشأة بشأن السودان في 2005م .

ك . لجان أخرى داعمة للتدابير الإلزامية :

أنشأ مجلس الأمن في 15 أكتوبر 1999 م ، لجنة للإشراف على تنفيذ تدابير الجزاءات المحددة الهدف ضد الكيانات والأفراد الذين تحددهم اللجنة والطائرات التي تمتلكها ، أو تتحكم فيها، أو تستأجرها ، أو تشغلها حركة الطالبان . كما تم في وقت لاحق تعديل هذه التدابير لتشمل تجميداً للأصول ، وحظرًا للسفر ، وتوريد الأسلحة . (https:// dppa.un.org/ar/prevention –and–mediation) .

ل. المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب :

أنشئت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في سنة 2004م لتنفيذ القرارات السياسية التي تتخذها لجنة مكافحة الإرهاب . بإجراء تقييمات اختصاصية لكل دولة عضو تسهّل تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان في مكافحة الإرهاب (<https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation>) .

م . لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن 1373 (2001م):

أنشأ مجلس الأمن لجنة مكافحة الإرهاب في 28 سبتمبر 2001 م ، لمكافحة الإرهاب عقب الهجمات الإرهابية التي وقعت في 11 سبتمبر 2011 م ، في الولايات المتحدة ، فضلاً عن ذلك أنشأ المجلس في يناير 2004 م مديرية تنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لتنفيذ ما تتخذه هذه اللجنة من قرارات ، وإجراء تقييمات إختصاصية لكل دولة عضو ، وتسهيل تقديم المساعدة التقنية في مكافحة الإرهاب إلى كافة الدول .

ثانياً : الجهود الإقليمية :

تعمل كذلك عدد من الآليات الإقليمية على حفظ الأمن والسلم الدولي ، ويتمثل ذلك في عدد من المنظمات . مثل : الإتحاد الإفريقي ، ومنظمة الأمن والسلم الأوروبية ، وجامعة الدول العربية . إضافة إلى وكالات الأمم المتحدة المتعددة حيث يتم تسليط الضوء على تجربتهم في هذا المبحث ، بسبب أن جميع الدول قيد الدراسة وهي ليبيا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية تتمتع بعضوية هذه المنظمات . كما تم إلقاء الضوء على جامعة الدول العربية بغرض الإطلاع على تجارب مختلفة .

1- الإتحاد الإفريقي :

الاتحاد الإفريقي منظمة دولية ، تتألف من خمسة وخمسين دولة أفريقية . تأسس في التاسع من يوليو 2002 م ، خلفاً لمنظمة الوحدة الإفريقية . فمن أهدافه الأساسية تسريع وتسهيل الاندماج السياسي ، والإجتماعي ، والإقتصادي للقارة . ذلك لتعزيز مواقف إفريقيا المشتركة بشأن القضايا التي تهم القارة وشعوبها ، تحقيقاً للسلم والأمن ، ومساندةً للديمقراطية ، وحقوق الإنسان . فقد نص ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية منذ تاسيسها في مارس 1963م على تأكيد تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، حيث جاء ذلك في المادة الثالثة ، في فقرتها الرابعة ، بأن أعضاء المنظمة يعلنون ارتباطهم (بالتسوية السلمية للمنازعات عن طريق التفاوض ، أو الوساطة ، أو التوفيق ، أو التحكيم) . كما نصت المادة التاسعة عشر من الميثاق على (تتعهد الدول الأعضاء بتسوية جميع المنازعات التي تنشأ فيما بينها بالوسائل السلمية) . عليه وتحقيقاً لهذه الغاية قررت إنشاء لجنة للوساطة ، والتوفيق ، والتحكيم . (قانون تأسيس الإتحاد الإفريقي ، ملحق رقم 2) ، هذا ويستخدم الإتحاد الإفريقي عدد من الآليات لتسوية النزاعات :-

أ. لجنة تسوية النزاعات (لجنة الوساطة، والتوفيق، والتحكيم) :

تتألف لجنة تسوية النزاعات ، من واحد وعشرين عضواً ، ينتخبون من مجلس رؤساء الدول ، والحكومات بالتوزيع الجغرافي للقارة ، والتخصص القانوني ، أو الدبلوماسي . كما تتبع اللجنة ثلاثة وسائل لتسوية المنازعات هي (الوساطة ، والتوفيق ، والتحكيم) . حيث تطبق اللجنة في عملها القواعد التي سبق أن إتفقت عليها أطراف النزاع (في حالة وجودها) . أما إذا لم تكن هناك قواعد مسبقة فتطبق اللجنة أحكام القانون الدولي، وميثاق منظمة الوحدة الإفريقية ، ميثاق الأمم المتحدة ، وتكون أحكام اللجنة قطعية . (حلمي، 1983م ، ط 1 ، ص 95) .

تجدر الإشارة هنا إلى أن عدد من الباحثين قد ذكروا أن لجنة الوساطة ، والتوفيق، والتحكيم قد أخفقت في حل عدد من المنازعات ، الأمر الذي أضطر أطراف هذه المنازعات أن تلجأ إلى حلول سياسية خارج نطاق اللجنة مثل النزاع بين الجزائر والمغرب ، والصومال وأثيوبيا ، وساحل العاج وغينيا .(حلمي ، 1983م ، ط 1 ص 95) . لكن على الرغم من هذه الإخفاقات إلا أن منظمة الوحدة الإفريقية قد اسهمت في التوصل إلى حلول للمنازعات عن طريق الوسائل الدبلوماسية ، مثل : الوساطة التي تمت بين أثيوبيا ومالي بإيعاز من المنظمة .و النزاع الحدودي بين الجزائر والمغرب عام 1963م - 1964 م . بعد أن فشلت جهود الجامعة العربية في حل النزاع . (الكاظم، مجلة المستنصرية، العدد 5، 1974م) . كذلك عندما قامت ست دول إفريقية ، وهي (السنغال ، وموريتانيا ، توغو ، بنين ، النيجر ، ساحل العاج) بالتوسط لفض النزاع المسلح بين جمهورية مالي ، وبوركينا فاسو عام 1985 م الذي وقع بينهما بسبب مشاكلهما الحدودية في 1986م . (العبيدي، 1986م،ص107) .

ب . مجلس السلم والأمن الإفريقي :

هو جهاز تابع للاتحاد الإفريقي لتنفيذ قراراته الخاصة بالسلم والأمن ، الذي تتشابه طريقة عمله مع مجلس الأمن الدولي . حيث يتكون من خمسة عشر بلداً؛ منها خمسة بلدان يتم انتخابها كل ثلاث سنوات ، وعشرة دول لمدة سنتين . إذ يتم إنتخاب أعضائه من الجمعية العامة للاتحاد الإفريقي بمراعاة التوازن الإقليمي للقارة ، إضافة إلى مجموعة متنوعة من المعايير الأخرى ، مثل : القدرة على المساهمة العسكرية والمالية ، كذلك الوجود الدبلوماسي الفعّال في أديس أبابا (www.au.org)

هذا ويهدف عمل مجلس السلم والأمن الإفريقي إلى العمل على أمن وإستقرار القارة ، ليس فقط من خلال تسوية النزاعات بعد وقوعها ، بل من خلال المساهمة في إزالة العوامل التي تؤدي إلى النزاعات. كما يعمل

المجلس على إرساء الديمقراطية ، والحكم الرشيد، وحماية حقوق الإنسان وفق مبادئ تمنع التدخل في شؤون الدول الداخلية ، بجانب قيامه باستخدام وسائل الدبلوماسية الوقائية القائمة على الوساطة ، والتفاوض ، والمساعي الحميدة لمنع النزاعات . هذا وللمجلس آليات رئيسية يعمل بها ، هي هيئة حكماء إفريقيا ، والإنذار المبكر ، والقوة الإفريقية الجاهزة ، وصندوق السلم .

حيث لعب المجلس أدواراً مهمة في تسوية النزاعات وإرساء دعائم الديمقراطية ، وحماية حقوق الإنسان التي يُذكر منها علي سبيل المثال : تدخلات المجلس في نزاع دارفور ، وتسوية النزاع في جزر القمر . (أحطية، 2011م ، ص243).

2 - جامعة الدول العربية :

جاءت المادة الخامسة من ميثاق جامعة الدول العربية متناولة مسألة حل الخلافات داخل الدول الأعضاء وسُبل تسويتها سلمياً مع تأكيدها على عدم اللجوء للقوة لفض المنازعات بين الأعضاء . حيث إقتصرت هذه المادة على ذكر وسيلتين ، هما الوساطة ، والتحكيم. كما اشترط الميثاق في الوساطة التي تقوم بها الجامعة ، أن تكون مقصورة على المنازعات التي يُخشى منها وقوع حرب بين دولتين عربيتين (ملحق رقم 3 ، ميثاق جامعة الدول العربية) .

كما اعتمد المجلس أسلوب الفصل بين الأطراف المتنازعة من خلال ارسال قوات عربية مشتركة . فقد حدث ذلك مرتين في تاريخ الجامعة ، الأولى كانت أثناء النزاع العراقي الكويتي سنة 1961 م ، و التي أُطلق عليها إسم قوات الطوارئ العربية ، أو قوات الجامعة العربية . المرة الثانية كانت في حرب لبنان التي أُطلق عليها اسم قوات أمن الجامعة العربية ، أو القوات العربية الرمزية ثم تم تغيير اسمها بعد تعزيزها ، فعرفت بقوات الردع العربية. (دهبي، 2006م، ص18) .

يذكر أن الجامعة العربية قد ساهمت في تسوية النزاعات ، من خلال مجهودات الأمين العام للجامعة ، أو خلال مؤتمرات القمة العربية . كما حدث في مؤتمر قمة الخرطوم في 1967م حيث تمت فيه المصالحة بين الملك فيصل وجمال عبدالناصر . ثم تدخلات الجامعة في المشكلة الحدودية بين اليمن الشمالي واليمن الجنوبي عام 1972 م . أيضاً عندما تدخل الأمين العام عبدالخالق حسونة لتسوية الأزمة في الكويت عام 1961 م إضافة إلى المجهودات المستمرة في القضية الفلسطينية ، و النزاع بين المغرب والجزائر، والحرب اللبنانية .

تجدر الإشارة هنا أن الجامعة العربية لم يقتصر دورها على الوساطة والتحكيم فقط ، كما جاء في الميثاق ، فقد إستعان مجلس الجامعة المكوّن من رؤساء الدول ، بالعديد من الوسائل والتكتيكات التي تمكّنه من

تسوية النزاعات بالوسائل السلمية باللجوء إلى المساعي الحميدة، والمصالحة، والتحقيق، وبعثات تقصي الحقائق. هنا يذكر البحث الإنتقادات الكثيرة التي وُجّهت إلى أداء الجامعة في مجال تسوية النزاعات من حيث إقتصار الميثاق على الوساطة، والتحكيم وكذلك عدم التدخّل في التسوية ما لم يكون طرفي النزاع أعضاء في الجامعة أي دول عربية. كما لا تخلو قرارات الجامعة العربية من الإنتقادات في ناحية عدم الإلتزام بتنفيذها؛ إذ يُلاحظ أن أغلب بيانات الجامعة التي صدرت من خلال المؤتمرات لم تجد أذنًا صاغية على أرض الواقع، مما جعل مساهماتها في تسوية النزاعات تتسم بالضعف في أغلب حالاتها.

3. منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) :

أنشأت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (Organization for Security and Co-operation in Europe - OSCE) في العام 1975م. لتضم في عضويتها ستة وخمسين دولة. إذ تُعد أكبر منظمة تعاون إقليمي في العالم؛ تغطي الجوانب الإنسانية، والسياسية، والعسكرية. حيث تعمل على إرساء الديمقراطية، والدبلوماسية الوقائية، ومنع النزاعات. كما تسهم في الوقاية منها وإدارتها من خلال بناء الهياكل التحتية التي تؤهل الأطراف على تلمّس فرص التحوّل من حالة النزاع إلى التعاون.

تقول نهي بكر: "إن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تتمتع بوضع فريد من حيث كونها أكبر ترتيب إقليمي بموجب الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتّحدة، وليس لديها معاهدة قانونية. ومع ذلك، فقد أنشأت المنظمة آليات مختلفة للتشاور، والتحقق، بما في ذلك "توافق في الآراء" لمنع حدوث انتهاكات أمنية مشتركة" (نهي، 2019م، ص3).

هذا واستخدمت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، آلية مراقبة جديدة مع عمليات نشر البعثات الميدانية في ولايات مختلفة، من خلال تسعة عشر بعثة منتشرة في أوروبا وآسيا. حققت العديد من النجاحات، مثل: بعثتها في كوسوفو، والبوسنة والهرسك التي حققت نجاحات في مجالات محاربة الإتجار في البشر، ومكافحة انتشار الأسلحة غير المشروعة، والمخدرات، ومنع التسلح، ومكافحة الإرهاب، والترويج للديمقراطية، وحقوق الإنسان، وحرية الإعلام، وحقوق الأقليات، وأعمال الشرطة، وحفظ الأمن، وسيادة القانون. (www.osce.org.kosovo).

خلاصة المبحث

يخلص هذا المبحث إلى أن تطبيقات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات قديمة قدم التاريخ . إلا أن الأمم والشعوب قد جعلت لها أطراً واضحة ، وممارسات عملية . فقد ظهر ذلك جلياً بعد إنشاء منظمة الأمم المُتَّحِدة في العام 1945م ، حيث نص ميثاقها علي مبدأ الحل السلمي للنزاعات . كما نص الفصلين السادس والسابع في إجراءات واضحة على تسوية النزاعات بالوسائل السلمية . وهو ما يعكس التطور التاريخي لعمل الأمم المُتَّحِدة و كيفية تطورها في إجراء تدخلات معقدة ، لتشمل مع الدبلوماسية الوقائية تدخلات عسكرية ، أو إتخاذ مواقف سياسية تصل لدرجة العقوبات بغرض فرض السلام .

هذا الأمر أدى إلى تطوير أجهزة الأمم المُتَّحِدة بإنشاء بعثات ، وإدارات ، ولجان ، و فرق عمل ، ومحاكم متخصصة ، تمثلت في البعثات والمكاتب السياسية المنتشرة في عدد من الدول ، وبعثات حفظ السلام ، و المحاكم الدولية ، ولجنة بناء السلام ، ولجان وأجهزة التحقيق ، والفُرق الخاصة ، وبعثات مجلس الأمن ، والامين العام ، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان ، والممثلون والوسطاء ، و فرق العمل والمنسقون ، والمساعي الحميدة ، ولجان الجزاءات ، ولجان أخرى راصدة للتدابير الإلزامية ، ولجان أخرى داعمة للتدابير الإلزامية ، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ، ولجنة مكافحة الإرهاب .

كما يتضح أن هناك عدد من المنظمات الاقليمية تُمارس الدبلوماسية الوقائية بشكل فعّال إذ أثبتت جدارتها في الحد من النزاعات ، ومنع تفاقمها ، بل والعمل على بناء هياكل الدولة المعززة للسلام من خلال تأهيل الأطراف على تحويل النزاعات إلى فرص للتعاون بارساء الديمقراطية ، ومحاربة الفقر ، والفساد ، وسن التشريعات الحافظة لحقوق كافة الأطراف . إضافة إلى دعم عمليات الإنتخابات ، والإنتقال السلمي للسلطة . حيث تأتي على رأس هذه المنظمات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ، والإتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية .

لكن على الرغم من كل هذه المجهودات إلا أن مهمات منظمة الأمم المُتَّحِدة في النزاعات ، لم تكن دوماً ناجحة ، أو مقبولة من الأطراف . فقد تعثرت في عدد من المهام ، مثل : فشلها في حل مشكلة كوسوفو . كما تتعرض المنظمة أحياناً كثيرة إلى تجاذبات بين الأهداف السياسية للدول التي تكون في غالبها متضاربة ، إضافة إلى أن المنظمة لا تمتلك آلية تنفيذية ضد الدول التي تنتهك حفظ الأمن . كل هذه الأشياء أدت إلى عدم وجود رؤية مشتركة حول ماهية الأمن الجماعي غير أن ذلك لا ينقص من إسهامات المنظمة

وبشكل كبير في الوقاية من النزاعات . كما ساهمت بشكل واضح في إرساء الديمقراطية في عدد من البلدان ، مما جعلها واحدة من النماذج الناجحة في عمل الدبلوماسية الوقائية .

المبحث الثالث : تطبيقات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات

يتولى مهام الدبلوماسية الوقائية الأمين العام للأمم المتحدة شخصياً ، أو مجلس الأمن ، أو الجمعية العامة ، أو عبر الوكالات والبرامج المتخصصة للأمم المتحدة ، أو عبر المنظمات الإقليمية التي تؤدي دورها في عمليات بناء وحفظ السلام الدولي لتسوية النزاعات ، تحت البندين السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة ، بقرار من مجلس الأمن إنطلاقاً من مهامه الأساسية المتمثلة في حفظ السلم والأمن الدوليين

، التي يحظى بموجبها بسلطة تقديرية واسعة ، إستناداً على المادة (38) من ميثاق الأمم المتّحدة ” لمجلس الأمن- إذا طلب إليه جميع المتنازعين ذلك - أن يقدّم إليهم توصياته بقصد حل النزاع حلاً سلمياً ، وذلك بدون إخلال بأحكام المواد من 33 إلى 37 “ (ميثاق الأمم المتّحدة ، ملحق رقم 1) .

حتى لا يتعارض ذلك مع مبدأ سيادة الدول ، فإن موافقة أطراف النزاع يُعدُّ شرطاً أساسياً في أداء تلك العمليات ، حيث لا يمكن للدبلوماسية الوقائية أن تباشر مهامها دون قبول رسمي ، أو بطلب من الدولة التي تعاني من النزاع الداخلي . كما تتمتع الدبلوماسية الوقائية بعدد من الوسائل الكفيلة بتسوية النزاعات الداخلية إذا كانت ذات طابع عسكري ، مثل : مراقبة وقف إطلاق النار ، والإشراف على وقف العدائيات ، وحماية المناطق المتأثرة بالنزاع ، ونزع السلاح وإزالة الألغام . كما قد تكون التسوية بالوسائل غير عسكرية ، التي تمنع وتحد من النزاعات . مثل : الإشراف على الإنتخابات ، والمصالحة الوطنية ، ودعم سيادة القانون ، وحماية حقوق الإنسان .

1- إجراءات الدبلوماسية الوقائية

وفقاً لما ورد في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الأسبق بطرس غالي ، الذي احتوى على خطته للسلام المرفوع إلى مجلس الأمن بتاريخ 17 يونيو 1992م . فإن مصطلحات الدبلوماسية الوقائية ، وصنع السلم ، وحفظ السلام لا يتجزأ أحدهما عن الآخر . كما تركز الدبلوماسية الوقائية على خمسة عناصر إجرائية جعلت دورها واقعياً ومطبّقاً في واقع العلاقات الدولية هي :-

أ- **تدابير بناء الثقة:** تتمثل في تبادل البعثات العسكرية بصورة منتظمة ، وتشكيل بنية إقليمية لتقليل المخاطر ، ووضع ترتيبات للتدفق الحر للمعلومات، يشمل ذلك رصد اتفاقيات التسلح الإقليمية (خطة بطرس غالي للسلام ، النقطة 24).

ب- **تقصي الحقائق:** عبر جمع المعلومات عن الاتجاهات الاقتصادية ، والاجتماعية ، علاوة على التطورات السياسية التي قد تؤدي إلى حدوث توترات خطيرة ، واللجوء إلى تقصي الحقائق ، ويكون إما بمبادرة من الأمين العام ، أو مجلس الأمن ، أو الجمعية العامة ، أو عبر إرسال بعثة لتقصي الحقائق بناءً على طلب أيّ دولة عضو في الأمم المتّحدة (خطة بطرس غالي للسلام النقطة 25).

ت- الإنذار المبكر: من خلال منظومة الأمم المتحدة المتخصصة في الإنذار المبكر، والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بالأخطار البيئية، وخطر وقوع الحوادث النووية، والكوارث الطبيعية، وتحركات السكان الضخمة، وخطر حدوث المجاعات، وانتشار الأمراض. إضافة إلى المؤشرات السياسية للوقوف على احتمال وجود خطر يهدد السلم (خطة بطرس غالي للسلام، النقطة 26)..

ث- الانتشار الوقائي: تتم من خلال نشر قوات الأمم المتحدة وقائياً في ظروف وقوع أزمة وطنية بناءً على طلب من حكومة الدولة، أو من جميع الأطراف، أو بموافقتهم، حيث يتم مثل هذا الانتشار عادةً في النزاع الدولي؛ عندما يشعر الطرفان بأن وجود الأمم المتحدة على جانبي حدودهما، يمكن أن يمنع الأعمال العدائية. كما يمكن كذلك أن يتم الانتشار الوقائي، عندما يشعر بلد ما بأنه مهدد، فيطلب وجوداً مناسباً للأمم المتحدة، على جانبه هو فقط من الحدود. مثال ذلك نشر قوات الأمم المتحدة في كرواتيا 1995م (خطة بطرس غالي للسلام، النقطة 28). تجدر الإشارة إلى أنه تم إنشاء قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي في مارس 1995 م. انتهت مهمتها في 1999م. بعد استخدام الصين حق النقض ضد تجديدها بسبب اعتراف مقدونيا بتايوان (www.un.org.peacebuilding).

ج - المناطق المنزوعة السلاح: هو تدبير وقائي بإنشاء مناطق منزوعة السلاح على جانبي الحدود بموافقة الطرفين، باعتبارها وسيلة للفصل بين متحاربين محتملين، أو على جانب واحد من الحدود، بناءً على طلب أحد الطرفين، من أجل إزالة أيّ ذريعة للهجوم. مثال ذلك حالة العراق عندما أصدر مجلس الأمن القرار رقم 1991/688م لحماية المدنيين الأكراد، وحالة الصومال، حيث أصدر مجلس الأمن القرار رقم 1993/794 لحماية المدنيين الصوماليين (خطة بطرس غالي للسلام النقطة 33).

2- الدبلوماسية الوقائية وإدارة النزاعات :

يُلاحظ أن ميثاق الأمم المتحدة، ومواثيق المنظمات الإقليمية لم تتضمن عند وضعها أيّ عمليات تتعلق بإدارة النزاع بوصفها آلية لتسوية النزاعات خاصة فيما يتعلق ببناء وفرض السلام. إضافة إلى أن ميثاق الأمم المتحدة قد ركز فقط على حفظ السلام، إلا أن هذه المفاهيم ظهرت مؤخراً بسبب إزدياد النزاعات، وانكشاف عدم كفاءة التدابير المذكورة في الميثاق.

فقد عملت الدبلوماسية الوقائية منذ نشأتها على صنع وحفظ السلام بإدارة النزاع من خلال سلسلة من الإجراءات السياسية، والعسكرية، والوسائل التي تبقى في حده الأدنى، من خلال تشجيع عوامل بناء

الثقة بين الأطراف ، و الحد من عوامل التصعيد . مع ضرورة العمل على إزالة مسبباته وليس الإقتصار فقط على تسويته ، فقد أضافت الدبلوماسية الوقائية عنصر بناء السلم بعد انتهاء النزاع . أيّ العمل على تحديد المشكلات ، ودعم البنية الهيكلية التي تُعزز وتدعم السلام لتجنب العودة إلى حالة النزاع .

أ- منع النزاع (Conflict Prevention) :

تقوم الدبلوماسية الوقائية بالأعمال التي تمنع النزاع من جذوره ، أو تؤدي للحيلولة دون تصاعده . ذلك عبر مجموعة من الإجراءات الوقائية التي من أهمها إنشاء شبكة إنذار مبكر ، وبناء جسور الثقة بين أطراف النزاع ، وتعزيز قيم التسامح ، والتعايش السلمي ، وتقبل الاختلافات . حيث يشير بعض الدارسين إلى أن هناك عدداً من الشروط اللازمة لنجاح جهود منع النزاع ، أبرزها وجود شبكة إنذار مبكر وتوافر دعم مالي كاف لخطوات حفظ السلام اللازمة لمنع النزاع . كذلك وجود رغبة في التسامح بشأن الضحايا ، والخسائر البشرية التي تكبدها كل طرف من أطراف النزاع . فضلاً عن توافر معلومات كافية عن النزاع ككل . فبدون هذه المعلومات يكون من غير المتوقع لأيّ صانع قرار أن تكون له مساهمة كبيرة في مجال منع الصراع ، أو القيام بعملية حفظ سلام فاعلة . إذ سيكون الأمر محفوظاً بالمخاطر **Security، Growth** ، (1997)،5.No، Pretoria Vol.6،Studies .

ب- حل النزاع (Conflict Resolution)

تعمل الدبلوماسية الوقائية على الإنهاء الكامل للنزاع من خلال معالجة جذوره في مختلف النواحي السياسية ، والإقتصادية ، والإجتماعية ، والثقافية ، والنفسية . يذكر بدر شافعي ” أن ذلك يتطلب توافر شروط رئيسية هي إدراك أطراف الصراع بارتفاع تكلفته بصورة يصعب تحملها ، و وضع موعد نهائي لمفاوضات التسوية ، و وجود طرف ثالث فاعل ، وإلتزام أطراف الصراع بمبدأ الحل الوسط المتبادلة ، وفي المقابل فإن فرص حل الصراع تتضاءل تماماً إذا كانت أطراف الصراع أو بعضها-على الأقل- تعتقد بأن تكلفة الصراع يمكن تحملها ، أو أنها غير مبررة “ (شافعي،2016م ،ص4) . فإذا تمت معالجة كافة جذور النزاع والتوصل إلى حله ، وليس فقط تسويته ، تتغير العلاقة بين الأطراف المتنازعة ، وتتحوّل من العداء إلى التقاهم والتعاون وهو ما عرفه بورتون بمفهوم تحوّل الصراع (Peace، Washington.Zartman) ، (1997، Press) . وهنا تكون الدبلوماسية الوقائية قد استوفت دورها لتنتقل العلاقة بين الأطراف إلى الدبلوماسية التقليدية .

3. تجارب ونماذج لتطبيقات الدبلوماسية الوقائية

نشرت الأمم المتحدة منذ تأسيسها في العام 1945م العديد من عمليات حفظ السلم والأمن الدوليين حيث ارسلت واحد وسبعين عملية لحفظ السلام ، منها : خمسة وخمسين عملية سابقة ومنتهية ، وستة عشرة بعثة ما زالت تعمل منتشرة في أفغانستان ، وبوروندي ، وجمهورية أفريقيا الوسطى ، وكوت ديفوار ، والسودان ، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغينيا - بيساو، وهايتي، والعراق، وكوسوفو، وليبيريا، وليبيا، ومالي، والصومال، وجنوب السودان (<https://peacemakers.un.org/document-search>) . هذه العمليات شارك فيها مئات الآلاف من العسكريين . فضلاً عن عشرات الآلاف من شرطة الأمم المتحدة والكثير من المدنيين يمثلون مائة وعشرين دولة قتل منهم أكثر من 3326 من قوات حفظ السلام . كذلك تدير إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام التابعة للأمم المتحدة خمسة وعشرين بعثة سياسية لها وجود ميداني في كل من الصومال ، ليبيا ، المبعوث الخاص للقرن الإفريقي ، المبعوث الشخصي في موزمبيق ، المبعوث الشخص في الصحراء الغربية ، مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا ، مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو ، مكتب الأمم المتحدة لدي الإتحاد الإفريقي ، مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا والساحل ، المبعوث الخاص لمنطقة البحيرات العظمي ، بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لدعم المرحلة الانتقالية في السودان ، بعثة الأمم المتحدة للتوثيق في كولمبيا ، اللجنة الدولية للإفلات من العقاب في غوانتيمالا ، المستشار الخاص بشأن قبرص ، ممثل الأمم المتحدة في مناقشات جنيف الدولية ، بعثة الأمم المتحدة لمساعدة أفغانستان ، بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق ، المبعوث الخاص في سوريا ، المبعوث الخاص في اليمن ، المركز الإقليمي للدبلوماسية الوقائية في آسيا الوسطى ، مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان ، مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط ، و قرار مجلس الأمن رقم 1559 الخاص بدعم الانتخابات الرئاسية في لبنان . (<https://dppa.un.org/ar/past-missions>).

من جانب آخر يرى دبلوماسي خبير في تسوية النزاعات بالوسائل السلمية ”أن طريقة عمل الأمم المتحدة في تسوية النزاعات غير فعالة . ذلك على الرغم من أنها تبدو نظرياً ككيان منظم له أهداف سامية في ظاهرها ، لكنها في حقيقة الواقع العملي ، هي عبارة عن مجموعة دول ومجموعات متضاربة المصالح ، وتصوّت من هذا المنطلق حسب الموضوع ، أو الدولة محل التصويت“ (الراوي 1) كما يرى موظف أمني ”أن إجراءات الأمم المتحدة شكلية في كثير من أنشطتها ، تعوّل على الإجراءات ، والوثائق ، والإتفاقات ، ولا تعتمد علي قيادات محلية محترفة ، مما يجعل حلولها مستوردة . وهذا يسهم في تعقيد المشكله أكثر من الإسهام في الحل . كما أنها بطيئة وتخضع لإشتراطات الدول الكبرى في المجالات السياسية و المالية.“ (الراوي 2)

بينما يرى سفير عمل بالأُمم المُتَّحِدة ” أن الدبلوماسية الوقائية التي تمارسها الأُمم المُتَّحِدة ، لم تنجح في منع وقوع النزاعات ، لكنها أفلحت في نزع فتيل التصعيد في العديد من النزاعات الخاملة ، وبعض النزاعات النشطة ، حيث يقول : أعتقد أنها ليست كافية لكن نستطيع أن نقول إنها بدرجة جيّدة “ . (الراوي 3)

كذلك يقول (الراوي 4) : ” إن عمليات حفظ السلام قد أثبتت عدم كفاءتها في الدول التي تدخلت فيها الأُمم المُتَّحِدة تحت الفصل السابع . فقد كان الفشل الأول في جمهورية الكونغو الديمقراطية ، حيث قامت القوات الهندية بمجزرة عند تدخلها . كما فشلت القوات الإيرلندية في صد هجوم الانفصاليين في كاتانغا ، مما أدى إلى مصرع الأمين العام للأُمم المتحدة داغ هامرشولد حيث أسقطت طائرته فوق الحدود الزامبية الكونغولية ، وهو في طريقه للتوسط بين الجنرال شومي والسلطة المركزية بعد أن فشلت كل آليات حفظ السلام “ .

ينتقل البحث في هذا الجزء إلى تناول نماذج من هذه البعثات في كل من السودان ، وساحل العاج ، ونيبال ، وبورندي ، وسيراليون ، وغينيا بيساو ، من حيث أهداف البعثة ، والتحديات التي واجهتها ، ثم النتائج التي حققتها .

أ. السودان :

ظل السودان يعاني من الحروب الأهلية التي إندلعت في العام 1955م أي قبل نيله إستقلاله من الحكم البريطاني الذي كان عام في 1956م ، ونتيجة لذلك فقد تم إرسال العديد من بعثات الوساطة ، والمساعي الحميدة ، ولجان التحقيق . إضافة إلى عدد من المبعوثين الدبلوماسيين سواء من الأمين العام للأُمم المُتَّحِدة ، أم من دول مختلفة ، كما تم تنفيذ عمليات شريان الحياة (1989م-2005م) لتقديم المساعدات الإنسانية للمدنيين في مناطق النزاع . الذي يعد أول وأكبر مشروع من هذا النوع تنفذه الأُمم المتحدة منذ تأسيسها . هذا ولم يتم إرسال بعثة أممية تحت الفصل السادس أو السابع إلا في العام 2005م . عندما قامت الأُمم المُتَّحِدة بإرسال بعثة الأُمم المُتَّحِدة UNMIS . تلتها بعثة العملية المختلطة للأُمم المُتَّحِدة ، والإتحاد الأفريقي في دارفور باسم اليوناميد (UNAMID) ، تحت الفصل السابع عام 2007 م . كذلك بعثة اليونيسفا في اببي (UNISFA) ، تحت الفصل السابع عام 27 يونيو 2011 م .

ثم اعتمد مجلس الأمن بتاريخ 3 يونيو 2020م بعد سقوط نظام عمر البشير في ثورة شعبية يوم 11 ابريل 2019م قرار إنشاء بعثة الأُمم المُتَّحِدة المتكاملة للمساعدة الإنتقالية في السودان (UNITAMS) . تتبع

لإدارة الشؤون السياسية للأمم المتحدة لتعمل مدة اثني عشر شهراً قابلة للتجديد . مهمتها العمل على تحقيق عدد من الأهداف هي : - المساعدة في الانتقال السياسي ، التقدم نحو الحكم الديمقراطي ، حماية وتعزيز حقوق الإنسان ، والسلام المستدام ، فضلاً عن دعم عمليات السلام ، وتنفيذ اتفاقات السلام ، وبناء السلام ، وحماية المدنيين ، وسيادة القانون ، و تعبئة المساعدة الاقتصادية والإنمائية ، وتنسيق المساعدة الإنسانية ، جدير بالذكر أن البعثة ما زالت تعمل بالتنسيق مع الحكومة الإنتقالية ووكالات الأمم المتحدة العاملة في السودان ولذلك ليست متاحة للتقييم النهائي من ناحية التحديات التي واجهتها ، والاختاقات ، والنجاحات التي حققتها .

ب . ساحل العاج :

اندلعت الحرب الأهلية في ساحل العاج سنة 2002 م ، حيث حدث انقسام كبير في البلاد إلى شمال وجنوب ، تسببت في خسائر فادحة للدولة . كما غابت سلطة الحكومة ، وشكلت مهدداً للسلام والأمن الدوليين ؛ الأمر الذي جعل المجتمع الدولي ، ممثلاً في الأمم المتحدة يتدخل بإصدار قرار بناءً على طلب حكومة ساحل العاج في مايو 2003 م بالرقم 1479 ، تم بموجبه اعتماد إرسال بعثة (MNIOSIL) لمدة اثني عشر شهراً قابلة للتمديد ، حيث تمثلت مهام البعثة الأولية في تحقيق هدفين رئيسيين هما : رصد ودعم اتفاق السلام الذي وقعته الأطراف المتنازعة ، بالتركيز على إستعادة السلام والحفاظ على وحدة البلاد . (<https://dppa.un.org/ar/past-missions>) .

1. التحديات التي واجهت البعثة

واجهت البعثة منذ وصولها في 2004 م ، عدد من التحديات تمثلت في خروج آلاف المتظاهرين المؤيدين للحكومة في يناير 2006 م و ضد قرار فريق الأمم المتحدة الذي أيد حل البرلمان المؤهية ولايته ، مما أدى إلى استهداف منشآت الأمم المتحدة للدرجة التي جعلت الأمم المتحدة تتخذ قراراً بتعزيز قوة البعثة ، بإرسال كتيبة اضافية أحضرتها من ليبيريا .

2. النجاحات التي حققتها البعثة

ظلت البعثة لمدة ثلاثة عشر عامًا تعمل في ظروف حرجة إستطاعت فيها تحقيق حفظ السلام . إضافة إلى مساعدة ساحل العاج في إستعادة السلام والإستقرار ، فقد استطاعت البعثة تحسين الأوضاع الأمنية من خلال إنشاء منطقة عازلة بوصفها منطقة الثقة ، أطلقوا عليها إسم منطقة الخط الأخضر . لتكون فاصلاً بين الأراضي التي تُسيطر عليها الحكومة والأراضي التي تُسيطر عليها المعارضة لتساهم في بناء الثقة بين الأطراف .

كما نجحت في توسيع سلطة الدولة بتعزيز المؤسسات الديمقراطية ، والأجهزة العدلية . إضافة إلى توسيع الخدمات للمواطنين في مجالات الصحة ، والتعليم ، وبسط الأمن من خلال تأهيل القطاع الشرطي . كذلك قامت البعثة بلعب دورٍ مهم في حماية المدنيين ، ورصد الخروقات المتعلقة بوقف إطلاق النار . هذا وقد كان لبرنامج نزع السلاح ، والتسريح ، وإعادة الدمج ، وخفض خطاب الكراهية ، أثرٌ واضحٌ في رَأب الصدع الإجتماعي .

هذا وقامت بعثة الأمم المُتحدّة في ساحل العاج بتقويض مهامها في 2017م ، إلى ممثّل الأمم المُتحدّة المقيم في ساحل العاج لضمان تنفيذ البرامج والمشروعات التي بدأت في تنفيذها ، من أهمها حفظ السلام ، والإستقرار في البلاد .

ج. نيبال

أنشئت بعثة الأمم المُتحدّة في نيبال (UNMIN) ، بطلب من الحكومة عام 2007 م عقب إتفاق السلام الذي جاء بعد الحرب الأهلية التي إندلعت بعد تمرد الحزب الشيوعي في عام 1996م ضد النظام الملكي وأدت إلى مقتل أكثر من أربعة ألف وخمسمائة شخص ، بإطار زمني وولاية فنية لدعم تنفيذ إتفاق السلام الشامل لعام 2006 م ، بين الحكومة والحزب الشيوعي النيبالي (الماوي). وذلك لتحقيق ثلاثة أهداف رئيسية: مراقبة إدارة الأسلحة ، والأفراد المسلحين لكلا الجانبين ، ومراقبة وقف إطلاق النار ، كذلك لانتخاب الجمعية التأسيسية بدعم الإنتخابات.

(<https://dppa.un.org/ar/past-missions>) .

1. التحديات التي واجهتها البعثة :

إعترضت الهند القوة الإقليمية الرئيسية على زيادة المشاركة السياسية للأمم المتحدة . ولم يكن هناك وضع نهائي متفق عليه ، أدى هذا لإفقار الرؤية المشتركة للوضع النهائي للبعثة . كما أن الهند وحكومة نيبال لم يمنحا البعثة تفويضًا مرئيًا يساعدها في أداء مهامها و منحها أدوات سياسية أوسع لتنفيذ إتفاقية السلام الشامل ، خاصةً بعد إنتخابات الجمعية التأسيسية التي فاز فيها الحزب الشيوعي و لم تكن نتيجتها غير متوقعة للحكومة النيبالية . (سرفاتي،2021م،ص 3) .

2. النجاحات التي حققتها البعثة

ساهمت البعثة في تنظيم عملية الإنتخابات التي سبقتها إقامة حوارات وطنية واسعة . كما أعقبتها إجراءات تتعلق بخفض خطاب الكراهية ، وبناء الثقة بين الأطراف . تم إنهاء مهمة البعثة بطلب من الحكومة النيبالية في يناير 2011م بعد أن سهلت مهمة الإنتقال الديمقراطي لتتحول مهامها إلى مكتب الأمم المُتحدّة في نيبال .

د . بورندي

أُنشئت بعثة الأمم المُتحدّة للسلام في بورندي (UNOB) عام 2005 م ، بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1545 ذلك بناءً على طلب من الحكومة البوروندية ، لتقديم المساعدة لتنفيذ إتفاقية أروشا التي وقعت عام 2000 م ، و الموقعة بين الحكومة البورندية والمتمردين . كذلك لحماية المدنيين ، ووقف إطلاق النار . (<https://dppa.un.org/ar/past-missions>) .

1. التحديات التي واجهتها البعثة

ظلت الأوضاع غير مستقرة حيث تعددت البعثات الأممية . إذ تمّ نشر مكتب للأمم المُتحدّة بعد إنتخابات 2010 م بعد تدهور الوضع السياسي والأمني . فقد شاب الإنتخابات التي جرت عام 2010م أحداث عنف مما أدى إلى تمديد عمل البعثة لينتهي عملها في 2014 م .

2. النجاحات التي حققتها البعثة

ساهمت بعثة الأمم المُتحدّة في بورندي في إجراء الإنتخابات . ثمّ طلبت الحكومة البورندية في عام 2014م من الأمم المُتحدّة سحب البعثة الأممية . حيث ذكرت أن طلبها يأتي لإتاحة الفرصة للجهات البورندية

الفاعلة لتتولي مسؤوليتها . و بذلك فقد غادرت البعثة بعد أن حوّلت مهامها إلى مكتب الأمم المتّحدة المقيم في بورندي .

هـ . غينيا بيساو

تمّ إنشاء مكتب الأمم المتّحدة المتكامل لبناء السلام (UNOGBIS) في غينيا - بيساو عام 2009م . بعد أن شهدت البلاد حالة واسعة من عدم الإستقرار السياسي ، وحدث عدد من المحاولات الانقلابية . كما ساهم رئيس الدولة ، ورئيس أركان القوات المسلحة في مزيد من إشعال التوتر ، وعدم الإستقرار الأمني .

فجاءت البعثة لتحقيق أهداف محددة تتلخص في المساعدة في بناء السلام بدعم الحوار الوطني ، وإجراء المصالحة الشاملة . كذلك بناء المؤسسات ، ومساعدة لجنة بناء السلام التابعة للأمم المتحدة.

1. التحديات التي واجهتها البعثة

تعرّضت البعثة للعديد من الإنتقادات ، إذ إتهمتها الأطراف بعدم قدرتها على تحقيق إنجازات على الأرض . هذا الأمر أدى إلى تقدّم الأمين العام للأمم المتّحدة بإقتراح سحبها في خطة تستغرق ثلاثة سنوات بدأت منذ العام 2018 م وانتهت في العام 2020م .

يرى دبلوماسي متخصص في المجال ” أن تجربة البعثة السياسية تحت الفصل السادس في غينيا بيساو كانت فاشلة تماماً . حيث لم تتمكن هذه البعثة من مساعدة البلد في أيّ من المجالات في إطار الولاية المخوّلة لها ، كذلك لم يتمكّن مكتب الأمم المتّحدة الإقليمي لغرب إفريقيا والساحل من إحراز أيّ تقدّم في صراع مالي ، ومكافحة الإرهاب ، والإنتقال السياسي . نفس الحال في جمهورية غينيا ، وبعثة المينوسكا ، وإفريقيا الوسطى ، و الكونغو “ (الراوي رقم 5) .

خلاصة المبحث

يخلص البحث في هذا المبحث إلى أن الأمم المتّحدة قد نشرت منذ تأسيسها في العام 1945م . واحد وسبعين عملية لحفظ السلام منها خمسة وخمسين عملية سابقة ومنتھية ، وستة عشرة بعثة ما زالت تعمل . كما أن إدارة الشؤون السياسية لديها خمسة وعشرين بعثة سياسية تعمل حالياً .

كذلك فإن جميع هذه الهيئات تعمل لتحقيق السلم والأمن الدوليين ، وفقاً لمبدأ تسوية النزاعات بالوسائل السلمية ، الذي جاء في المادة 39 الواردة في ميثاق الأمم المتحدة . هذا و تتولى إدارة عمليات السلام الإجراءات المتعلقة بعمليات حفظ السلام التي تكون في غالبيتها تحت الفصل السابع بقرار يتخذه مجلس الأمن و يتم بموجبه نشر قوات عسكرية على الأرض أو بإرسال شرطة دولية .

أما البعثات السياسية ، و مكاتب بناء السلام فتكون تحت إشراف إدارة الشؤون السياسية . حيث تقوم بتنفيذ آليات الدبلوماسية القائمة على التفاوض ، والوساطة ، والتحقيق ، والتوفيق ، وفق إجراءات تقوم على الإنذار المبكر لمعالجة جذور النزاع قبل تفاقمه بمعالجة الظروف المسببة له . مثل بناء الدولة على أسس الحكم الرشيد ، ومكافحة الفقر ، والحد انتشار السلاح غير المشروع ، إضافة إلى خفض خطاب الكراهية .

هذا وقد اتضح أن الدبلوماسية الوقائية تضطلع في صورتها وأشكالها المختلفة بدور فاعل في تحقيق مبدأ تسوية النزاعات بالوسائل السلمية . إذ يتبلور ذلك في عمل المبعوثين الدبلوماسيين الموفدين إلى مناطق الأزمات بغرض تشجيع الحوار وخفض خطاب الكراهية و الوصول إلى تسويات توافقية تزيل التوترات بالوسائل السلمية .بالإضافة إلى إستخدام تكتيكات متعددة مثل : العمل على تغيير الأوليات ، أو تعديل المواقف السياسية ، واللجوء إلى الحل الوسط في إستغلال الموارد المتنازع عليها ، وباستخدام أسلوب المقايضة وذلك بحث الأطراف على التنازل من أجل تحقيق مكاسب للطرفين ، وكذلك بتعزيز القواسم المشتركة وجعلها عوامل للتعامل من أجل المنفعة ، وأيضا بالضغط على أحد الأطراف لترك السيطرة في مقابل تحقيق مكسب في جانب آخر مثل : النفط مقابل الغذاء ، أو التعليم مقابل الصحة . كما تشمل الدبلوماسية الوقائية تدخل الأمم المتحدة عبر مجلس الأمن ، والأمين العام ، وجهات أخرى بغرض منع استخدام العنف وبسط السلام والاستقرار .

كما أن مجلس الأمن يؤدي دوراً أساسياً في الدبلوماسية الوقائية ، باتخاذ عدد من الإجراءات الوقائية التي من شأنها منع النزاع للحفاظ على السلم والأمن الدوليين عبر الوسائل السلمية . حيث تؤكد النماذج المذكورة في هذا المبحث ، وهي (ساحل العاج وبورندي ونيبال وغينيا بياسو) الدور الفعّال الذي تؤديه الدبلوماسية في تحويل مناطق النزاع إلى مناطق إستقرار و يتم فيها تداول السلطة بصورة سلمية كما تشير القياسات إلى وجود تحسن في أوضاعها الإقتصادية .

خلاصة الفصل الثاني

عرفت البشرية النزاعات منذ نشأتها الأولى، ثم أدركت أهمية التعايش السلمي من أجل العيش بسلام لتحقيق التنمية والرفاه . لذلك عملت على إبتكار وسائل تحد من النزاعات بمعالجة جذور المشكلات فيما يُعرف

بحل النزاعات من خلال إجراء عمليات تسويات تخفض أضراره إلى أقصى حدٍ ممكن . يتم ذلك عبر المفاوضات ، والوساطة ، والمساعي الحميدة ، والتوفيق . وهو ما يعرف بالدبلوماسية الوقائية التي تقوم بتنفيذ عدد من البرامج ، والمشروعات بهدف معالجة جذور المشكلة المرتبطة غالبًا بصراعات حول قسمة السلطة والثروة ، أو تتعلق باختلافات المذاهب والأيدلوجيا ، وغيرها ..

يمكن تقسيم النزاعات من حيث أنواعها إلى نزاع سلمي ، ونزاع غير سلمي . كما يمكن تقسيمها من حيث الأطراف إلى نزاعات دولية ، ونزاعات داخلية . كذلك قد تكون الأطراف جماعية ، أو نزاع بين طرفين فقط . غير أن جميع هذه النزاعات تتشكّل عبر مراحل محددة ، تبدأ بمرحلة تشكّل النزاع الذي يكون كاملاً ، تعقبه مرحلة التصعيد بظهور صوت الأطراف حيث يسود فيه خطاب الكراهية والتحريض على العنف . مما يؤدي إلى تفاقم النزاع حيث تنفجر الأوضاع ، ويحدث الإصطدام الذي يتسبب في خسائر فادحة . ثم ينتقل إلى مرحلة التحسّن بعد أن تشعر الأطراف بالإرهاق من تكلفة خسائر النزاع وارتفاع تكلفتها ، التي تؤثر على كافة مناحي الحياة ، أو بسبب إدراكهم بصعوبة تحقيق الإنتصار فتنتهي إلى مرحلة تحويل النزاع متعقلين أو مجبرين .

كذلك ونسبة إلى أن أغلب النزاعات بعد الحرب العالمية الثانية كانت نزاعات داخلية ؛ فقد أعطى المجتمع الدولي ممثلاً في الأمم المتّحدة ، حيزاً واسعاً للنزاعات الداخلية ؛ لما تخلفه من أضرار على منطقة النزاع والدولة ، يمتد آثارها في حركة نزوح ، ولجوء إلى الدول المجاورة . و تُمارس الدبلوماسية الوقائية عادة بواسطة الأمم المتّحدة من خلال البعثات السياسية التابعة لإدارة الشؤون السياسية تحت الفصل السادس ، أو بواسطة بعثات حفظ وبناء السلام تحت الفصل السابع ، التي يتولاها مجلس الأمن.

ويرى عدد من الباحثين أن مهمات منظمة الأمم المتّحدة في النزاعات لم تكن دوماً ناجحة ، حيث تعرّبت في عدد من المهام ، مثل : فشلها في حل مشكلة البوسنة والهرسك . كما أن المنظمة تتعرض أحياناً كثيرة إلى تجاذبات بين الأهداف السياسية للدول و التي تكون في غالبها متضاربة . إضافة إلى ذلك فإن المنظمة لا تمتلك آلية تنفيذية ضد الدول التي تنتهك حفظ الأمن . كل هذه الأشياء أدت إلى عدم وجود رؤية مشتركة حول ماهية الأمن الجماعي . غير أنه وبالرغم من ذلك كله فقد ساهمت هذه المنظمة بشكل كبير في الوقاية من النزاعات ، كما ساهمت بشكلٍ واضح في إرساء الديمقراطية في عدد من البلدان ، مما جعلها واحدة من النماذج الناجحة في عمل الدبلوماسية الوقائية .

كما يتضح أن تطبيقات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات قديمة قدم التاريخ إلا أن الأمم والشعوب قد جعلت لها أطراً واضحة ، وممارسات عملية . ظهر ذلك جلياً بعد إنشاء منظمة الأمم المتحدّة في العام 1945م . حيث نص ميثاقها على مبدأ الحل السلمي للنزاعات كما نص الفصلين السادس والسابع على إجراءات واضحة لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية .

هذا ويعكس التطور التاريخي لعمل الأمم المتحدّة كيفية تطورها في إجراء تدخلات معقدة تشمل مع الدبلوماسية الوقائية تدخلات عسكرية ، أو اتخاذ مواقف سياسية تصل لدرجة العقوبات بغرض فرض السلام .

هذا الأمر أدى إلى تطوير أجهزة الأمم المتحدّة بإنشاء بعثات ، و إدارات ، ولجان وفرق عمل ، ومحاكم متخصصة ، تمثّلت في البعثات ، والمكاتب السياسية المنتشرة في عدد من الدول ، وبعثات حفظ السلام ، و المحاكم الدولية ، ولجنة بناء السلام ، ولجان وأجهزة التحقيق، والفُرق الخاصة ، وبعثات مجلس الأمن، والأمين العام ، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، والممثلون ، والوسطاء ، وفرق العمل ، والمنسقون ، والمساعي الحميدة ، ولجان الجزاءات ، ولجان أخرى راصدة للتدابير الإلزامية ، ولجان أخرى داعمة للتدابير الإلزامية ، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ، ولجنة مكافحة الإرهاب .

كما يتضح أيضاً أن هناك عدد من المنظمات الإقليمية تُمارس الدبلوماسية الوقائية بشكل فعّال أثبتت جدارتها في الحد من النزاعات ومنع تفاقمها بل والعمل على بناء هياكل الدولة المُعززة للسلام من خلال تأهيل الأطراف على تحويل النزاعات إلى فرص للتعاون . بإرساء الديمقراطية ، ومحاربة الفقر، والفساد وسن التشريعات الحافظة لحقوق كافة الأطراف ، إضافة إلى دعم عمليات الانتخابات ، والإنتقال السلمي للسلطة ، حيث تأتي على رأس هذه المنظمات : منظمة الأمن والتعاون فى أوروبا ، والإتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية .

تجدر الإشارة إلى أن منظمة الأمم المتحدّة قد نشرت منذ تأسيسها في العام 1945م ، واحداً وسبعين عملية لحفظ السلام منها خمسة وخمسين عملية سابقة ومنتهية ، وستة عشرة بعثة ما زالت تعمل . كما أن إدارة الشؤون السياسية لديها خمسة وعشرين بعثة سياسية تعمل حالياً .

جميع هذه الهيئات تعمل لتحقيق السلم والأمن الدوليين ذلك وفقاً لمبدأ تسوية النزاعات بالوسائل السلمية ، الذي جاء في المادة 39 الواردة في ميثاق الأمم المتحدّة . هذا و تتولي إدارة عمليات السلام الإجراءات

المتعلقة بعمليات حفظ السلام ، التي تكون في أغلبيتها تحت الفصل السابع . بقرار يتخذه مجلس الأمن و يتم بموجبه نشر قوات عسكرية على الأرض ، أو بإرسال شرطة دولية .
أما البعثات السياسية ، و مكاتب بناء السلام ، فتكون تحت إشراف إدارة الشؤون السياسية حيث تقوم بتنفيذ آليات الدبلوماسية القائمة على التفاوض ، والوساطة ، والتحقق ، والتوفيق ، وفق إجراءات تقوم على الإنذار المبكر لمعالجة جذور النزاع قبل تفاقمه بمعالجة الظروف المسببة له . مثل : بناء الدولة على أسس الحكم الرشيد ، ومكافحة الفقر ، والحد من إنتشار السلاح غير المشروع إضافة إلى خفض خطاب الكراهية .

بهذا يتضح أن الدبلوماسية الوقائية تضطلع في صورتها وأشكالها المختلفة بدور فاعل في تحقيق مبدأ تسوية النزاعات بالوسائل السلمية . إذ يتبلور ذلك في عمل المبعوثين الدبلوماسيين الموفودين إلى مناطق الأزمات ، بغرض تشجيع الحوار ، وخفض خطاب الكراهية . كذلك الوصول إلى تسويات توافقية تُزيل التوترات بالوسائل السلمية . كما تشمل الدبلوماسية الوقائية تدخّل الأمم المُتحدّة عبر مجلس الأمن ، والأمين العام ، وجهات أخرى ؛ بغرض منع استخدام العنف وبسط السلام ، والاستقرار .

إن مجلس الأمن يؤدي دوراً أساسياً في الدبلوماسية الوقائية باتخاذ عدد من الإجراءات الوقائية التي من شأنها منع النزاع للحفاظ على السلم والأمن الدوليين ، عبر الوسائل السلمية . حيث تؤكد النماذج التي تم إستعراضها في هذا المبحث ، وهي : (ساحل العاج ، وبورندي ، ونيبال ، وغينيا بياسو والسودان) الدور الفعّال الذي تؤديه الدبلوماسية في تحويل مناطق النزاع إلى مناطق استقرار ، يتم فيها تداول السلطة بصورة سلمية ، كما تشير القياسات إلى وجود تحسّن في أوضاعها الإقتصادية .

الفصل الثالث

عرض بيانات دراسة الحالة

❖ ليبريا
❖ كوسوفا
❖ تيمور الشرقية

المبحث الأول : دراسة حالة ليبريا

تقع جمهورية ليبريا في غرب إفريقيا بين خطي عرض 4 و9 درجة شمالاً ، وخطي طول 7 و12 درجة غرباً. يحدها المحيط الأطلسي من الجنوب والغرب و تجاورها غينيا من الشمال وكوت ايفوار من الشرق ، وسيراليون من الغرب . تبلغ مساحتها 111,369 كلم مربع ، يسكنها حوالي ثلاثة مليون وسبعمئة الف نسمة . يتحدث سكانها الأصليين بأكثر من ثلاثين لغة محلية ، غير أن اللغة الرسمية هي اللغة الإنجليزية . تمتلك ليبريا 40% من غابات غينيا ذات الأمطار الغزيرة ؛ كما تتمتع بمناخ استوائي بين مايو وأكتوبر ، وتهب عليها رياح هارماتان القاسية في بقية العام.

يتميز المشهد الطبيعي لجمهورية ليبريا بسهول ساحلية منبسطة ومستنقعات ، ترتفع إلى هضبة منبسطة وجبال منخفضة في الشمال الشرقي تغطي الغابات المطيرة الاستوائية التلال ، بينما يغطي عشب الفيل ، والغابات الغطاء النباتي المهيمن في الأقسام الشمالية.

(Graham، 2000،P161)

1.التقسيم الإداري

تتكون ليبريا من 15 محافظة إدارية ، تنقسم هذه المحافظات وفق العشائر والقبائل . أقدم هذه المحافظات هي باسا الكبرى ، ومونتسيرادو اللتان تأسستا في عام 1839م . تقع العاصمة مونروفيا في محافظة مونتسيرادو ذات المساحة الأصغر والمكتظة بالسكان . إذ تبلغ مساحتها (1,909 كلم2) بينما يبلغ تعدادها السكاني 1,144,806 نسمة وفقاً لتعداد عام 2008 م. هذا وتُعدُّ محافظة غباربولو التي أنشئت

في عام 2001 م المحافظة الأحدث . كما تُعدُّ محافظة نيمبا الأكبر حجماً إذ تبلغ مساحتها (11,551 كلم²) .

” تُدار المحافظات الخمسة عشر بمشرفين يعينهم رئيس الجمهورية . إذ يدعو الدستور لإنتخاب رؤساء البلديات ، ورؤساء مختلف المحافظات على المستوى المحلي . لكن هذه الإنتخابات لم تجر منذ عام 1985 بسبب الحرب ، والمشاكل التمويلية . هذا وقد قضت المحكمة العليا في عام 2008 م بالسماح للرئيس بتعيين رؤساء البلديات في البلاد ليتمكنوا من تحمل نفقات الإنتخابات البلدية “ .

(NP&HC،2008،P232)

خريطة توضح التقسيم الإداري للمحافظات في ليبيريا



المصدر: موقع خرائط العالم www.mapofworld.com

2. النظام السياسي

ليبيريا جمهورية ديمقراطية بنص دستورها العامل منذ 6 يناير 1986م . حيث تتكون حكومتها من ثلاثة سلطات متساوية ، هي : السلطة التنفيذية التي يرأسها رئيس الدولة ، والسلطة التشريعية التي تتألف من مجلسين ، ثم السلطة القضائية التي تتكون من المحكمة العليا ، وعدد من المحاكم الدنيا .

’يخدم الرئيس بوصفه رئيساً للحكومة وقائداً للدولة والقائد العام للقوات المسلحة الليبيرية . كذلك ومن بين المهام الأخرى للرئيس تصديق ، أو معارضة القوانين التشريعية ، ومنح العفو ، وتعيين أعضاء مجلس الوزراء ، والقضاة ، وغيرهم من الموظفين العموميين ، ينتخب الرئيس ونائبه لولاية مدتها ست سنوات

بأغلبية الأصوات في نظام انتخابي من جولتين ويمكن أن يخدم لولايتين رئاسيتين“ (Central Intelligence Agency، 2019.p25)

” تتكون السلطة التشريعية من مجلسي الشيوخ والنواب . حيث يضم مجلس النواب أربعة وستين عضوًا ، موزعين نسبيًا على المحافظات الخمسة عشر على أساس التعداد الوطني . تنتخب كل مقاطعة ما لا يقل عن عضوين . يمثل كل عضو في مجلس النواب دائرة انتخابية ضمن المحافظة ، وفقًا لتحديدات اللجنة الوطنية للانتخابات ، وينتخب بالأغلبية لمدة ست سنوات. يتكون مجلس الشيوخ من عضوين ، من كل محافظة ليصبح المجموع الكلي 30 عضوًا . يخدم عضو مجلس الشيوخ لتسع سنوات ، ويتم انتخابهم بأغلبية الأصوات الشعبية . يخدم نائب الرئيس بمثابة رئيس مجلس الشيوخ بينما يقوم مكانه رئيس مؤقت للمجلس في حال غيابه“ . (Central Intelligence Agency، 2019.P26)

” تتمثل السلطة القضائية العليا في ليبيريا بالمحكمة العليا التي تتألف من خمسة أعضاء ، ويرأسها رئيس المحكمة العليا في ليبيريا . يتم ترشيح أعضاء المحكمة من قبل الرئيس وتأكيدهم من قبل مجلس الشيوخ ، ويعملون حتى سن 70 عامًا. يقسم القضاء إلى مزيد من المحاكم ، والدوائر المتخصصة ، ومحاكم الصلح . يتبع النظام القضائي القانون العام الأنجلو أمريكي . و يوجد نظام غير رسمي من المحاكم التقليدية في المناطق الريفية من البلاد حيث المحاكمات القبلية التي تعمل على الرغم من كونها محظورة رسميًا“ . (Bureau of African Affairs ,March 8,2011)

يُلاحظ أن الحزب المسمى بالحزب اليميني الحقيقي (True Whig Party) قد سيطر على الحكم في الفترة من عام 1877م حتى 1980 م . غير أنه يوجد اليوم أكثر من عشرين حزبًا سياسيًا مسجلًا في البلاد . تتمركز هذه الأحزاب حول مجموعات عرقية ، أو شخصيات تُعاني إلى حد كبير من ضعف القدرات التنظيمية و الحوكمة الداخلية . هذا الوضع يجعل الديمقراطية تُمارس بصورة شكلية ، بحيث يفوز في الانتخابات صاحب العرقية الأكثر . بينما لا يحظى الأشخاص من ذوي العرقيات قليلة العدد أيّ فرصة في الفوز بالسلطة مما يعني تغلب الإنتماء العرقي على الحزب ، واضمحلال الأطروحات الفكرية مما يمكن وصفها بالديمقراطية الاثنية . (سوارت ، 2008م،ص25)

الجدول يوضح المحافظات والمساحة والسكان في ليبيريا

المحافظة	العاصمة	تعداد السكان (2008) ^[44]	المساحة كم ² ^[44]	إنشائها
بومي	توبمانبورغ	036,82	942,1	1984
بونغ	غبانغا	919,328	772,8	1964
غباربولو	بوبولو	758,83	689,9	2001
باسا الكبرى	بوشانان	839,224	936,7	1839
جبل كايب الكبرى	روبرتسبورت	055,129	162,5	1844
غيدي الكبرى	زويدرو	146,126	484,10	1964
كرو الكبرى	باركيفيل	106,57	895,3	1984
لوفاف	فوينجاما	114,270	982,9	1964
مارغي	كاكاتا	689,199	616,2	1985
ماريلاند	هاربر	404,136	297,2	1857

المحافظة	العاصمة	تعداد السكان (2008) [44]	المساحة كم ² [44]	إنشائها
مونتسيرادو	بنسونفيل	806,144,1	909,1	1839
نيمبا	سانيكيلي	088,468	551,11	1964
نهر سيس	نهر سيس	862,65	594,5	1985
نهر غي	فيش تاون	318,67	113,5	2000
سينوي	غرينفيل	932,104	137,10	1843

المصدر: NP&HC،2011،P321

3. الجغرافية البشرية

فبحسب آخر تعداد للسكان جرى في العام 2008 م ، فإن سكان ليبيريا نحو 3,476,608 نسمة. يعيش عدد 1,118,241 في محافظة مونتسيرادو ، فهي المحافظة التي تقع فيها العاصمة مونروفيا . حيث يقطن مدينة مونروفيا 970,824 شخصًا ، تليها محافظة نيمبا التي يقطنها 462,026 نسمة. هذا و كان التعداد الذي تمّ في عام 1984م هو آخر إحصاء للسكان قبل تعداد عام 2008 م . حيث كان حينها عدد السكان 2,101,628 نسمة . تجدر الإشارة الى أن تعداد السكان في عام 1962 م كان نحو 1,016,443 نسمة زاد إلى 1,503,368 نسمة في عام 1974 م . (LISGIS ، 2009، P56) .

كما يُلاحظ أن ليبيريا تُحقق أعلى نسبة زيادة نمو سكاني في العالم ، بمعدل 4.50% سنويًا . حيث يتشكل سكان ليبيريا من 16 مجموعة عرقية من السكان الأصليين . إضافة إلى عدد من الأقليات الأجنبية المختلفة . إذ يُشكّل السكان الأصليون حوالي 95% من السكان . أما أكبر المجموعات فهي قبيلة كيبلي التي تسكن في وسط وغرب ليبيريا. ثم الليبيريون الأمريكيون الذين يشكلون 2.5% . يليهم شعب الكونغو المنحدرين من الكونغو ، كذلك العبيد القادمين من منطقة البحر الكاريبي . الذين وصلوا في عام 1825م و يشكلون نحو 2.5% . كما أن هناك أيضًا عدد كبير من الهنود ، واللبنانيين ، وغيرهم من مواطني غرب إفريقيا الذين يشكلون جزءًا كبيرًا من مجتمع الأعمال في ليبيريا . أيضًا هناك أقلية صغيرة من الليبيريين المنحدرين

من أصول أوروبية . اللغة الإنجليزية هي اللغة الرسمية في ليبيريا ، فهي اللغة المشتركة التي توفر التواصل بين السكان الذين يتحدثون 31 لغة محلية . (LISGIS،2009،P59)

4. الاقتصاد

تزرخ ليبيريا بموارد طبيعية وافرة تتمثل في الموارد المعدنية ، والغابات ، والمياه ، والمناخ الجيد للزراعة. إلا أنها تُعاني من سوء الادارة والتخطيط ، وقلة الأيدي العاملة خاصة المدربة . حيث يزرع أغلب السكان الكفاف مما يجعلها تعتمد على تصدير السلع الأولية ، والمواد الخام التي من أهمهما الحديد ، والمطاط ، و تصدر بواسطة شركات أجنبية .

غير أنه 'يلحظ تغير في هذا المشهد منذ العام 2003م . أي بعد انتهاء الحرب الأهلية . حيث بدأ معدل النمو في الناتج المحلي بالصعود ليبلغ 9.4% في عام 2007 م ، مما جعل الإقتصاد الليبيري واحداً من أسرع عشرين اقتصاداً نمواً في العالم . هذا وعلى الرغم من تراجع مؤشر النمو بسبب عوامل داخلية وخارجية ، مثل الأزمة الاقتصادية العالمية في 2009م . إلا أن ليبيريا ظلت تحقق نمواً متواصلاً (IMF،2011،P253). حيث يوضح مؤشر إجمالي الناتج المحلي الإجمالي طبقاً لتقديرات عام 2017 م الى نمو في قطاع الزراعة بنسبة 34 % ، وقطاع الصناعة بنسبة 13.8% ، و قطاع الخدمات بنسبة 52.2 % ، و قطاع قوة العمل بقياس معدل البطالة بنسبة 2.8 % ، ذلك طبقاً لتقديرات عام 2014 ، وأن السكان تحت خط الفقر بنسبة 54.1 % . (اطلس العالم، 2014 م)

تشير تقارير متعدّدة إلى أن ليبيريا كانت في عام 1979م واحدة من أسرع بلدان إفريقيا نمواً . إذ أن صادراتها من الحديد وصلت الى أكثر من نصف الصادرات ، ثم تراجع هذا الوضع بسبب انخفاض الطلب العالمي ، والأوضاع السياسية في البلاد . حين بدأ الإقتصاد الليبيري بالانخفاض المتتالي بسبب سوء الإدارة ، والفساد الذي وقع عقب انقلاب صموئيل دو عام 1980م. تلى ذلك تسارع في الإنهيار الإقتصادي عند إندلاع الحرب الأهلية في عام 1989 م حيث تراجع الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 90% بين عامي 1989م و1995م . مما جعله يُعد أسرع الانهيارات الاقتصادية في التاريخ.

(Liberian Experience ، 2011، P205)

تسببت الحرب الأهلية في جعل ليبيريا واحدة من أفقر البلدان في العالم ، فقد تدهور الإقتصاد الليبيري بشكل كبير كما لم تتوقف خسائر الحرب الأهلية في تدمير البنية التحتية خاصة في العاصمة مونروفيا . بل تسببت في هجرة المستثمرين ، وهروب رأس المال الذي كان يسهم في ازدهار ليبيريا . إضافة إلى ذلك لم تُعد لحكومة ليبيريا إستثمارات ، ومشاريع وطنية حتى صار كل اعتمادها على الشركات الأجنبية. مثال ذلك مزرعة فايرستون ، التي تُوجر مساحة مليون فدان منذ العام 1926م ، بإتفاق تعاقد مع الحكومة الليبيرية في ذلك الحين ، بقيمة ستة سنوات لفدان . فقامت الشركة بزراعة أشجار المطاط الأمريكية الجنوبية المسماة

هيفيا برازيليا ، مما جعلها أكبر مزرعة مطاط طبيعي في العالم . كما أنها أكبر مصدر ومخّدم في البلاد .
(Firestone and the Warlord، Chapter 2، 2014، P205) . كذلك زادت العقوبات التي فرضتها
الأمم المتحدة على ليبيريا في عام 2001م من تقاوم الازمة الاقتصادية إلى أن رُفعت في عام 2005م.
لقد كان واضحاً أن اقتصاد ليبيريا يعتمد على تصدير المواد الخام ، خاصة الحديد ، مما يعنى الإعتماد على
سلعة واحدة ذلك ببنية تحتية هشة تأثرت مباشرة بتقلبات السوق العالمي . ثم زاد الطين بلة وقوع النزاعات
الداخلية ، وعوامل أخرى على رأسها الفساد المالي والإداري .

5. التعليم

تعاني ليبيريا من نقص كبير في المدارس و المعلمين ، أدى إلى وجود نسبة عالية من الأمية تبلغ 41%
إذ يشير معدل محو الأمية في عام 2009م إلى نسبة 59.1% (63.7% للذكور و 54.5% للإناث).
التعليم الابتدائي والثانوي مجاني وإلزامي من سن 6 حتى 16 عامًا . يتوفر التعليم العالي في عدد من
الجامعات الحكومية والخاصة . وتُعدُّ جامعة ليبيريا التي أُفتتحت في العام 1862م الأكبر والأقدم في البلاد
وتقع في العاصمة مونروفيا حيث تضم ست كليات منها كلية الطب ، وكلية الحقوق الوحيدة في البلاد .
في عام 2009 م أصبحت جامعة توبمان في هاربر بمقاطعة ماريلاند ثاني جامعة حكومية في ليبيريا .
أما جامعة كوتتغتون التي أنشئت من قبل الكنيسة الأسقفية في الولايات المتحدة عام 1889 م في سواكوكو
بمقاطعة بونغ أقدم الجامعات الخاصة في البلاد . كما فتحت الحكومة أيضًا كليات المجتمع في بوشانان
، وسانيكلي ، وفوينجاما . وعلى الرغم من ذلك فقد أدى قلة التعليم إلى ضعف كبير في القدرات ، مما
جعل أغلب السكان يمتهنون أشغال هامشية . إضافة إلى مشاكل أخرى تتعلق بسهولة الإنخراط في النزاعات
بسبب البطالة ، والشعور بالظلم . (LISC،2009،P56)

6. الأديان والمعتقدات

وفقًا لتعداد السكان في عام 2008 م ، يعتنق ما نسبته 85.5% من السكان المسيحية . وتُعدُّ أكبر نسبة
تعتنق ديانة واحدة في البلاد . و يأتي بعدهم المسلمون الذين يشكلون نسبة 12.2% من السكان ، أغلبهم
من قبيلتي ماندينكا ، وفاي . بينما يوجد ما يشكل نسبة 1.5% من السكان دونما معتقد . بينما يعتنق
0.5% ديانات محلية . كما توجد هناك أعداد قليلة من البهائيين والهندوس والسيخ والبوذيين.
(LISC،2009،P56)

تجدر الإشارة إلى أن الدستور الليبيري ينص على فصل الدين عن الدولة (International Religious
Freedom Report،2010،P52) . إلا أن ليبيريا تُعدُّ دولة مسيحية بحكم أن غالب سكانها مسيحيون.
لذلك يحظر القانون التجارة أيام الأحاد والأعياد المسيحية الرئيسية .بينما لا تطلب الحكومة من الشركات
، أو المدارس أن تأذن للمسلمين لأداء صلاة الجمعة.

7. الصحة

تقول وزارة الصحة الليبيرية ، إن الحرب الأهلية دمرت حوالي 95% من مرافق الرعاية الصحية في البلاد. غير أنه يُلاحظ إرتفاع الإنفاق الحكومي على الصحة إذ بلغ 10% من الناتج المحلي في العام 2009 م . حيث وصلت الرعاية الصحية على الفرد إلى ما يقارب 22 دولارًا أمريكيًا . و قُدِّر متوسط حياة الفرد في عام 2009 م بحوالي 58 عامًا ؛ بمعدل خصوبة 5.9 مولود لكل امرأة (Liberia Health profile،2010،P56،WHO) . بينما بلغ معدل وفيات الأمهات 990 لكل 100,000 ولادة في عام 2010 م . كما أشار تقرير صدر من مكتب الأمم المتّحدة للشئون الإنسانية في عام 2007م ، إلى وجود عدد من الأمراض المعدية مثل السل ، والملاريا ، تنتشر على نطاق واسع للغاية في ليبيريا . فقد بلغت معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية نحو 2% من السكان الذين تتراوح أعمارهم بين 15 - 49 عاما . كما يتمتع 17% من السكان فقط بمرافق الصرف الصحي الملائمة . كما أشار التقرير نفسه إلى أن ليبيريا تستورد 90% من الأرز والمواد الغذائية الضرورية . هذا الوضع الإقتصادي أدى إلى معاناة ما نسبته 20.4% من الأطفال تحت سن 5 سنوات من سوء التغذية. (The State of the World Midwifery،2011،P85) .

8. تاريخ النزاع في ليبيريا

بدعم من جمعية الاستعمار الأمريكية التي تديرها كويكر (ACS) سافر أقل من 100 من العبيد الأفارقة المحررين والأمريكيين عن طريق السفن إلى الساحل الغربي لإفريقيا . أسسوا في عام 1816م جمهورية ليبيريا . حيث أقاموا مستوطنة أصبحت فيما بعد العاصمة مونروفيا . ثم بحلول عام 1847م ، استقر آلاف العبيد السابقين والأمريكيين الأفارقة الأحرار . في مونروفيا والمناطق الساحلية المحيطة بها حيث استحوذوا على الأراضي من السكان الأصليين ؛ أطلق هؤلاء المستوطنون وأسلافهم على أنفسهم إسم الأمريكيون الليبيريون . ثم وضعوا أنفسهم فوق الشعوب الإفريقية الأخرى في المنطقة وبالتالي خلقوا طبقة اجتماعية اقتصادية . (جيراردوس،2008،ص65) . بنى هؤلاء الأمريكيون الليبيريون بالدعم المستمر من جمعية الاستعمار الأمريكية مونروفيا . حيث شيّدوا المدارس ، والطرق ، والكنائس، والمزارع، والقصور على الطراز الأمريكي. كما إستمروا في التحدث باللغة الإنجليزية متجاهلين اللغات العرقية الأخرى التي تتحدث بها القبائل الإفريقية في المنطقة . فقد كان الهدف فرض الثقافة الغربية والمثل المسيحية على السكان الأصليين غير المتحضرين على حسب زعمهم ذلك عن طريق إجبار القبائل الأقل قوة بالخضوع

تحت سيطرتهم . هذا الأمر تسبب في توتر عرقي طويل الأمد بين طبقة النخبة من الأمريكيين الليبيريين ، وأولئك الذين ينتمون إلى العديد من القبائل الأصلية الأقل قوة في المنطقة.

أجرت جمهورية ليبيريا إنتخابات ديمقراطية لأول مرة في عام 1847 م. حيث أصبح الرئيس جوزيف جيه روبرتس أول رئيس لجمهورية ليبيريا ، فقد كان أميركياً حراً ، هاجر من ولاية فرجينيا إلى ليبيريا بمساعدة جمعية الإستعمار الأمريكية التي يديرها كويكر . بعدها تمتعت ليبيريا بتجارة مزدهرة مع أوروبا ، والولايات المتحدة ، ودول المنطقة . حيث تم حصاد الموارد الطبيعية الوفيرة والاتجار بها . شاركت ليبيريا في الحرب العالمية الثانية إلى جانب الدول الحليفة للولايات المتحدة ، وبريطانيا.

أشارت تقارير ودراسات متعددة إلى أن العامل النفسي يلعب دوراً مؤثراً في النزاعات الإفريقية . حيث ذكر جيراردوس (جيراردوس، 2008 م ، ص 65) ”أن الصراعات في إفريقيا تتميز بوجود أسباب كامنة ، تتعلق بجوانب نفسية مثل : عدم الثقة ، والعداء ، والخوف مما يؤدي إلى إستدامة الصراع ، وعرقلت الجهود الدبلوماسية الوقائية الناجحة“ . بالتالي يُعدُّ وجود الآفروأمريكان ، وتعسفهم في السلطة ، بل وتعاليمهم على السكان الأصليين عامل مؤثر للغاية في خلق بيئة كامنة للنزاع الكامن الذي كان ينتظر لحظة الإنفجار .

9. أسباب إندلاع النزاع

شهدت ليبيريا حرب أهلية دامية ، إمتدت لمدة أربعة عشر عامًا فقدت فيها أكثر من مائتي ألف شخص إضافة إلى خسائر مادية هائلة خاصة في البنية التحتية و خلق حالة من عدم الإستقرار في منطقة غرب إفريقيا . هذا الأمر يثير عدد من التساؤلات عن الأسباب السياسية والثقافية والإثنية لهذه الحرب ؟ وأطرافها ؟ والدواعي التي جعلتها تمتد إقليمياً ؟.

يرى عدد من الباحثين أن خصوصية نشأة ليبيريا جعلها دولة تتكون من بنية إجتماعية هشة ، يغلب فيها الولاء القبلي . مما يجعل الساسة يستغلون هذا الوضع للوصول للسلطة من خلال رافعة الإلتناء القبلي والديني . لم تتجح الحكومات المتعاقبة منذ نشأتها في عام 1821م ، في دمج القبائل لصالح الدولة . كما لم تتجح في خلق مصالح مستدامة بين الآفروأمريكيين والسكان الأصليين (حنفي ، 2004 م ، ص 3) .

فقد ظل الأفروأمريكيين يسيطرون على عصب السياسة ، والسلطة ، والمال بينما يعاني السكان الأصليون من الظلم ، والفقر ، والتهميش . حيث لم يسمح لهم و بنص الدستور حتى بحق التصويت لإختيار الرئيس . كما نص الدستور على حرمانهم من كافة حقوقهم السياسية والاجتماعية .

هذا الوضع ترك مناخاً محتقناً مهياً للانقلاب استغله الجندي صموئيل دو من قبيلة كران وماندنيغو منفذاً إنقلابه العسكري في عام 1980م ضد حكومة وليام تولبرت وقتله ، مما أدى إلى الإطاحة بالأفرو أمريكيين ، كما بطش بالمعارضين و خاصة القبائل الإثنية المناوئة له من قبيلتي جيو ومانو الذين قتل منهم الآلاف بعد المحاولة الانقلابية الفاشلة التي وقعت ضده في 1985 م . تجدر الإشارة هنا أن حقبة صموئيل دو اتصفت عموماً بالفساد الذي إنتشر في البلاد .

إضافة إلى تمرد تشارلز تايلور الذي كان أحد مساعديه . ثم ظهر في الساحة بعد أن أعلن مواقف مناصرة لقبيلتي جيو ومانو اللتان ينتمى إليهما ، فقد كان والده من الأفروأمريكيين وأمه من قبيلتي جيو ومانو فقام بتأسيس الجبهة الوطنية القومية . إتخذ من سيراليون مقر انطلاق ، ثم نفذ عمليات قتالية ضد حكومة دو حتى سقوطه وإغتياله في عام 1990 م . فاندلعت الحرب الأهلية الأولى حيث قتلت قوات تايلور آلاف السكان الموالين لصموئيل دو من قبيلتي الماندنيغو و أغلبهم من المسلمين والكران إنتقاما على ما فعلته قوات دو ضد قبيلتي جيو ومانو . يتضح من خلال كل الذي حدث أن هناك أسباب كامنة أشعلت النزاع في ليبيريا ، تتمثل في ممارسات السكان الأفروأمريكيين تجاه السكان الأصليين . وقد عزز ذلك التعدد الإثني ، والفقر ، وقلة التعليم . كما دعم ذلك أطماع السياسيين الذين يستغلون القبيلة لتحقيق مآربهم . من هنا يمكن حصر الأسباب الرئيسية لوقوع الحربين الأهليتين في الآتي :

أ. ممارسات الأفروأمريكيين ضد السكان الأصليين بحرمانهم المستمر من حقوقهم واضطهادهم جعلهم في إحتقان شديد فتملكتهم الرغبة في الإنتقام عندما أتحت لهم الفرصة .

ب. إستغلال السياسيين للقبيلة بغرض الوصول للسلطة والثروة ، هذا الأمر جعل القبيلة عبارة عن وقود في معارك شخصية ، مما أدى إلى زراعة الفتن ، والبغضاء ، والكراهية بين قطاعات واسعة في المجتمع .

ج. ضعف الإيمان بحقوق الغير ، فكل قبيلة كرسست السلطة والثروة في يدها وحرمت القبائل والكيانات الأخرى ، بل وقمعتها وهضمت حقوقها ، مما أدى إلى إنقسامهم إلى فريقين متناحرين ؛ ماندنيغو وكران ضد جيو ومانو والأفروأمريكيين .

د. تفشي الفساد في الدولة حتي صارت القرارات تُفصل على مفاص أشخاص نافذين ، فهُبَّت ثروات البلاد وغابت خطط التنمية لدرجة إنهيار الدولة ، حتى وصلت لليبيريا إلى عدها ضمن دول العالم الفقيرة رغم مواردها الكبيرة .

هـ. التدخلات الخارجية ، فقد دخلت عدد من الدول المجاورة في النزاع الليبيري منها غينيا ، وسيراليون ، وساحل العاج و التفاعلات الإقليمية . كما ساهمت أطراف إقليمية ودولية أخرى في النزاع .

و. انتشار السلاح غير المشروع والبطالة ، والجهل ، و الفقر ، كل هذه الأشياء كانت عوامل مشتركة ، أدت إلى تفاقم الصراع . إذ وجد الشباب أن فرصة العمل المتاحة تتمثل في الإنضمام إلى الحركات المسلحة أو للجيش . في ظل انتشار للسلاح غير المشروع ، مع قلة في التعليم ، وإحتقان نفسي هائل ، ورغبة في الإنتقام من الأفروأمريكيين .

أ- الحرب الأهلية الاولي :

قام تشارلز تايلور مدعوماً من ساحل العاج بتأسيس الجبهة الوطنية الوطنية في ليبيريا ، التي تتكون من مائة جندي . تشكل من الليبيريين النازحين بغزو العاصمة مونروفيا عشية عيد الميلاد عام 1989 م . أعقبه إندفاع العديد من القبائل الشمالية في ليبيريا ، الذين تعرضوا للتمييز من قبل الرئيس دو للإنضمام إلى تمرد . لم يستسلم دو و حاول استرداد الحكم بمعاونة ضباط الجيش ، إلا أن المحاولة لم تنجح بسبب أن أحد ضباطه السابقين برينس جونسون قام بخيانتة ، وقتله ، وسيطر على العاصمة مونروفيا . هذا الوضع أدى إلى إنقسام القوات الليبيرية بين مؤيدين لتايلور ومؤيدين لجونسون مما أدى إلى نزاعات مسلحة للسيطرة على العاصمة والبلاد ، فاندلعت على إثرها الحرب الأهلية الأولى التي إستمرت من عام 1989 م إلى عام 1997 م . حيث قتل فيها أكثر من مئتين ألف ليبيري . ارتكب فيها كل من الجيش الوطني الليبيري المعروف باسم القوات المسلحة الليبيرية و العديد من الجماعات المتمردة الأخرى فظائع مروعة ضد الشعب الليبيري . كما تمَّ فيها إستهداف العديد من المدنيين على أساس ثقافتهم ، وإنتمائهم العرقي ، والديني . إضافة إلى تعرض آلاف النساء ، والفتيات للإغتصاب ، والتشويه . أما الرجال والصبية فقد تم تجنيدهم أو إعدامهم . حيث أصبح التطهير العرقي الممنهج سمة مميزة للأزمة الليبيرية . ظل هذا النزاع الدامي مستعراً إلى أن تم توقيع إتفاق وقف إطلاق النار في عام 1995 م . ثم عاد مرة أخرى في عام 1996 م ، ثم توقف النزاع المسلح بإتفاق بعد تدخُّل دول المجموعة الإقتصادية لدول غرب إفريقيا بتكليف من الأمم المُتحدة في يوليو 1997 م ، تم على إثره إنتخاب تشارلز تايلور رئيساً لليبيريا .

ب- الحرب الأهلية الثانية :

اندلعت الحرب الأهلية مرة أخرى في أبريل 1999 م عندما قام المنشقون الليبيريون تحت راية منظمة الليبيريون المهجرون بغزو ليبيريا انطلاقاً من غينيا . بعدها أصبحت غينيا الداعم المالي ، والعسكري الرئيسي لمنظمة الليبيريون المتحدون من أجل المصالحة والديمقراطية (LURD) . تبع ذلك انضمام جماعات منشقة إلى منظمة الليبيريون المتحدون من أجل المصالحة والديمقراطية (LURD) بقيادة سيكو كونييه . ” يُعتقد أن معظم المنشقين كانوا من مقاتلي المادينغا وكراهان من جناحي حركة تحرير ليبيريا المتحدة من أجل الديمقراطية“ (Liberian Experience,P201,2014) .

هذا و كان للجنرال ماكسويل خوبي رئيس فريق الرصد التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (ECOMOG) ، التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (ECWAS) والمكون من غانا ، وسيراليون ، وغامبيا ، وليبيريا ، ومالي ، وبوركينا فاسو ، والنيجر دوراً مهماً في تشكيل منظمة الليبيريون المتحدون من أجل المصالحة والديمقراطية (LURD). فقد تم تكوينها من منشقين ليبيريين ، وميليشيات صيد كاماجورس السيراليونية ، ترأسها الزعيمان العسكريان صموئيل هينغا نورمان ، وإدي ماسالي.(TKERI،2002،p.3)

بناءً على ذلك نشر تايلور مقاتلين تابعين للجبهة الوطنية الليبيرية (NPFL) ، مع وحدات عسكرية أخرى أكثر تأهيلاً ، مثل : وحدة مكافحة الإرهاب . كما قامت الجبهة الثورية المتحدة (RUF) ، بدعم من تايلور ومتمردين من غينيا بتوجيه هجمات ضد غينيا انطلاقاً من ليبيريا وسيراليون في وقت متزامن حققت نجاحاً أولياً ، بعدها تم دحرهم إلى داخل سيراليون وليبيريا في شهر يناير من عام 2001 م . بل شكّل المتمردين تهديداً كبيراً على حكومة تايلور . هذا الوضع أدى إلى دخول ليبيريا في نزاع معقد حيث كانت كل من غينيا وسيراليون تدعمان الليبيريون المتحدون من أجل المصالحة والديمقراطية (LURD) . فيما كان تايلور يرد على ذلك بدعم مجموعات متمردة لكلتا الدولتين . إضافة إلى دعمه للمتمردين من سيراليون . هذا و لم يتوقف التعقيد عند هذا الحد بل تفاقم عندما اعترضت بريطانيا وأمريكا على إنشاء تايلور لمتبردي الجبهة الثورية المتحدة ودخوله معهم في عدااء إزداد على أثره ضغط بريطاني أمريكي على تايلور بالتزامن مع زيادة الدعم الإقتصادي لغينيا . كذلك تبني مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بايعاز من أمريكا وبريطانيا لحزمة من العقوبات ضد ليبيريا . هذا الوضع أدى إلى وصول قوات الليبيريون المتحدون من

أجل المصالحة والديمقراطية (LURD) على بعد أربعة وأربعين كيلومتراً من العاصمة مونروفيا حينها و جد تايلور نفسه مُجبراً على إعلان حالة الطوارئ في فبراير 2002 م .

استمرت الحرب الأهلية حتى إستقالة تايلور في أغسطس 2003 م . ثم توقفت الحرب بعد أن نجح ممثلون عن الأمم المُتحدة وقوى إقليمية أخرى وجهود سلام داخلية في إبرام إتفاقية سلام في غانا عُرفت بإسم إتفاقية أكرال للسلام الشامل (Edgerton,P3,2002) .

يُلاحظ أنه بعد توقيع إتفاق أكرال للسلام الشامل عملت بالدبلوماسية الوقائية العديد من الشركاء الإقليميين ، وبعثة الأمم المُتحدة في ليبيريا والجهات الفاعلة المحلية لوضع الأسس لبدء عملية المصالحة . تواصلت على مدى السنوات بعد توقيع الاتفاقية بسبب وقوع العديد من الخروقات التي وقعت من كافة أطراف النزاع . حيث تمّ إدانة شارلز تايلور أمام المحكمة الخاصة بسيراليون في أبريل 2012م بارتكاب جرائم ضد الإنسانية في سيراليون ، وحُكم عليه بخمسين سنة سجن ليصبح أول رئيس دولة إفريقية يحاكم أمام محكمة دولية منذ محكمة نورنبرغ . (صحيفة الاخبار اللبنانية،العدد 1694 ،بتاريخ 2012 م) .

ب . نشر قوات حفظ السلام

أدت الحروب الأهلية في ليبيريا إلى زعزعة الدولة فحدث إنهيار شامل للمؤسسات ، كما هرب ملايين السكان من المدن أو إلى خارج الحدود لاجئين في الدول المجاورة ، تسبب ذلك في خلق حالة من عدم الإستقرار في منطقة غرب إفريقيا ، مما عدّه المجتمع الدولي تهديداً للأمن والسلم الدوليين . فكان لابد من تدخل المجتمع الاقليمي ، والدولي لمعالجة الوضع من خلال الدبلوماسية الوقائية وغيرها . فتمّ نشر قوة حفظ سلام تابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا في عام 1990 م ، بعد توقيع اتفاقية أكرال للسلام الشامل وتسمى (ECOMOG) . حيث كانت تتألف من تحالف من الشركاء الإقليميين بقيادة جنود حفظ السلام النيجيريين . ثم وافق مجلس الأمن في عام 1993م ، أي خلال الحرب الأهلية الأولى على نشر بعثة مراقبين لحفظ السلام في ليبيريا تسمى بعثة مراقبي الأمم المُتحدة في ليبيريا (UNOMIL) . حيث كانت تمثّل أول عملية لحفظ السلام في ليبيريا . كما نشر بعدها قوات حفظ السلام (UNOMIL) في الفترة من 1993م الى 1997م . ثم نشر بعثة الأمم المُتحدة (UNMIL) في الفترة من 2003م إلى 2018 م التي تولّت جهود حفظ السلام في مونروفيا . ثم توسعت لتشمل المقاطعات النائية في ليبيريا لرعاية عملية المصالحة ، وفق خطة محددة بثمانية أهداف لتحقيق السلام.

هذا وقد عمل ستة عشر ألف جندي وموظف في ليبيريا في إطار إنتشار واسع للأمم المتحدة في غرب إفريقيا . حيث نشرت في حوض نهر مانو خلال الفترة بين 1993 و 2018 قوات ومراقبين يُقدر عددهم بحوالي خمسة وأربعين ألفاً ، بحوالي ثمانية عشر ألفاً في سيراليون ، وستة عشر ألفاً في ليبيريا ، وإحدى عشر ألفاً في ساحل العاج ، قتل منهم خمسمائة وسبعة وأربعين شخصاً .

10. بعثة الأمم المتحدة (UNMIL)

بموجب إتفاق أكر للسلام في أغسطس 2003م الذي طلبت فيه الأطراف من الأمم المتحدة نشر قوة بموجب الفصل السابع لدعم الحكومة الإنتقالية والمساعدة في تنفيذ إتفاق السلام . قام الأمين العام للأمم المتحدة بتقديم توصية لمجلس الأمن ليأذن بنشر عملية لحفظ السلام في ليبيريا . حيث وافق مجلس الأمن بتاريخ سبتمبر 2003 م ، وأصدر القرار رقم 1509 (ملحق رقم 4) ، الذي إعتمد بالإجماع إنشاء بعثة للأمم المتحدة في ليبيريا بإسم (UNMIL) عددها خمسة عشر ألف جندياً منهم مئتين وخمسين مراقباً عسكرياً ، و مائة وستين ضابطاً ، و ألف ومائة وخمسة عشر ضابط شرطة إضافة إلى عدد خمسة وحدات عسكرية مُشكلة مسلحة كل واحدة منها مكونة من مائة وعشرين ضابطاً وكبار موظفين مدنيين .

هذا وأشار القرار إلى أن البعثة سيرأسها الممثل الخاص للأمين العام الذي سيكون له السلطة العامة على أنشطة البعثة ومنظومة الأمم المتحدة في ليبيريا . وسيساعد الممثل الخاص فريق من الإدارة العليا يتألف من نائبين ، وقائد قوة برتبة فريق ، ومفوض شرطة ذلك لتنفيذ عملية سلام متعددة الأبعاد ، تتكون من الشرطة المدنية ، والعسكرية لتعمل على حماية الحقوق السياسية والمدنية ، ولحماية حقوق الإنسان إضافة إلى حماية الطفل ، ونزع السلاح ، والتسريح ، وإعادة الدمج ، ومراعاة المنظور الجنساني ، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز ، و التجهيز للإنتخابات . كما اشار القرار إلى أن البعثة ستتنسق أنشطتها مع أنشطة المجتمع الإنساني والإنمائي بالتنسيق مع بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا والإتحاد الإفريقي ، و بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) ، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (UNOCI) ، و مكتب الأمم المتحدة لغرب إفريقيا (UNOWA) من أجل ضمان استجابة منسقة للأمم المتحدة للعديد من القضايا دون الإقليمية .

تُعد بعثة الأمم المتحدة إلى ليبيريا من أكبر البعثات الأممية على مستوى العالم إذ لا يفوقها من حيث العدد إلا بعثات قليلة ، مثل : بعثات الأمم المتحدة إلى السودان ، والبوسنة والهرسك . كما يُلاحظ أن هذه البعثة

بدأت مهمتها في عام 2003م ، وتم تغيير مهمتها من حفظ السلام إلى بناء السلام تحت البند السادس في العام 2006م . فأنجزت مهمتها بإقامة الإنتخابات ثم غادرت بعد أن حققت عدداً مقدراً من الإنجازات ، أهمها بناء هياكل الدولة وإرساء قواعد العدالة والحرية .

أ. انتشار البعثة

تسلّمت بعثة الأمم المُتّحدة مهامها في 1 أكتوبر 2003 م . حيث تمّ تعيين الفريق دانيال أوباندي من كينيا قائداً للقوة بمساهمة الولايات المتحدة الأمريكية ، و بنين ، وغامبيا ، و غانا ، و غينيا بيساو ، و مالي ، و نيجيريا ، و السنغال ، و توغو . ثمّ إنتشرت في البلاد أربعة تشكيلات بحجم لواء موزعة على أربعة قطاعات جغرافية ، تضم كل منها وحدات قتالية تحتوي على أقسام هندسية وطبية.

قدمت البعثة حماية مباشرة للمنشآت المدنية الحيوية مثل : المطارات ، والموانئ ، والمرافق الخدمية. ثم انخرطت في تقديم المساعدات للسلطات الليبيرية في مجالات التدريب ، وإنفاذ القانون داخل مؤسسات العدالة الجنائية ، إضافة إلى مساعدة الحكومة الإنتقالية في تنفيذ برنامج نزع السلاح ، والتسريح ، وإعادة الدمج . كما ساهمت البعثة في حماية حقوق الإنسان ، والطفل ، ودعم العدالة الإنتقالية ، ومراعاة المنظور الجنساني . ثم التحضير للإنتخابات .

ب. أهداف بعثة الأمم المُتّحدة

حددت بعثة الأمم المُتّحدة في ليبيريا ثمانية أهداف لتحقيق السلام ، هي: وقف القتال ، والأمن ، و نزع السلاح ، والتسريح ، وإعادة تأهيل المقاتلين السابقين ، وإعادة إدماجهم ، وإرساء سيادة القانون . بما في ذلك القضاء والإصلاحات ، ووضع ضمانات لحقوق الإنسان ، و إستعادة سلطة الدولة ، و توفير المعلومات الواقعية من خلال الحملات الإعلامية العامة ، وتنسيق وكالات الأمم المُتّحدة للمساعدة الإنسانية .

ج. التحديات التي واجهت قوات حفظ السلام

تقول كاثرين كوزويل : ” إنه كان يُعتقد أن هذه الأهداف الثمانية تشمل كافة تعقيدات الوضع في ليبيريا . حيث كان من الصعب على أصحاب المصلحة في النزاع الذين عاشوا وعملوا من أجل السلام خلال الحروب الأهلية تقديم مداخلات خلال مرحلة التخطيط الأولية لعملية التعافي والحل“ . (كاثرين ،جامعة

جورج ماسون، 2011 م) . إذ كان هناك شعور بأن موظفي الأمم المتحدة يتجاهلون مقترحات المجتمع المدني ، وأصحاب المصلحة المتمثلة في تقديم المساعدة الإنسانية ، وعودة اللاجئين ، لذلك وقعت العديد من الخلافات التي يمكن تجنبها كما كانت هناك مشكلة أخرى تتمثل في نهج بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في إقناع المقاتلين السابقين منهم لتسليم أسلحتهم والاندماج في المجتمع . أكد هذا كثير من الباحثين الذين عابوا على الأمم المتحدة إستخدامها لقوالب حلول مستوردة من تجارب طُبقت في دول أخرى لتطبيقها في دول ومجتمعات تختلف كل واحدة عن الأخرى خاصة إفريقيا التي يرتبط فيها إستخدام السلاح بالثقافة والتراث . كما ترتبط الجندية التي تحمي القبيلة بالفروسية والنجومية داخل الأسرة والمجتمع مما يصعب من عمليات التسريح والاندماج.

د. الانتقادات الموجهة إلى بعثة الأمم المتحدة

تشير كاثرين كوزيول بأن عمال السلام التابعون للأمم المتحدة و الذين عملوا في كوسوفو والبوسنة . افترضوا أن البرامج التي حققت نجاحًا في أوروبا الشرقية سيكون لها تأثيرات مماثلة على المشكلات التي تواجه الليبيريين ، بمعالجة النزاعات في بلدان مختلفة بنفس المنهجيات عبر إستخدام نهج قطع ملفات تعريف الإرتباط لحل المشكلات الإجتماعية والثقافية. (كاثرين، 2011 م، ص6)

لكن بلاشك فإن هذا الوضع وإن كان قد حقق فشلًا في بعض المجالات بالقول بأن لكل نزاع سمة مختلفة عن الأخرى ، حتى وإن كان هناك وجه تشابه سطحي ، مما لا تكون الحلول تناسب الجميع. فعلى سبيل المثال : قد لا تشكّل المساعدات الإنسانية أهمية بقدر الحاجة للتنمية ، إلا أنه قد حقق قدرًا كبيراً من النجاحات ، خاصة بعد إشراك أصحاب المصلحة والمجتمع المدني في التشاور حول جدوى البرامج والمشاريع التي تقدم ، مما كان له الأثر الإيجابي على تقييم أداء البعثة .

هـ. النجاحات التي حققتها بعثة الأمم المتحدة

على الرغم من بعض النكسات والإتهامات المتكررة ، بسوء الإدارة خاصة في مجال الأموال ، فقد أحرزت البعثة نجاحًا كبيرًا في تحقيق عدد من الاهداف خلال إعادة بناء الطرق ، والجسور، والمصانع خارج المدن . كما إزدادت البرامج الزراعية مما شجعت العديد من الليبيريين علي مغادرة معسكرات النازحين . كما ساهمت البعثة في تعزيز آليات إنفاذ القانون ، وحماية حقوق الإنسان ، وتسريح الجنود ، خاصة الاطفال الجنود الذين أشركوا في النزاع بشكل واسع . كما أعيدت المرافق الخدمية ، بل وتوسعت خدمات التعليم والرعاية الصحية التي إستفاد منها أعداد كبيرة من الليبيريين . كما حظيت المرأة الليبيرية بكثيرٍ من حقوقها

المتعلقة بمحاكمة الجناة الذين شاركوا في عمليات الإغصاب . كما ساهمت البعثة في دعم المنظمات المحلية في توفير الموارد لبناء وإعادة بناء المدارس ، والمستشفيات ، و المساجد أو الكنائس حتى بدأت الحياة الإجتماعية الليبيرية في الظهور من جديد كما كانت المنظمات الدينية . بل وما زالت تلعب دوراً كبيراً في جهود بناء السلام في ليبيريا حيث تمّ تطوير علاقة قوية بين الأديان بين الليبيريين من أجل السلام . هذا وبمساعدة العديد من أصحاب المصلحة والمنظمات الليبيرية واصلت الجماعات المرتبطة بالديانات في لعب دور كبير في عملية المصالحة . يؤكد ذلك دبلوماسي خبير في المجال ” أعتقد أنها نجحت في إنهاء الحرب ، والوصول لتسويات سياسية وهو مكسب مقدر فالديبلوماسية الوقائية في ليبيريا كانت فاعلة بنسبة كبيرة “ (الراوي رقم 6)

خلاصة المبحث

يخلص هذا المبحث الى أنه على الرغم من الثراء في الموارد التي تتمتع به ليبيريا إلا أنها عانت من حروب أهلية طاحنة بسبب سوء الإدارة ، والفساد ، وعدم القدرة على إندماج السكان الأفروأمريكيين القادمين من أمريكا مع السكان الأصليين . ما أنتج شعوراً بالغبن ، والظلم ، والقهر . أدى إلى إنقسام في الدولة بين قبائل منحازة ، ومتحالفة مع الأفروأمريكيين وقبائل تشعر بالظلم تنتهز أي فرصة للإنتقام.

ظهر هذا النزاع الكامن إلى السطح بعد إنقلاب صموئيل دو الذي وقع في 1980م . حين انقلب على حكومة وليام تولبرت وأطاح بالأفروأمريكيين . ثم سيطر على السلطة ليُقرب قبائل كران وما دنيغو الموالية له على حساب قبائل أخرى . ولم يكتفي بذلك بل شرّد القبائل المناوئة له ، خاصةً من قبيلتي جيو ومانو الذين قُتل منهم الآلاف بعد المحاولة الانقلابية الفاشلة التي وقعت ضده في عام 1985 م . واستشري الفساد في البلاد . هذا الوضع لم يستقر حيث وقع إنقلاب في عام 1990م ، قتل على إثره صموئيل دو وسيطر على الحكم تشارلز وليام المنتمي إلى قبيلتي جيو ومانو فانتم من قبيلة كران وما دنيغو ، بل إنتقم كذلك من القبائل المسلمة التي كانت متحالفة معهم ثم فتح أبواب الفساد مشرعة لأنصاره . كما تورط في إستعداد الدول المجاورة من خلال دعم متمرديها .

هذه الأوضاع أدت إلى وقوع حربيين أهليتين الأولى من 1989م إلى 1997م ، والثانية من 1999م الى 2003م ، راح ضحيتها أكثر من مئتين وخمسين ألف ليبيري ، ودمرت البنية التحتية ، وأدت إلى هجرة آلاف الليبيريين إلى دول الجوار ، أو نزوح داخلي . مما أدى إلى إفقار الدولة وجعلها واحدة من أفقر دول العالم.

فقد أعدّ المجتمع الدولي هذا الوضع مهدداً للأمن والسلم الدوليين ، مما جعل دول الإقليم تتدخل بعدد من المبادرات لإجراء الصلح ، وتحقيق السلام ذلك من خلال إستخدام آليات الدبلوماسية الوقائية. فتمت جهود إقليمية من دول المجموعة الإقتصادية لدول غرب إفريقيا تلتها تدخل الأمم المتحدة بقرارات من مجلس

الأمن ، حيث كان القرار رقم 1509 سنة 2003 م ، الذي أنشأ بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا و التي أنجزت مهمتها بإجراء أول إنتخابات عامة في عام 2005م فازت فيها السيدة ألين جونسون رئيسة للبلاد . وبعد إنتخابات عام 2018 م التي فيها الرئيس جورج ويا ، أعلنت الأمم المتحدة إنتهاء مهمة البعثة .

المبحث الثاني : دراسة حالة كوسوفو

تقع كوسوفو بمنطقة البلقان في شرق أوروبا بين خطي عرض واحد وأربعين درجة ، وأربعة وأربعين درجة شمالاً . مساحتها 10,887 كيلو متر مربع . يسكنها حوالي مليوني نسمة تجاورها كل من ألبانيا غرباً ، وصربيا شمالاً ، ومقدونيا جنوباً ، والجبل الأسود في الشمال الغربي .


تعني كلمة كوسوفو الطائر الاسود ، وهي مشتقة من كلمة صربية . (KOS) ويطلق عليها بالألبانية كوسوفا . أما إسمها التاريخي في عهد الدولة العثمانية ولاية قوصوة ، هذا ويرجح أن الإسم قد أطلق في العهد العثماني ، ثم تحرّف بسبب إختلاف النطق إلى كوسوفو .(واي باك مشين ،2013 م،ص23)

1. الجغرافيا البشرية

يبلغ عدد السكان في كوسوفو مليون وتسعمائة ألف نسمة وفقاً لهيئة الإحصاء عام 2021 م . يمثل الألبان نسبة 92% بينما يمثل الصرب نسبة 4% وتمثل مجموعات عرقية اخرى نسبة 4 % . تتكون من بوسنيين ، وعجر ، وأتراك ، ورومان ، ومصريين (Ministry of Public Services).

يتحدث السكان اللغتين الألبانية والصربية ؛ بوصفهما الرسمية بنص الدستور . غير أن أغلبية السكان يتحدثون اللغة الألبانية .

خريطة توضح التقسيم السياسي في كوسوفو -المصدر موقع خريط العالم



المصدر : www.mapofworld.com

2. النظام السياسي

تعمل كوسوفو بدستور مجاز منذ العام 2008م و الذي يَنْص على أن كوسوفو " جمهورية ديمقراطية تمثيلية برلمانية متعددة الأحزاب . رئيس كوسوفو هو رئيس الدولة ويمثّل " وحدة الشعب " . تتكون فيها السلطة التنفيذية من رئيس وزراء كوسوفو رئيسا للحكومة ، و نائب رئيس الوزراء ، و الوزراء في مختلف الوزارات . يتكون النظام القانوني من الهيئة القضائية المستقلة التي تتألف من المحكمة العليا ، والمحاكم الجزئية ، والمحكمة الدستورية ، ومؤسسة النيابة العامة المستقلة. كما توجد هناك مؤسسات مستقلة متعددة يحددها الدستور والقانون فضلاً عن الحكومات المحلية". كما يَنْص الدستور على صلاحيات واسعة للبلديات ذات الأغلبية الصربية (شمال ميتروفيتشا، غراتشانيتسا، وستريتشي) . إذ لا يمكن تغيير حدود البلديات دون موافقتهم ، ولها الحق الدستوري في التعاون مع بعضها البعض (دستور كوسوفو ، 2008م).

يلحظ أن حزب الإتحاد الديمقراطي المتأسس في العام 1999م ، بزعماء إبراهيم روغوبا حينها هو المساهم الأكبر في الكفاح من أجل الإستقلال . كذلك توجد أحزاب أخرى مثل : الرابطة الديمقراطية لكوسوفو ، والحزب الديمقراطي الكوسوفي ، والتحالف من أجل مستقبل كوسوفو ، وقائمة الصرب . إضافة إلى أحزاب ، وروابط سياسية صغرى مكونة من أقلية سكانية . غير أنه يُلاحظ كذلك عدم حصول أيّ حزب على أغلبية مطلقة تُمكنه من تشكيل الحكومة منفرداً ، مما جعل حكومات كوسوفو إئتلافية .

3. اقتصاد كوسوفو

تُعرف كوسوفو بالأرض الحبيسة ذلك لأنها لاتطل على أيّ بحر ، وبسبب النزاعات و الإضطرابات السياسية كانت كوسوفو أفقر مقاطعة في يوغسلافيا الإتحادية . فقد تعرضت إلى التهميش من السلطة المركزية في يوغسلافيا التي كان يسيطر عليها الصرب ، مما انعكس على دخل الفرد الذي كان منخفضاً بالمقارنة مع دخل مواطني المقاطعات الأخرى . فقد اشارت دراسة جرت في العام 1988 م إن متوسط دخل الفرد في كوسوفو 454 دينار ، بينما في كرواتيا 823 دينار ، وسلوفينيا 823 دينار ، و صربيا 784 دينار .

(Soviet Studies ، 1990 pp. 897-912.)

هذا الأمر تغيّر بعد العام 1999م ، حين ازدهر الإقتصاد الكوسوفي نتيجة لإعادة الإعمار بعد الحرب ، وتدفق المساعدات الخارجية حيث إنخفض العجز في الميزانية إلى 39% في عام 2011م . كما شكّلت التحويلات المصرفية من المغتربين حوالي 14% من الدخل المحلي الإجمالي . إضافة الى مساهمة القطاع الخاص في مجالات الصناعة ، والتجارة ، والعقارات . لقد كان واضحاً أن الإقتصاد الكوسوفي ضعيف يعتمد على الزراعة ، وتحويلات المغتربين ، ولاتوجد مشروعات حكومية كبرى يتكئ عليها مما يجعلها تعتمد على المساعدات من الدول الغربية .

4. التقسيم الإداري

تم إجراء تعديلات على التقسيم الإداري لكوسوفو تحت إشراف الأمم المتحدة في عام 2000م فاحتجت عليها صربيا ، فتم فرضها بإرادة الأمم المتحدة ، تلك التعديلات كانت في مقاطعة كوسوفسكا ميتروفيتسا . حيث تمّ إنشاء مقاطعة ميتروفيتسا ، كما تمّ إنشاء مقاطعة بيجا وتحويل بلدية أوراخوفاتس إلى مقاطعة جاكوفا ، وتقسيم مقاطعة كوسوفو إلى مقاطعة كوسوفو ومقاطعة فريزاي ، وإعادة تسمية مقاطعة كوسوفو بومرافليه بإسم مقاطعة جيلان ، و نقل بلدية نوفو بردو إلى مقاطعة بريستينا . كما تم إعادة تشكيل مقاطعة بريزرن بدمج بلديات غورا ، و أوبوليه ، و دراغاش .

عليه وبعد إجراء تلك التعديلات صارت كوسوفو تُقسم إدارياً إلى سبعة مقاطعات رئيسية هي : مقاطعات بريشتينا (Pristina) ، و فريزاي (Ferizai) ، و جاكوفا (Gjakova) ، و مقاطعة جيلان (Gjilan) ، و بيجا (Peja/Peć) ، و بريزرن (Prizren) ، و ميتروفيتسا (Mitrovica) ثم تنقسم هذه المقاطعات إلى ثمانية وثلاثين بلدية (Udhezim Administrativ) . ، 2017، . (p23)

تجدر الإشارة إلى أن هذا التقسيم يقوم علي أساس عرقي . إذ توجد مقاطعات كاملة للألبان وأخرى للصرّب . كما يوجد تقسيم حتى في داخل المدن والأحياء ، وهذا الأمر يُشكّل عقبات كبيرة للدولة . إذ تنقسم الأحزاب ، وحتى الفرق الرياضية وفقاً للعرقيات والإثنيات .

جدول يوضح توزيع السكان في كوسوفو - المصدر: تقرير التعداد السكاني 2012م

مدن جمهورية كوسوفو الكبرى

المصدر: تقدير عدد السكان في كوسوفو 2012

ترتي ب	المدينة	عدد السكان	ترتي ب	المدينة	عدد السكان
1	<u>مديرية بريشتينا</u> <u>بريشتينا</u>	8٠201 04	11	<u>مديرية دريناس</u> <u>دريناس</u>	16٠59 0
2	<u>مديرية بريزرن</u> <u>بريزرن</u>	8٠179 69	12	<u>مديرية بيبان</u> <u>بيبان</u>	29٠58 2
3	<u>مديرية فريزاي</u> <u>فريزاي</u>	8٠109 99	13	<u>مديرية أوراخوف أوراخوف اتش</u>	93٠56 2
4	<u>مديرية بيك</u> <u>بيك</u>	36٠97 0	14	<u>مديرية ماليسهافا</u> <u>ماليسهافا</u>	47٠55 0
5	<u>مديرية غياكوبا</u> <u>غياكوبا</u>	36٠95 3	15	<u>مديرية سكندراي</u> <u>سكندراي</u>	25٠51 5
6	<u>مديرية جيلان (كوسو) فور</u>	86٠90 3	16	<u>مديرية فيتيا</u> <u>فيتيا</u>	40٠47 8
7	<u>مديرية بودوجيفا</u> <u>بودوجيفا</u>	87٠88 7	17	<u>مديرية ديكان</u> <u>ديكان</u>	39٠40 2
8	<u>مديرية ميتروفي تسا</u>	94٠84 9	18	<u>مديرية استوك</u> <u>استوك</u>	72٠39 7
9	<u>مديرية فوستري</u> <u>فوستري</u>	49٠70 5	19	<u>مديرية كلينا</u> <u>كلينا</u>	04٠39 7
10	<u>مديرية شاركا</u> <u>شاركا</u>	54٠60 9	20	<u>مديرية كوزوفسكا كامينيتشا</u>	98٠35 1



بريشتينا



بريزرن



فريزاي



بيك

5. الأبعاد التاريخية للنزاع

كانت كوسوفو تحت الحكم العثماني لمدة خمسة قرون ، أي منذ أن دخلها السلطان مراد الأول في عام 1389م . ثم تم تقسيمها في عام 1912م بعد حرب البلقان الأولى بين مملكتي صربيا ، والجبل الأسود ، حيث ظلت على هذا الوضع إلى ما بعد إنتهاء الحرب العالمية الأولى . أي تحت مملكة صربيا التي تحولت إلى جمهورية يوغسلافيا الإتحادية . ثم تم ضمها بعد سقوط يوغسلافيا تحت الاحتلال الألماني خلال الحرب العالمية الثانية إلى ألبانيا التي كانت بدورها تحت الإحتلال الإيطالي.

قام الرئيس جوزيف برونز تيتو بإعادة ضم كوسوفو مرة أخرى إلى جمهورية يوغسلافيا الاتحادية في عام 1946 م . فقد كانت تتكون من ست جمهوريات ، هي : صربيا ، وسلوفينيا ، و كرواتيا ، ومقدونيا ، و البوسنة والهرسك ، والجبل الأسود . ثم تمّ منحها مع مقاطعة فويفودينا الحكم الذاتي بموجب الدستور الذي وُضع في عام 1947م ، وظلت في هذا الوضع حتى عام 1989م ، حين قرر الرئيس سلوبودان ميلوسيفتش إلغاء الحكم الذاتي ولم يكتف به بل كتم الأفواه ، ومارس أسوأ أنواع القمع ليحكم الإقليم بالقوة الباطشة . (واي باك، 2017م، ص24) .

هذا الأمر دفع مواطني كوسوفو إلى المقاومة مطالبين بالحكم الذاتي لوقف الإضطهاد الذي يتعرضون له فقادهم حزب الإتحاد الديمقراطي بزعامة الأستاذ الجامعي إبراهيم روغوا ، الذي عُرف بإتباعه الوسائل السلمية في فض النزاعات ، حيث نجح في إجراء إستفتاء شعبي عام 1990م ، كانت نتيجته مؤيدة للحكم الذاتي بأغلبية شعبية ساحقة . ثمّ تمّ إنتخابه رئيساً لجمهورية كوسوفو التي لم تعترف بها صربيا التي غيرت إسمها بعد إنهيار يوغسلافيا الاتحادية.

6. إندلاع النزاع

بذل إبراهيم روغوا جهوداً كبيرة لنيل الإعتراف بجمهورية كوسوفو بوصفها دولة مستقلة بالوسائل السلمية لكنه لم ينجح ، على الرغم من كسبه لتعاطف المجتمع الدولي ؛ مما إضطر الكوسوفيين وخاصةً الشباب إلى إنشاء حركة مُسلحة سرية بإسم جيش تحرير كوسوفو في عام 1993م . أطلقوا عليها جيش تحرير كوسوفو حيث كانت تطالب بإستقلال كوسوفو وحماية المدنيين . لم يعلنوا ذلك بشكل علني إلا في العام 1997م . ثم بدأ مقاتلوه في الظهور العلني مطلع أبريل عام 1998م ، حينما بدأ قاداته الظهور في وسائل الإعلام المختلفة معلنين عن قيام جيش تحرير كوسوفو بمبادئ أساسية تهدف إلى تحقيق الإستقلال وفق إلتزامات فرضوها على أنفسهم ، على رأسها إعتقاد هذا الجيش على العناصر الوطنية في صفوفه ، ومنع التمييز الديني والطائفي في صفوفه . كما فرض التجنيد الإجباري على الشباب الألبان مما أدى إلى زيادة أعداده من مئتي مقاتل ، ليصل إلى ما بين ثمانية عشر وعشرين ألف مقاتل . تجدر الإشارة إلى أن وزارة الدفاع الأمريكية وصفت جيش تحرير كوسوفو بأنه ” جيش يلتزم بالمنطلق القومي الألباني “ (وزارة الدفاع الأمريكية ، كوسوفو ، 1998م) .

هذا وقد أشار لوران إريك إلى أن جيش تحرير كوسوفو اعتمد في نظامه الداخلي على النظام اللامركزي ، فعمل في وحدات عسكرية متعددة وفق المواقع الجغرافية . لذلك لم يكن لهذا الجيش قائداً واحداً . (لوران اريك، 1999م، ص80) . ما يعنى أنه لا يوجد شخص يُطلق عليه القائد العام ، أو الشخص الأول في هذا الجيش.

هذا على الرغم من ظهور قيادات اعتبرت كرموز لهذا الجيش أمثال هاشم ياجي (29عاما) . كما نجح هذا الجيش في كسب التعاطف الشعبي وخاصة من الشعب الألباني فقد اعتبروه قوة دفاع لحمايتهم من الصرب . فاستطاع هذا الشعب في ظل هذا الدعم الشعبي من زيادة أعداده وتهريب ، وسرقة السلاح من ألبانيا .

ثم بدأت مؤشرات حدوث تصادم منذ العام 1993م . ذلك عندما بدأ الصرب في تنفيذ حملات تطهير عرقي مُمنهج ضد السكان الألبان الذين يُمثلون 90% من سكان كوسوفو . فعززت من وجودها العسكري حيث أرسلت سبعة وعشرين ألف جندي إلى إقليم كوسوفو . كما وضعت أكثر من خمسة عشر ألف جندي في الحدود مزودين بأسلحة حربية ثقيلة (لوران اريك، 1999م، ص80) . تفاقم هذا الوضع عندما دخل جيش تحرير كوسوفو في معارك مع القوات الصربية في مارس 1998م ، حينما شب نزاع بين الشرطة اليوغوسلافية الصربية ، وجيش تحرير كوسوفو . لم تكن إمكانيات جيش تحرير كوسوفو تؤهله لحماية المدنيين في مواجهة القدرات الكبيرة للجيش الصربي الذي نفذ حملات عسكرية واسعة في الإقليم أدت إلى مقتل حوالي ألفين شخص وتشريد أكثر من ثلاثمائة ألف من السكان الألبان . مما أدى إلى لفت إنتباه العالم وتدخل المجتمع الدولي بإعتبار أن ما يحدث مهدداً للأمن والسلم الدوليين .

(Javier، 1999،P116)

7 . الجهود الدولية لتسوية النزاع

أدرك المجتمع الدولي وخاصة الإتحاد الأوروبي خطورة الوضع في كوسوفو مستصحبين التجربة المريرة السابقة في البوسنة والهرسك ، ومدركين الإنتشار الكبير للألبان في مقاطعات مقدونيا ، والجبل الأسود ، وألبانيا . إضافةً إلى تركيا ، واليونان ، وبلغاريا ، واليونان الذي من شأنه جعل رقعة النزاع واسعة في كل الأقليم . فقادت كل من بريطانيا ، وفرنسا، وإيطاليا مبادرة سلام . نتج عنها إتفاق أوسلو في سبتمبر 1996م ، وقعها سلوبودان ميلوسوفيتش عن الجانب اليوغسلافي ، وإبراهيم روجوفا بصفته رئيس جمهورية

كوسوفو المعلنة . ركزت هذه الإتفاقية على التعليم باعتباره نواة العودة للحكم الذاتي . إلا أن المتطرفين الصرب وقفوا ضد تنفيذ هذه الإتفاقية بسبب تخوفهم من أن يكون التنازل عن التعليم قد يؤدي إلى سلسلة تنازلات أخرى قد تنتهي بمنح الإقليم الحكم الذاتي ، وضياح حلمهم المتمثل في تأسيس دولة صربيا الكبرى .

هذا وتشير تقارير عدد من المنظمات إلى أن قضية التعليم تمثل مرتكزاً مهماً للألبان الكوسوفيين . ذلك لأنه منذ أن تمّ إلغاء الحكم الذاتي في العام 1989 م انتزعت معظم المباني التعليمية من الألبان في الإقليم ، كما تم فرض اللغة الصربية على السكان ؛ إضافة إلى ممارسة أسوأ المعاملات ضد المدرسين الذين اضطروا إلى ترك وظائفهم فكانت الإتفاقية لمعالجة هذا الوضع غير المتزن من الجانب الصربي .

إزاء هذا التعنت الصربي وما يقابله من أسلوب إبراهيم روجوفا الداعي إلى تسوية النزاعات بالوسائل السلمية لدرجة موافقته على الجلوس للتفاوض بشرط عدم ذكر مسألة الاستقلال ما أحدث وضعاً أدى إلى إنقسام المجتمع الألباني بين إستخدام العنف ، وبين إتباع طريقة روجوفا في الوصول للإستقلال بالوسائل السلمية .

في هذه الأجواء جاءت إتفاقية رامبوييه في فرنسا عام 1999م و التي توصلت إلى التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي ومنح الإقليم الحكم الذاتي لمدة ثلاث سنوات يتحدد بعدها مصيره عن طريق الإستفتاء العام . بالطبع رفض الصرب وواصلوا في عملياتهم العسكرية فكان السبب المباشر للتدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في كوسوفو .

(GEORGE،2005 ، 215)

8. تدخل حلف الناتو

تدخل حلف شمال الأطلسي في عام 1999م بعد أن فشلت جهود حثيثة تمت بواسطة الأمم المتحدة لوقف النزاع بالوسائل السلمية . حيث قام الحلف يوم 24 مارس 1999م بتنفيذ ضربات عنيفة على صربيا . تواصلت الضربات بمعدلات عالية وصلت إلى 78 هجمة جوية في اليوم ثم رضخت بعدها صربيا ، وتمّ التوصل إلى إتفاق يقضي بإنسحاب القوات الصربية من كوسوفو . كما تم إعلان كوسوفو تحت حماية الأمم المتحدة وحلف شمال الأطلسي ، ونُشر سبعة عشر الف جندياً . (أريك ، 1999م،ص81) . هذا التدخل

عده عدد من الباحثين ضرباً بالحائط بهيبة الأمم المتحدة وجدوى دورها في حماية السلم والأمن الدوليين في مقابل قدرة كيانات إقليمية على إتخاذ مثل هذه القرارات . يُلاحظ مجيئ ذلك بسبب عجز الأمم المتحدة على إتخاذ أي قرار حيث كانت روسيا والصين تدعمان صربيا .

9. التدخل الأمريكي

لم تكن هزيمة يوغسلافيا وتراجعها عن كوسوفو بالأمر الهين . كما لم يكن التدخل العسكري في حد ذاته سهلاً ، إذ تمتعت يوغسلافيا بقوة عسكرية كبيرة ، معززة بجهة شعبية مساندة ، فقامت بعد بداية القصف الجوي بعشرة أيام ببسط سيطرتها الكاملة على الأقليم . مما أدى إلى وقوع أعداد كبيرة من القتلى وتشريد أكثر من ثلاثمائة ألف شخص في دولة لا يزيد سكانها عن المليونيين .

فتدخلت أمريكا مستخدمة بزعم حماية القيم الدولية و من دون مراعاة السيادة الوطنية للدول . حيث قامت مستعينةً بشبكة الرادارات والأقمار الصناعية بالهجوم على صربيا بأربعمئة طائرة مقاتلة ، فألحقت عدد كبير من الخسائر تمثل في تدمير عدد كبير من الجسور ، والمطارات ، والسكة الحديد ، ومصافي البترول .

مما اضطر الصرب على الموافقة على إنهاء الحرب وفقاً لمعاهدة كومانوفو التي وافقت بموجبها القوات اليوغوسلافية الصربية على الخروج من كوسوفو . إضافة إلى السماح لقوات الحماية الدولية بالتواجد في كوسوفو .

هذا ويلحظ أن حرب كوسوفو قد أنشأت مفهوماً جديداً لحلف الناتو في مسألة توسيع مهماته . كما أنها كشفت عن العجز الكبير لأوروبا في تسوية نزاعاتها الداخلية ؛ فعلى الرغم من الجهود التي بذلتها منظمة الأمن والتعاون الأوروبي ظهر ذلك العجز أو الضعف الذي أدى إلى التدخل الأمريكي بقوة وصلت إلى أكثر من نصف قوات الناتو التي شاركت . كما أنه و من جانب آخر لا بد من الإشارة إلى شرعنة ذلك التدخل الذي تم خارج مجلس الأمن بقرار من حلف شمال الأطلسي ؛ مما جعل مجلس الأمن والأمم المتحدة تحت الإنتقاد الشديد . كما تجدر الإشارة إلى أن تركيا شاركت في هذا الهجوم على الرغم من خلافاتها العميقة مع دول مثل اليونان .

10. الأمم المتحدة وحرب كوسوفو :

توضح قرارات مجلس الأمن ، أن الأمم المتحدة على الرغم من تعدد القرارات التي أصدرتها بشأن أزمة كوسوفو غير أن دورها اقتصر على فرض الحظر العسكري على الإتحاد اليوغسلافي . حيث لم يستطع المجلس بسبب الدعم الروسي ليوغسلافيا من اتخاذ أي قرار يتجاوز التهديد باستخدام القوة أو الإدانة والتنبيه . نتج عن ذلك الوضع تمكين حلف الناتو من فرض واقع مختلف عن الأمم المتحدة من خلال تدخله بالقوة غير المدعومة بشرعية الأمم المتحدة. كما أدى ذلك الوضع إلى تحويل دور مجلس الأمن إلى مجرد آلية لشرعنة قرارات حلف الناتو وسلوكه ، إنتهى إلى قرار المجلس رقم (1244) في 10 يونيو 1999م تحت البند السابع ، الذي قضى بإرسال بعثة الأمم المتحدة (UNMIK) . (ملحق رقم 5) .

11 . بعثة الأمم المتحدة (UNMIK)

صدر قرار مجلس الأمن بإرسال بعثة أممية إلى كوسوفو يوم 10 يونيو 1999م بالرقم (1244) تحت البند السابع بهدف إتمام عملية التسوية السلمية التي قبلت بها يوغسلافيا بعد الضربات العنيفة التي تعرضت لها من حلف الناتو ، من خلال توفير إدارة مؤقتة لكوسوفو حتى تحصل على إستقلالها . (ملحق رقم 5)

أ - مهام بعثة الأمم المتحدة (UNMIK)

يُلاحظ أن مهام بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو و التي تمّ تحديدها بموجب القرار (1244) . بأنها بالغة التعقيد ، ومتعددة المهام بصورة واسعة ، وغير مسبوقه . إذ تتولى البعثة السلطة في إقليم كوسوفو بكافة مكوناتها التشريعية والتنفيذية ، كما تتولى إدارة القضاء والإشراف على الشرطة .

هذا وكان القرار قد دعم المبادئ التوجيهية التي وُضعت في السادس من مايو 1999م ، من مجموعة الثمانية المكونة من الولايات المتحدة الأمريكية ، وكندا ، وبريطانيا ، واليابان ، وفرنسا ، والمانيا ، وروسيا الإتحادية كأساس للتسوية. حيث حدد القرار عدّة مهام تتم كما يلي (قرار مجلس الأمن 1244 بتاريخ 10 يونيو 1999م) :

1- البدء في تطبيق خطة الانسحاب الكامل والفوري لقوات الجيش ، والشرطة اليوغسلافية من كوسوفو .

2- أن يتزامن مع الإنسحاب نشر قوات الأمن الدولية ، والقوات المدنية الدولية التي يشكّلها الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة . كما حدد القرار مهام قوات الأمن الدولية في الآتي :

أ - ضمان وقف اطلاق النار وانسحاب قوات الجيش ، والشرطة اليوغسلافية وعدم السماح لها بالعودة إلى كوسوفو .

ب - تفكيك جيش تحرير كوسوفو ، والجماعات الألبانية الأخرى ، وتجريفها من السلاح .

ج - خلق بيئة أمنية مناسبة تشجع اللاجئين على العودة إلى منازلهم .

د - تهيئة البيئة المناسبة لإنشاء الإدارة الإنتقالية وتدقيق المساعدات الإنسانية .

هـ - الحفاظ على الإستقرار لمساعدة القوات المدنية للقيام بدورها ومسؤولياتها وحمايتها .

كما حدد القرار المهام الموكولة إلى القوات المدنية الدولية في الآتي :

1- العمل باستقلالية لتحقيق الحكم الذاتي في كوسوفو .

2- أداء الوظائف الإدارية المدنية .

3- تنمية وتاهيل مؤسسات الحكم كي تصبح قادرة على الحكم الذاتي .

4- إنشاء قوات شرطة كوسوفو .

5- التنسيق مع المنظمات الدولية ومساعدتها في عمليات إعادة الإعمار ، وعودة اللاجئين ، والمساعدات الإنسانية .

تجدر الإشارة إلى أنه تم إجراء تعديل على مهام البعثة بعد إعلان الإستقلال في العام 2008م لتعمل تحت البند السادس لبناء السلام ، كي تقتصر مهمتها في المساهمة في صناعة الدستور وتعزيز الأمن والمحافظة على الإستقرار وحماية حقوق الإنسان من خلال مساعدة السلطات المحلية على إرساء القانون ، وتعزيز قدرات القضاء و الشرطة . (ملحق رقم 6) .

ب. إنتشار بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو

انتشرت بعثة الأمم المتحدة في كافة أرجاء كوسوفو . بعدد 342 شخصاً ، منهم 312 مدنيين ، وتسعة خبراء ، و 21 من متطوعي الأمم المتحدة تحت إشراف مباشر من مجلس الأمن . حيث يمارس رئيس بعثة الأمم المتحدة بكوسوفو مهامه بصفته المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة . هذا وقد عملت بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في أربعة أقسام متخصصة في الشرطة ، والعدالة التي تشرف عليها الأمم المتحدة حيث وُزعت بين الأمم المتحدة ، والإتحاد الأوروبي ، ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبي . كما تولت الأمم المتحدة الإشراف على الإدارة المدنية . بينما تشرف منظمة الأمن والتعاون الأوروبي على إرساء الديمقراطية وبناء المؤسسات . أما الإتحاد الأوروبي فقد تولى الإشراف على إعادة الإعمار والتنمية الاقتصادية .

تجدر الإشارة إلى أن بعثة الأمم المتحدة لا تزال موجودة لمراقبة تنفيذ القرار ؛ غير أنه قد تم نقل هذه المسؤوليات إلى مؤسسات كوسوفو بعد إعلان الإستقلال .

ج . الإنتقادات التي وُجّهت للبعثة

تعرضت بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو لانتقادات عديدة صادرة من مراكز بحثية وجامعات ومنظمات دولية مثل : جامعة برينستون (ليماي ، جامعة برينستون، نوفمبر 2016) ، ومنظمة العفو الدولية (منظمة العفو الدولية، 2008) بسبب فشلها في تحقيق عدد من أهدافها . و كذلك إستاءت أعداد كبيرة من المواطنين من أداء البعثة في عدد من الأشياء التي يمكن حصرها في الآتي : -

1. لم تتجح البعثة في إستكمال بناء البنية التحتية خاصة في قطاع خدمات الكهرباء والمياه .
2. يتم نقل السلطات والإختصاصات إلى مؤسسات كوسوفو ببطء شديد.
3. إنتشار ظاهرة الفساد في كوسوفو بما في ذلك إتهام البعثة نفسها .
4. تردد بكثرة إحتجاجات ضد البعثة بالفشل في حماية حقوق الإنسان . مثل : وجود معتقلين بدون محاكمة ، إضافة إلى الإعتداءات التي تصل إلى قتل المتظاهرين العزل .
5. ترددت إتهامات للبعثة بفشلها في تنفيذ برامج التنمية الإقتصادية .
6. عدم رجوع الصرب إلى مناطقهم بسبب عدم الشعور بالأمن والسلام .

7. إنتشار ظاهرة الإتجار بالبشر حيث أصبحت كوسوفو وجهه للدعارة . كما ترددت مزاعم بتورط

عناصر من البعثة الأممية في هذه التجارة .

يقول خبير أممي عمل في كوسوفو : ” صراع المصالح بين الدول الكبرى المؤثرة يؤثر سلبيًا وأحيانًا إيجابيًا في نجاح أو فشل هذه الآليات ، خاصةً في مسألة الوصول إلى الحلول النهائية وأقرب نموذج لذلك كوسوفو التي تُعتبر منطقة تجاذب دولي بين الغرب والشرق . فقد لعبت التجاذبات الدولية دوراً كبيراً في الإنعكاس على المشهد ، إذ تجاوز حلف الناتو الأمم المتحدة ، فقام بالتدخل المباشر الذي نتج عنه ميلاد كوسوفو التي لم تحظ بالحصول على عضوية الأمم المتحدة بسبب ذات المشاكسات بين الدول “ . (الراوي رقم 7)

د - التحديات التي واجهتها البعثة

إعتبر عدد كبير من الباحثين أن تدخل الأمم المتحدة في أعقاب التدخل العسكري لحلف الناتو أمر مثير للخلاف . إذ أنه إنتهك سيادة دولة يوغسلافيا ، وحملها على الموافقة مذعنة بعد الضربات الهائلة التي تعرضت لها . هذا الأمر انعكس في عدم تعاون دولة يوغسلافيا مع البعثة مما أدى إلى عدم قدرتها على تحقيق المهام المرسومة لها بصورة كاملة ، خاصةً في مجال المساهمة في تعزيز قدرات كوسوفو في البنية التحتية . ثم إنتشار مزاعم واسعة بانتشار فساد داخل مؤسسات الدولة شمل حتى أروقة البعثة الأممية . كما أن الوضع الهش للدولة أدى إلى وقوع إنتهاكات متكررة لحقوق الإنسان ، وتغشي الجريمة في بعض المناطق مثل : جرائم الاتجار بالبشر المتعلق بالرق الأبيض .

كذلك فإن عدم وجود قاعدة للتوافق الوطني بين الصرب والألبان يُمثل التحدي الأكبر فقد أدى إلى تأخير نقل مؤسسات الدولة إلى السلطات الكوسوفية . كما إمتنع الصرب النازحين من العودة إلى مناطقهم التي هاجروا منها بسبب عدم شعورهم بالأمن داخل الأرض الكوسوفية .

هذا ويُلاحظ أن إنتقال الدولة من كنف الدول الإشتراكية ذات الولاء للفكر الشيوعي الذي مكثت فيه لأكثر من أربعين عامًا ، إلى دولة ديمقراطية تتبع النظام الرأسمالي لم يكن بالأمر الهين . ذلك أن البعثة واجهت وما زالت تواجه مفاهيم شعبية راسخة من الصعب استئصالها بسهولة .

هـ . النجاحات التي حققتها البعثة

على الرغم من عدم حصول كوسوفو على الإعراف في الأمم المتحدة حيث حصلت على إعراف ثمانية وتسعين دولة ، بينما تحتاج إلى إعراف مائة وسبعة وأربعين . أيّ ثلثي أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة إلا أن إعلان كوسوفو للإستقلال من داخل البرلمان في عام 2008م . يعتبر هو الإنجاز الأهم لبعثة الأمم المتحدة. يُضاف إلى ذلك الإصلاحات الكبيرة التي قامت بها البعثة في مجال التقسيم الإداري للدولة ، وإصلاح المؤسسات ، والمساهمة في البنية التحتية ، وإرساء سيادة الدولة والقانون من خلال بناء الأجهزة . كما عملت البعثة على إرساء الديمقراطية ، وأشرفت على عدد من الإنتخابات . سبق ذلك تأهيل واسع للأحزاب مع التركيز على النساء ، والشباب لتمكينهم من ممارسة حقوقهم السياسية والإجتماعية .

خلاصة المبحث

يخلص هذا المبحث إلى أن كوسوفو قد عانت من النزاعات منذ أمد بعيد فقد كانت ضمن الدولة الرومانية حتى سيطر عليها العثمانيون في عام 1389م . حيث ظلت تحت حكمهم لمدة خمسة قرون إلى أن تم تقسيمها في عام 1912 م ، بين مملكتي صربيا ، والجبل الاسود . كما ظلت على ذلك الوضع إلى ما بعد إنتهاء الحرب العالمية الأولى ، أي تحت مملكة صربيا التي تحولت إلى جمهورية يوغسلافيا الإتحادية . ثم وقعت تحت الإحتلال الإيطالي الذي جعل إدراتها لألبانيا فإستمرت في ذلك الوضع حتى ضمها رئيس جمهورية يوغسلافيا الإتحادية جوزيف برونز تيتو إلى دولته في عام 1946 م ، فصارت واحدة من مقاطعات يوغسلافيا وتتمتع بالحكم الذاتي . لكن ذلك الوضع لم يستمر فقد قام الرئيس ميلوسيفيتش بإلغاء الحكم الذاتي في عام 1989م مما أدى إلى وقوع إحتجاجات ، وإضطرابات شعبية عارمة ، خاصة و أن الإقليم كان يشعر بالتهميش الإقتصادي ، والثقافي المصحوب بالكبت ، والتنكيل للقومية الألبانية . كل تلك العوامل أدت إلى ظهور تيارات مطالبة بالحكم الذاتي وقد قادها إبراهيم روجوفا الذي إختار المنهج السلمي لنيل الحكم الذاتي حيث نجح في اجراء إستفتاء شعبي في عام 1990م ، كانت نتيجته مؤيدة للحكم الذاتي بأغلبية شعبية ساحقة بعد ذلك تم إنتخابه رئيساً لجمهورية كوسوفو فلم تعترف بها صربيا التي كانت قد أعادت إسمها بعد إنهار يوغسلافيا الإتحادية إلى جمهورية صربيا .

أدى عدم نجاح روجوفا في إقناع صربيا بالوسائل السلمية إلى إنقسام المجتمع الألباني إلى تيارات تنادي بالحل السلمي ، وأخرى تنادي بالحل العسكري ، ثم مالبت أن ظهرت تيارات شبابية سارعت إلى تأسيس جيش سري بإسم جيش تحرير كوسوفو . أعلن عن ظهوره بصورة علنية في عام 1997م فووقت إشتباكات بين جيش تحرير كوسوفو والقوات الصربية في عام 1998م ؛ أنتجت وقوع ضربات مؤلمة وسط سكان كوسوفو وخاصةً القومية الألبانية . فلم تكن إمكانيات جيش تحرير كوسوفو تؤهله لحماية المدنيين في مواجهة القدرات الكبيرة للجيش الصربي الذي نفذ حملات تطهير عرقي واسعة في الأقليم أدت إلى مقتل حوالي ألفين شخص ، وتشريد أكثر من ثلاثمائة ألف من السكان الألبان مما أدى إلى لفت إنتباه العالم ، وتدخل المجتمع الدولي باعتبار أن ما يحدث مهدداً للأمن والسلم الدوليين .

لعبت الدبلوماسية الوقائية دوراً مهماً في إنهاء النزاع حيث تدخلت الأمم المتحدة والإتحاد الأوروبي لإنهاء النزاع بالوسائل السلمية مستخدمين كافة الأدوات الدبلوماسية . إلا أنها لم تحظ بأي نجاح في ظل تمسك صربيا بإقليم كوسوفو . تطوّر هذا الأمر إلى تدخل حلف شمال الأطلسي المعززة بالقدرات الأمريكية .

فتمّ توجيه ضربات هائلة على صربيا حتى أرغمتها على توقيع إتفاقية مباديء في 10 مايو 1999م وافقت فيها بالانسحاب من كوسوفو . تلى ذلك صدور قرار مجلس الأمن بتاريخ 10 يونيو 1999م بصدور القرار رقم 1244 الذي قضى بإرسال بعثة أممية إلى كوسوفو تحت البند السابع لتنفيذ مهام تتعلق بالإشراف على انسحاب القوات الصربية من كوسوفو . كذلك تفكيك جيش تحرير كوسوفو ، والجماعات الألبانية الأخرى ، وتجريدها من السلاح ، وعودة اللاجئين ، وبناء مؤسسات الدولة الديمقراطية ، وإرساء سيادة الدولة والقانون .

على الرغم من الإنتقادات التي وُجّهت للبعثة و أبرزها أنها تدخلت بقوات حفظ سلام في دولة ذات سيادة . لكن في الجانب الآخر نجد أن البعثة قد حققت العديد من النجاحات أبرزها إجراء الإنتخابات ، ثم إعلان كوسوفو لإستقلالها من داخل البرلمان كما صَحِب ذلك تطوّر في بناء مؤسسات الدولة ، ونقلها من الحكومة الصربية إلى السلطات الكوسوفية ، إضافة إلى تأهيل المؤسسات العدلية ، وأجهزة إنفاذ القانون ، وتمكين النساء والشباب لممارسة حقوقهم السياسية ، وترسيخ مفاهيم حقوق الإنسان .

تجدر الإشارة إلى أن كوسوفو لم تحصل حتى الآن على الإعتراف من الأمم المُتّحدة ، على الرغم من حصولها على إعتراف ثمانية وتسعين دولة ، ذلك لأنها تحتاج إلى إعتراف مائة وسبعة وأربعين دولة ، أيّ ثلثي أعضاء الجمعية العامة للأمم المُتّحدة ، ومازالت تكافح .

المبحث الثالث : دراسة حالة تيمور الشرقية (تيمور ليشتي)

تقع جمهورية تيمور الشرقية في جنوب شرق آسيا داخل جزيرة تيمور ، التي تنقسم إلى تيمور الشرقية ، وتيمور الغربية ، مساحتها 15،410 كلم مربع . على مسافة تقل عن سبعمائة كيلو متر من أستراليا . هذا وتعني كلمة تيمور في اللغة الملاوية والأندونيسية الشرق . مناخها استوائي حار ورطب. تمثل مدينة (ديلي) العاصمة والميناء الرئيسي ، بينما تمثل مدينة بوكو أكبر مدينة في الجمهورية .

خريطة توضح التقسيم الإداري في تيمور الشرقية :



المصدر: National Directorate of Statistics Timor-Leste (web).

الإسم الرسمي وفقاً للدستور ، هو جمهورية تيمور ليستي الديمقراطية (Democratic Republic of Timor-Leste) . إلا أن الإسم البرتغالي تيمور الشرقية ظل هو السائد على مستوى العالم ، على الرغم من أن الحكومة طلبت رسمياً أن يكون الإسم بغير اللغة البرتغالية ، إذ يعود السبب في ذلك إلى سقوط الجزيرة لفترة طويلة تحت الإحتلال البرتغالي ، الذي خضعت له منذ القرن السادس عشر الميلادي إلى أن نالت استقلالها في عام 1975م ، ثم احتلتها أندونيسيا في نفس العام 1975م ، حيث صارت المقاطعة

رقم سبعة وعشرين في أندونيسيا إلى أن حصلت على إستقلالها بعد إجراء إستفتاء تقرير المصير بواسطة الأمم المُتحدة في يوم 20 مايو 2002 م .

تعاني تيمور الشرقية من اقتصاد ضعيف متدني متأثراً بالنزاعات مع البرتغال و أندونيسيا . مما جعلها من أفقر دول آسيا . يعتقد سكان تيمور الشرقية المسيحية ويتبعون للكنيسة الرومانية الكاثوليكية . حيث تعتبر تيمور الشرقية والفلبين هما الدولتين الوحيدتين التابعتين للكنيسة الكاثوليكية في آسيا .

1. الجغرافيا البشرية

يعود أصل سكان تيمور الأصليين إلى ثلاثة موجات من المهاجرين حيث وصلت الموجة الأولى التي قدمت من أستراليا ، وغينيا الجديدة إلى الجزيرة منذ أكثر من أربعين ألف سنة . ثم جاءت الموجة الثانية المكونة من الاسترونيزيين قبل ثلاثة آلاف سنة . أما الموجة الثالثة فقد كانت من الملايوين الذين قدموا من الصين وشمال الهند . ونسبة إلى وعورة الجزيرة وتضاريسها الجبلية القاسية فقد ظلت هذه المجموعات منفصلة عن بعضها البعض ، مما أعطى الجزيرة تنوع كبير في اللغات والثقافات . بلغ تعداد سكانها في عام 2019م مليون ومنتين ألف نسمة يقطن أغلبهم في محيط العاصمة ديلي . ” يتألف شعب تيمور الشرقية من عدد من المجموعات العرقية المختلفة لكن معظمهم من أصل مختلط ملايو بولينيزي أو ميلانيزي/ بابوا بتعداد يبلغ 100,000 نسمة ، يقطنون الساحل الشمالي ، والمناطق المحيطة بديلي . تليهم مجموعة المامبي ويبلغ تعدادهم 80,000 نسمة ، يقطنون الجبال المركزية . أما توكوديدي (63170) نسمة ، فيعيشون حول موبارا ولوكويسا وغالولي الذين تعدادهم (50000) نسمة ، و قبائل مامبي وماكاسي كيماك (50000) نسمة في شمال مركز جزيرة تيمور، بايكيو الذين هم (20000) نسمة في المنطقة المحيطة ببانته ماكاسار ، أما القبائل الرئيسية من أصل بابوا تشمل بوناك (50000) نسمة في المناطق الداخلية الوسطى من جزيرة تيمور ، وفاتالوكو (30000) نسمة في الطرف الشرقي من الجزيرة بالقرب من وسبالوس ماكاسي تجاه الطرف الشرقي من الجزيرة. كذلك فإنها مثل غيرها من المستعمرات البرتغالية السابقة يوجد المستيزو وهم السكان الذين وُلدوا نتيجة الزواج بين الأوروبيين والسكان المحليين . أشهر المستيزو من تيمور الشرقية خوسيه راموس هورتا المتحدّث باسم حركة المقاومة في المنفى ، والآن هو رئيس تيمور الشرقية . كذلك ماريو فيغاس كاراسكالو المحافظ المعين من قبل أندونيسيا بين عامي 1987 و 1992م وهو أيضاً من المستيزو . كما توجد أقلية صينية في تيمور الشرقية ومعظمهم من قومية

الهاكا ؛ الذين غادر معظمهم بعد الغزو الأندونيسي وانتقلوا لأستراليا على الرغم من أن العديد من الصينيين التيموريين عادوا للبلاد بما فيهم بيدرو لاي وزير البنية التحتية “ (Taylor، 2006، P378).

الجدول يوضح التعداد السكاني في تيمور الشرقية

The population of the districts of East Timor according to censu	Ab br.	Stat us	Capita l	Area A-L (km²)	Populat ion Census (C) 1990-10-30	Populat ion Census (Cf) 2004-07-11	Populat ion Census (Cf) 2010-07-11	Populat ion Census (Cf) 2015-07-11
East Timor	TLS		Dili	14.919	747.547	923.198	1.066.409	1.183.643
Aileu	AL	Dist	Aileu	736	24.657	37.967	44.325	48.837
Ainaro	AN	Dist	Ainaro	803	43.375	52.480	59.175	63.136
Baucau	BA	Dist	Baucau	1.504	86.675	100.748	111.694	123.203
Bobonaro	BO	Dist	Maliana	1.378	81.692	83.579	92.049	97.762
Covalima	CO	Dist	Suai	1.199	45.310	53.063	59.455	65.301
Dili	DI	Dist	Dili	364	123.305	175.730	234.026	277.279
Ermera	ER	Dist	Ermera	757	77.570	103.322	117.064	125.702
Lautém	LA	Dist	Lospalos	1.817	48.390	56.293	59.787	65.240
Liquiçá	LI	Dist	Liquiçá	560	44.235	54.973	63.403	71.927
Manatuto	MT	Dist	Manatuto	1.783	31.805	36.897	42.742	46.619
Manufahi	MF	Dist	Same	1.333	34.275	45.081	48.628	53.691
Oecusse (Ambeno)	OE	Reg	Pante Macassar	814	48.979	57.616	64.025	68.913

The population of the districts of East Timor according to censu	Ab br.	Stat us	Capita l	Area A-L (km²)	Populat ion Census (C) 1990-10-30	Populat ion Census (Cf) 2004-07-11	Populat ion Census (Cf) 2010-07-11	Populat ion Census (Cf) 2015-07-11
Viqueque	VI	Dist	Vique que	1.873	57.279	65.449	70.036	76.033

المصدر : National Directorate of Statistics Timor-Leste (web).

2. التقسيم الإداري

تنقسم تيمور الشرقية إلى 13 منطقة إدارية هي : ديلي العاصمة ، و اوتيم ، و باكاو ، وفيكيكي ، وماناتوتو ، و أيلو ، و مانوفاهي ، و ليكويسا ، و إرميرا ، و أيناو ، و بوبونارو ، و كوكفا ليما ، و أوكوسي أمبينو . هذه الإداريات تنقسم إلى خمسة وستين مقاطعة فرعية و 442 بلدية تُسمى ساكو .

3. النظام السياسي

تعمل تيمور الشرقية بالنظام المختلط شبه الرئاسي حيث يُنتخب رئيس الدولة بالاقتراع الشعبي المباشر ، ليتولى رئاسة الجمهورية لمدة خمسة سنوات كأعلى سلطة رمزية في الدولة يتمتع بصلاحيات حق النقض في بعض التشريعات . إضافة إلى أنه يقوم بتكليف زعيم الأغلبية أو إئتلاف الأغلبية بتشكيل الحكومة ليتمتع بصفة رئيس الوزراء الذي يترأس مجلس الدولة أو مجلس الوزراء .

كذلك يتم انتخاب أعضاء البرلمان بالاقتراع الشعبي المباشرة في دورة مدتها خمس سنوات . يبلغ عدد مقاعد البرلمان ثمانية وثمانين عضواً . أما أهم الدوائر الحكومية فهي الشرطة الوطنية ، ووزارة الدولة ، والشؤون الداخلية ، و قسم الطيران المدني ، و إدارة الهجرة .

4. الحالة الاقتصادية

تعاني تيمور الشرقية من مشاكل اقتصادية متعددة ، فقد عرفت خلال فترة الإحتلال البرتغالي بتصدير خشب الصندل الذي إستمرت في تصديره حتى العام 1999م . ثم تأثر بالنزاعات التي دمرت 70 % من البنية التحتية الاقتصادية ، وهروب حوالي 260 ألفاً إلى تيمور الغربية ، حتى تم إعادة جزءاً كبيراً من

البنية التحتية تحت إشراف الأمم المتحدة في الفترة من 2002م إلى 2005م . مما أسهم في عودة أكثر من خمسين ألف لاجئ وعودة حيوية قطاع إنتاج خشب الصندل .

(Schwarz، 1994 P198)

هذا ويُعدُّ النفط أحد المشاريع المرجوة إذ توجد إتفاقية لتقسيم موارد النفط ، والغاز الطبيعي مع إستراليا فقد وُقعت في العام 2002م والعام 2005م . لتحصل بموجبها تيمور الشرقية على 90% من إنتاج النفط والغاز بينما تحصل أستراليا على 10 % . غير أن هذا الإتفاق يواجه عثرات متعددة لأنه تحول إلى مديونيات لصالح أستراليا بينما لا زالت تيمور تحصد السراب .

كذلك تمتلك تيمور الشرقية قدرات في صناعة القهوة التي تبيعها إلى الدول المجاورة ، إلا أن العائد ليس كبيراً . كما تؤثر التقلبات المناخية في خلق فجوات غذائية ، فقد أدى فشل الموسم الزراعي في عام 2007م ، إلى وقوع وفيات في إحدى عشرة مقاطعة . مما اضطر المجتمع الدولي إلى سد الفجوة بالمساعدات الإنسانية فالعملة الرسمية سنتافو ، بينما يُعد الدولار الأمريكي الأكثر قوة وانتشاراً كما توجد ثلاثة بنوك في ديلي تتبع لأستراليا ، والبرتغال ، وأندونيسا .

يُلاحظ أن إقتصاد تيمور يعتمد على السلع الأساسية مع ضعف كبير في البنية التحتية . ما يعزي إلى طول فترات الإحتلال الذي تعرضت له . مما يؤكد بأن الإحتلال يشكّل تكلفة باهظة على الدول المحتلة ، حيث انفجرت أوضاعها بعد ذهاب المحتل الذي إستخدم سياسة زراعة الفتن والضغينة بين شرائح المجتمع ، مع تعمّد عدم محاربة الفقر، والجهل ، والجوع الأمر الذي أدى إلى تعزيز مسببات النزاع في المجتمع .

5. الدين والمعتقدات

تتبع تيمور الشرقية إلى الكنيسة الرومانية الكاثوليكية ، فهي مع الفلبين يعتبران الدولتين الوحيدتين اللتان يتبعان الكنيسة الرومانية في آسيا . هذا ويمثّل السكان الكاثوليك نسبة 97% كما توجد ديانات أخرى مثل البروتستانت 1 % ، والمسلمين 1 % ، ومجموعات أخرى مثل الهندوسية (0.5 %) ، والبوذية (0.1 %) ، وتشكّل الأقليات الوثنية التقليدية الجزء المتبقي .

(Timor-Leste state.Gov،2010،P 56)

6. اللغات والثقافة

يوجد في تيمور الشرقية أكثر من خمسة عشر لغة محلية إلا أن اللغتين الرسميتين هما البرتغالية والتيتومية التي يتحدث بها في جميع أنحاء جنوب شرق آسيا كذلك يوجد خليط من اللغات الأخرى . حيث يتحدث عدد كبير منهم الاندونيسية . كما أن هناك دراسات تشير إلى أن اللغة التيتومية في تيمور الشرقية . مختلطة بمفردات كثيرة من اللغة البرتغالية .

يُلاحظ أن هناك عشقاً قوياً للشعر والشعراء ، فعلى سبيل المثال رئيس الوزراء زانانا غوسماو هو من أشهر الشعراء في الدولة . أما البناء والعمارة فقد تأثرت بالطراز البرتغالي على الرغم من وجود مباني تقليدية تسمى بالمنازل المقدسة ، أو "اوما لوليك" بلغة التيتوم ، التي تعني المنازل بساقين ، أو لي تاينو بلغة فاتاكولو. تنتشر كذلك المهارات اليدوية مثل منسوجات الأوشحة التقليدية "تايس" في كافة أرجاء الجزيرة (Timor-Leste.State.gov.Web).

فقد نتج هذا الثراء الثقافي والتنوع بسبب التأثيرات المتعددة للإختلاط بالثقافة البرتغالية ، والماليزية ، والأسترالية ، والأندونيسية مع ثقافات السكان الأصليين من الأسترونيزية والميلانيزية التي تتأثر بأساطيرها بشدة ، هذا وتقول الأسطورة أن إسم جزيرة التمساح الذي يطلق على جزيرة تيمور ، جاء في الأصل من الإعتقاد القائل بوجود تمساح بالغ الضخامة يدعم ذلك الإعتقاد شكل الجزيرة في الخريطة .

7. الصحة والتعليم

يفتقر غالب السكان إلى المياه النقية الصالحة للشرب كما يوجد نقص كبير في الخدمات الصحية . فالإنفاق الحكومي على الصحة منخفض و متوسط العمر 60عاما .

فبحو نصف السكان أميون خاصة في وسط النساء . إذ وصلت معدلات الأمية فيهن خلال الإحتلال البرتغالي إلى نسبة 90 % . أما الأطفال فقد بلغت نسبة الذين تسربوا من المدارس أو لم يلتحقوا بأى مدرسة إلى نسبة تتراوح بين 10% إلى 30 % .

(JSMP Report ،2010،p295)

8. تاريخ تيمور ليشتي

خضعت جزيرة تيمور إلى الإحتلال البرتغالي في شطرها الشرقي ، والاحتلال الهولندي في شطرها الغربي . حيث احتل البرتغاليون تيمور الشرقية في القرن السادس عشر . بينما احتلت هولندا تيمور الغربية في العام 1859م . هذا وقد تمّ تقسيم الحدود بصورتها الراهنة وفقاً لمعاهدة لاهاي في عام 1916م لتصبح الجزيرة في تقسيمها الحالي ، تيمور الغربية ، وتيمور الشرقية وعاصمتها ديلي .

كذلك كان خشب الصندل هو الصادر الرئيسي لتيمور الشرقية ، حيث لم يسعي البرتغاليون إلى تطوير صادرات أخرى إلاّ في منتصف القرن التاسع عشر ، عندما ازداد الطلب على البن في أوروبا والعالم . هذا الأمر أدى إلى ظهور مقاومة شعبية من التيموريين واجهته السلطات البرتغالية المحتلة بعنف ووحشية مفرطة .

احتل الهولنديون والبرتغاليون تيمور الشرقية في عام 1941م لفترة وجيزة في محاولة منهم لإستباق اليابان ومنعها من الوصول للجزيرة . ثم رفض الحاكم البرتغالي التدخل الهولندي فاضطرت الأخيرة إلى التراجع إلى الجانب الهولندي ، أيّ تيمور الغربية . تلى ذلك دخول القوات اليابانية إلى تيمور الشرقية واحتلال العاصمة ديلي ، ولم تفلح في إحتلال المناطق الجبلية التي انطلق منها المتطوعين التيموريين ضد الجيش الياباني في حرب عصابات عُرفت باسم معركة تيمور التي أدت إلى مقتل حوالي سبعين ألف تيموري . بعد ذلك عادت السيطرة إلى البرتغاليين الذين كانت تعاني دولتهم من عدم الإستقرار السياسي ، مما جعلهم ينسحبون من تيمور الشرقية لكي يتفرغوا لإحتلال أنغولا ، وموزمبيق . فغادرت البرتغال الجزيرة لتعلن تيمور الشرقية استقلالها من جانب واحد في 28 نوفمبر 1975م .

لم تنعم تيمور الشرقية باستقلالها إذ اجتاحتها أندونيسا بعد تسعة أيام فقط من اعلان الاستقلال . حيث زعمت أندونيسا أن حزب فريتلين الحاكم الجديد في تيمور الشرقية والذي حصل على دعم صريح من الصين ينتمى للحزب الشيوعي ، مما قد يؤدي إلى إنتشار الفكر الشيوعي في جنوب شرق آسيا . ذلك الإحتلال الأندونيسي وجد تأييداً من الدول الغربية بتشجيع من الولايات المتحدة الأمريكية ، وأستراليا . بينما رفض مجلس الأمن الدولي ذلك الإحتلال وطلبت من أندونيسا الانسحاب الفوري لكن ذلك لم يحدث بسبب الدعم الأمريكي لأندونيسيا حيث رفضت فرض أيّ عقوبات سياسية أو اقتصادية لتنفيذ قرار مجلس الأمن .

فأدى الدعم الأمريكي إلى حمل أندونيسيا لتعلن في يوليو 1976 م ، تسمية تيمور الشرقية بالمقاطعة رقم سبعة وعشرين متجاهلة الإسم الذي كانت تطلقه عليها الأمم المُتَّحدة "الأرض غير المتمتعة بالحكم الذاتي تحت الإدارة البرتغالية."

خضعت تيمور لإحتلال قاسي من الأندونيسيين الذي و قد تميز حكمهم بالعنف المفرط والاستبداد ، حيث تشير الإحصاءات إلى مقتل ما لا يقل عن المئتين ألف تيمورياً خلال فترة الإحتلال الاندونيسي في الفترة من 1975م إلى 1999م . هذا وقد ورد في تقرير أعدته لجنة العدالة الإنتقالية إلى وجود ما لا يقل عن 102,800 حالة وفاة ، منهم 18,600 قتيلاً ، و 84,200 حالة وفاة بسبب الجوع والمرض. (Benetech,P198,2006) .

ثارت مجموعات شعبية بقيادة مجموعة مسلحة ، عُرفت باسم فالنتيل تمّ تأهيلهم في البرتغال ضد القوات الأندونيسية التي مارست القتل ، و التعذيب ، والإغتصاب ، والتجويع . إضافة إلى أن مذبحه سانتا كروز التي وقعت في نوفمبر عام 1991 م راح ضحيتها أكثر من 250 شخص، و أثارت الغضب ضد أندونيسيا في جميع أنحاء المعمورة ، حيث تأسست حركات التضامن مع التيموريين في أمريكا والبرتغال وأستراليا . ذلك الوضع عزز من قوة المقاومة التي اتسمت باتباع الوسائل اللاعنفية في مقاومة الإحتلال الأندونيسي ، لدرجة أن تم منح جائزة نوبل للسلام لإثنين من زعماء تيمور الشرقية هما كارلوس فيليب وجوزيه راموس على جهودهما لإنهاء الإحتلال بالوسائل السلمية . مما اضطر أندونيسيا في عام 1999م و بموجب إتفاق تمّ بإشراف الأمم المُتَّحدة ، وبدعم من الولايات المتحدة ، والبرتغال إلى إعلان قرار بتنظيم إستفتاء شعبي تحت إشراف الأمم المُتَّحدة وقد تم إجراؤه في يوم 30 أغسطس 1999م ، للاختيار بين الإستقلال والتمتع بالحكم الذاتي ضمن أندونيسيا أو الاستقلال النهائي. فأختار 78.5 % من الناخبين الاستقلال النهائي .

حينها كان أكثر من اثنين من كل خمسة أشخاص أيّ (41 في المائة) . يعيشون تحت خط الفقر النقدي 55 سنناً أمريكياً في اليوم ، فلم يكن بمقدورهم توفير الطعام ، أو الملابس ، أو التعليم ، أو السكن . كما ظلت النساء يعانين من الأمية التي فُدرت بنسبة 66% . أيّ ما يقرب من 80 في المئة من السكان ، الذين يعيشون في المناطق الريفية ويعملون في الإنتاج الزراعي . كما كانت البنية التحتية للبلاد في حالة من الفوضى علاوة على ذلك واجهت البلاد بشكل منهجي نقاط الضعف في الهياكل السياسية والمؤسسية كل ذلك في دولة يهيمن عليها حزب واحد . ثم جاء قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1272 ليحمل

أهداف طموحة تطالب بإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية ، لبناء دولة قابلة للحياة في ما يزيد قليلاً عن عامين ، على غرار الوصاية على عصبة الأمم في فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى . فكانت السلطات الممنوحة لإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية هي أقرب إلى حكومة ذات سيادة حتى تم نقل سيطرتها السياسية على الإقليم مع الإستقلال الرسمي للبلاد في 20 مايو 2002 .

بدأت قيادة تيمور الشرقية المطالبة ببناء الدولة من الصفر تقريباً ، فركزت إدارة الأمم المتحدة الإنتقالية على حفظ السلام ، والإشراف على بناء الدولة ، وإنشاء إدارة مستقلة في المستقبل بتمليك التيموريين فرصة لبدء إدارة شؤونهم . فسهلت انتقالاً ناجحاً عبر مراحل مختلفة من التطور السياسي . غير أنه لم يكن هناك إهتمام بتحديات إعادة الإعمار ، في الوقت الذي كان يجب على الأمم المتحدة أن تظهر مرونة كافية لتكييف نفسها مع التغيرات السياسية في بيئة بناء السلام بعد الصراع.

هذا ويُلاحظ أن الفترة من عام 2000 م الى عام 2006 م ، قد إرتفعت فيها معدلات الجريمة ، وانتشر عدم الاستقرار الناجم عن إرتفاع مستويات الفقر ، والعاطلين عن العمل ، وضعف البيئة المؤسسية . كما ظل الإرتباك في أداء الدولة حتى ديسمبر من عام 2002 م ، ثم بدأت الجريمة في الإنخفاض . كذلك قادت الكنيسة الكاثوليكية في أبريل 2005 م احتجاجات طالبت فيها بالتعليم الديني في مدارس الدولة . ثم تصاعدت مطالبها لإزالة الحكومة ، لكن تمّ حل هذه المشكلة سلمياً بعد أن قدمت الحكومة عدد من التنازلات تجنبت بها مصادمة كادت أن تتحوّل إلى نزاع عنيف.

تجدر الإشارة إلى أن الإحساس بانتهاء تدخل الأمم المتحدة ظل مسيطراً على أذهان العديد من التيموريين ما أدى إلى تفويض قدرة الحكومة حكومة تيمور على ممارسة سلطتها كذلك بسبب الفضاءات السياسية التي ظهرت حيث زادت المنافسة السياسية الداخلية ، ترافق معها إرتفاع في مستويات الخلاف السياسي ومحاولات المعارضين السياسيين تفويض كل من شرعية ، ومصداقية الحكومة . في هذا السياق ضعفت آليات صنع القرار البرلماني لعدم وجود مداخل سياسية مؤسسية لأفراد المجتمع التيموريين المستبعدين من عمليات صنع السياسات ، وظهور الفصائل التي أدت إلى ظهور الفصائل المنازعة . علاوة على ذلك طبيعة التقارير التي تنتجها الأمم المتحدة وميلها إلى المبالغة في تقدير مدى التقدم الذي تمّ إحرازه في تدعيم مؤسسات الدولة. (نيفين كنزيفيك، جامعة فيكتوريا، ملبورن 5/2007).

9. إندلاع النزاع

بدأت الإشتباكات بين المجموعات التيمورية ، ومليشيات تتبع للجيش الأندونيسي عقب الإقتراع الذي جاء نتيجة مؤيدة للإستقلال في العام 1999م . فقد قامت المليشيات الأندونيسية بتنفيذ عمليات عنف إستهدفت البنية الأساسية للدولة ، فتدخلت قوات حفظ السلام الدولية التي تقودها أستراليا و أجبرت المليشيات على الهروب إلى تيمور الغربية . ثم قامت بمحاولات تنفيذ هجمات مستغلة ضعف الرقابة على الحدود لكن انتهت بهزيمة هذه المليشيات . التي أدت إلى استئارة رأي عالمي مناهض لأندونيسا إذ يتهمها بارتكاب فظائع ، وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في تيمور ، ما اضطرها إلى سحب دعمها للمليشيات الموالية لها . عقب ذلك أستبدلت قوات حفظ السلام بقوات شرطة دولية تابعة للأمم المتحدة عُرفت ببعثة الإدارة الإنتقالية .

10. بعثة الأمم المتحدة الإنتقالية إلى تيمور ليشتي

أصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بتاريخ 15 سبتمبر 1999 م ، القرار رقم 1264 بشأن تيمور الشرقية والذي تم إعتماده بالإجماع . حيث أشار إلى تفويض البعثة لإجراء مشاوره شعبية واسعة حول الدستور المقترح الذي ينص على منح تيمور الشرقية الحكم الذاتي . كذلك نقل سلمي ومنظم للسلطة إلى الأمم المتحدة . كما أذن القرار بنشر مائة وثمانون من قوات الشرطة المدنية ، وخمسين من العسكريين للمساعدة في الإستفتاء ، ولتمكين الأمين العام من الإضطلاع بمهمته . (ملحق رقم 6)

11. بعثة الأمم المتحدة السياسية إلى تيمور ليشتي

أصدر مجلس الأمن بتاريخ 25 اغسطس 2006 ، القرار رقم 1704 الذي أشار إلى إنشاء بعثة للمتابعة في تيمور - ليشتي . باسم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي لفترة أولية قدرها 6 أشهر قابلة للتجديد لفترات أخرى . كما أشار القرار كذلك إلى أن البعثة تتكون من عدد من أفراد الشرطة يصل إلى 1608 فرداً و 34 ضابطاً ، من ضباط الإتصال العسكري ، وضباط الأركان . (ملحق رقم 6)

أ- مهام البعثة السياسية المتكاملة إلى تيمور ليشتي

أشار القرار 1704 إلى أن البعثة تضطلع بالمهام التالية (قرار مجلس الأمن رقم 1704) :

(أ) تقديم الدعم للحكومة والمؤسسات المعنية فيما تبذله من جهود من أجل إيجاد عملية للمصالحة الوطنية ، وتعزيز التماسك الاجتماعي . ذلك لتوطيد الإستقرار، وتعزيز ثقافة الحكم الديمقراطي ، وتيسير الحوار السياسي فيما بين الأطراف التيمورية المعنية .

(ب) تقديم الدعم لتيمور - ليشتي في كافة جوانب الإنتخابات الرئاسية ، والبرلمانية في عام 2007م بوسائل شتى ، منها تقديم الدعم التقني ، واللوجستي ، وإسداء المشورة في مجال السياسة الإنتخابية ، وكفالة التحقق من النتائج .

(ج) العمل من خلال وجود شرطة الأمم المتحدة ، على كفالة إعادة الأمن العام ، واستتبابه في تيمور - ليشتي عن طريق تقديم الدعم للشرطة الوطنية التيمورية على النحو المبين في تقرير الأمين العام، ويندرج في هذا الاطار تأمين إنفاذ القانون ، والأمن العام بصورة مؤقتة حتى إعادة تشكيل الشرطة الوطنية التيمورية ، والمساعدة على مواصلة توفير التدريب للشرطة الوطنية التيمورية ، ووزارة الداخلية وتطويرهما وتعزيزهما من الناحية المؤسسية ، والمساعدة أيضًا في تخطيط وتحضير الترتيبات الأمنية المتصلة بالإنتخابات بما يكفل إعداد الشرطة الوطنية إعدادًا كافيًا للنهوض بمهامها ومسؤولياتها أثناء إجراء انتخابات عام 2007 م .

(د) تقديم الدعم لحكومة جمهورية تيمور - ليشتي الديمقراطية من خلال الوجود المحايد لضباط الاتصال العسكري التابعين للأمم المتحدة ، بغية التنسيق فيما يتعلق بالمهام الأمنية ، ونشر وجود دائم في ثلاث مقاطعات حدودية ، إلى جانب ضباط الشرطة المسلحين التابعين للأمم المتحدة ، والمنتدبين في مراكز الشرطة بالمقاطعات .

(هـ) مساعدة حكومة جمهورية تيمور - ليشتي الديمقراطية في إجراء استعراض شامل لدور قطاع الأمن ، واحتياجاته في المستقبل ، بما في ذلك القوات المسلحة لتحرير الوطني في تيمور - ليشتي - ، القوات المسلحة للدفاع عن تيمور - ليشتي ، ووزارة الدفاع ، والشرطة الوطنية التيمورية ، ووزارة الداخلية ، بغية تقديم الدعم للحكومة لتعزيز بناء القدرات المؤسسية عن طريق توفير المستشارين وبالتعاون والتنسيق مع شركاء آخرين حسب الإقتضاء .

(و) العمل بالتعاون والتنسيق مع شركاء آخرين ، على تقديم المساعدة لمواصلة بناء قدرات مؤسسات الدولة ، والحكومة في الحالات التي تتطلب خبرات تخصصية من قبيل قطاع العدالة، والترويج لإبرام "اتفاق"

بين تيمور - ليشتي ، و المجتمع الدولي للتنسيق بين الحكومة ، والأُمم المُتَّجِدة ، وسائر الجهات الثنائية ، والمتعددة الأطراف المساهمة في البرامج ذات الأولوية .

(ز) تقديم المساعدة لمواصلة تعزيز القدرات والآليات الوطنية المؤسسية ، والاجتماعية لرصد حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها، وتعزيز العدالة والمصالحة، بما في ذلك لصالح النساء والأطفال، ومراقبة حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها.

(ح) تيسير تقديم المساعدة في مجالي الإغاثة والإنعاش ، والوصول إلى السكان التيموريين المحتاجين ، مع التركيز بوجه خاص على أكثر قطاعات المجتمع ضعفاً ، ومنها المشردون داخلياً والنساء والأطفال .

(ط) المساعدة في تنفيذ التوصيات الواردة في هذا الصدد بتقرير الأمين العام المتعلق بالعدالة والمصالحة ، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى مكتب المدعي العام لتيمور - ليشتي ، عن طريق توفير فريق من المحققين المؤهلين لإستئناف مهام التحقيق التي كانت تقوم بها الوحدة السابقة للجرائم الخطيرة بغرض استكمال التحقيقات في القضايا المعلقة المتصلة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة في البلد في عام 1999 م .

(ي) التعاون والتنسيق مع وكالات الأمم المُتَّجِدة وصناديقها وبرامجها ، ومع جميع الشركاء المعنيين بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية ، والمانحون الدوليون ، لإنجاز المهام المشار إليها أعلاه حسب الإقتضاء بغية تعظيم الاستفادة من المساعدات الثنائية ، والمتعددة الأطراف التي تقدم حالياً إلى تيمور - ليشتي ، أو التي ستقدم إليها في المستقبل في مجال بناء السلام ، وبناء القدرات في مرحلة ما بعد الصراع ، ومساعدة الحكومة والمؤسسات المعنية ، بالتعاون والتنسيق مع شركاء آخرين على وضع سياسات واستراتيجيات للحد من الفقر ، وتحقيق النمو الإقتصادي ذلك بغرض تنفيذ خطة التنمية في تيمور - ليشتي .

(ك) مراعاة المنظور الجنساني ، ومنظور الطفل ، والشباب على نطاق سياسات البعثة وبرامجها وأنشطتها ، والمساعدة بالتعاون مع وكالات الأمم المُتَّجِدة ، وصناديقها ، وبرامجها على وضع استراتيجية وطنية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة .

(ل) تقديم معلومات موضوعية ودقيقة للشعب التيموري، خاصة بشأن الإنتخابات المقبلة في عام 2007م ، والعمل على التعريف بعمل البعثة ، والمساعدة في بناء القدرة الإعلامية المحلية .

(م) كفالة أمن موظفي الأمم المتحدة ، والأفراد المرتبطين بهم ، وضمان حريتهم في التنقل ، وحماية موظفي الأمم المتحدة ، ومرافقها ، ومنشآتها ومعداتنا ، وأصولها الإنسانية المرتبطة بالعملية ذلك في حدود قدراتها ومناطق نشرها ، وبالتنسيق مع قوات الأمن الدولية .

(ن) رصد واستعراض التقدم المحرز في إطار الفقرات الفرعية (أ) إلى (م) أعلاه .

ب - إنتشار البعثات الأممية

قامت البعثة الأممية الإنتقالية إلى تيمور الشرقية بتنفيذ مهامها المتمثلة في حفظ السلم ، والإستقرار ثم تم استبدالها عقب الإستفتاء مباشرة بمكتب للأمم المتحدة في تيمور الشرقية ، وُضعت فيه القوات العسكرية تحت إمرة الممثل الخاص للأمم المتحدة .

هذا واستمرت بعثات الأمم المتحدة المتعددة بالرغم من الصعوبات التي واجهتها ومن أهمها تجدد العنف بين كل فترة وأخرى ، حيث تزايدت أعداد قوات حفظ السلام إلى أن وصلت إلى ثمانية ألف جندياً من سبعة عشر دولة بقيادة أستراليا . إضافة إلى الشرطة المدنية التي وصل عددها إلى 271 شرطي ، وخمسين ضابط اتصال عسكري إضافة إلى 401 موظف مدني .

ج . التحديات التي واجهت البعثة

واجهت إدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية صعوبات تتعلق بالظروف التي أوجدتها "الأرض المحروقة" . كما أن الحملات الانتقامية للميليشيات الموالية لأندونيسيا في سبتمبر 1999 م أدت إلى نزوح أكثر من 75 بالمائة من السكان داخلياً ، أو أُجبروا على الفرار إلى تيمور الغربية . هذا الوضع صحبه تحطيم للهياكل الإدارية ، تبعه تدمير واسع النطاق للمجتمع في البنية التحتية ، وسرقة الممتلكات الزراعية مما أدى إلى هجرة جميع كبار موظفي الخدمة المدنية الأندونيسيين من الإقليم ، في وقت لم تكن للبلد خبرة تذكر في إدارة أي شيء قريب من دولة مستقلة حيث كانت بلا قدرات بشرية مؤهلة لتحمل المسؤوليات الإدارية.

هذا الأمر جعل هاجس التدهور الأمني وانتشار العنف هو التحدي المستمر للبعثة . فقد وقعت العديد من الإضطرابات أدت إلى نزوح أعداد من السكان . كما أن الإعتداءات لم تنحصر وسط السكان التيموريين فقط ، بل تطورت إلى وقوع هجمات على بعثة الأمم المتحدة هذا وعلى الرغم من وجود بعثة الأمم المتحدة

فقد أشارت تقارير إلى وقوع إنتهاكات واسعة للقانون الدولي الإنساني ، وقانون حقوق الإنسان في كافة أنحاء تيمور الشرقية .

كذلك واجهت بعثة الأمم المتحدة في بداية عملها صعوبات تتعلق ببناء الثقة مع القيادات التيمورية ، التي كانت تشكك في مصداقيتها ؛ تم معالجة ذلك من خلال الحوارات المباشرة و التي أفضت إلى الإتفاق على تأسيس إدارة مشتركة لإعادة إعمار تيمور . كما تبنت قيام المجلس الاستشاري الوطني الذي سن تشريعاً شكّل الحكومة الإنتقالية من ثمانية أشخاص ؛ أربعة من تيمور الشرقية ، وأربعة ممثلين لبعثة الأمم المتحدة التي وضعت بنجاح أسس الإستقلال ، والإنضمام للأمم المتحدة الذي تحقق في 27 سبتمبر 2002 م .

د . الإنتقادات التي وجهت للبعثة

على الرغم من النجاحات التي حققتها بعثات الأمم المتحدة لتيمور الشرقية . إلا أنها أتهمت من عدد من الجهات بالضعف في أداء مهمتها خاصة في مسألة عدم الإهتمام بمشروعات البنية التحتية . عانت البعثة من تنفيذ البرامج المتعلقة بمساعدة الضحايا ، خاصة النساء والأطفال . يضاف إلى ذلك المساهمة غير المرجوة في مجالات التعليم والصحة .

يقول سفير سابق عمل بأندونيسا ” لم يكن التدخّل الدولي في تيمور بريئاً ، فقد تمت شيطنة أندونيسا ونعتها بكثير من المساوئ لصالح الهيمنة الغربية ، ودعم التدخل الأسترالي . كما أن أوضاع تيمور لم تتحسن بالصورة الوردية الزاهية التي رسموها لها ، فقد تمّ إستغلال لافتة الأمم المتحدة لتحقيق مآربهم . “
(الراوي رقم 8)

هـ . إنجازات البعثة

عندما وصلت البعثة الإنتقالية في عام 1999 م ، كانت تيمور الشرقية تعاني من مشاكل متعدّدة بسبب النزاعات من أهمها دمار البنية التحتية ، وانتشار العطالة بنسبة 41 % . كما عانت قطاعات التعليم والصحة ، فتولت البعثة إدارة البلاد ، وأنشأت هياكل مستدامة للحكم ، وسيادة القانون . كما وفّرت مساعدات فنية في صناعة الدستور الجديد الذي تمّ على أساسه إجراء الإنتخابات . هذا وكانت البعثة قد شرعت منذ نشأتها في تولي مسؤولية السلم والأمن ، وتيسير وتنسيق المساعدات الإنسانية ، تُوج ذلك بتنظيم المشاورة الشعبية والإستفتاء الذي حصلت بموجبه تيمور الشرقية على الإستقلال .

واصلت البعثة السياسية المتكاملة التي أنشئت عام 2006 م في تحقيق عدد من الإنجازات التي تمثلت في تقديم الدعم لحكومة تيمور الشرقية لتوطيد الإستقرار ، والمساهمة في تيسير الحوار الوطني . كما قدمت المساعدات اللوجستية عند إقامة الإنتخابات في عام 2007 م . إضافة إلى دعمها لقطاعات الأمن و الشرطة . (Alexander،2005،1245-125 P) .

خلاصة المبحث

يخلص هذا المبحث إلى أن تيمور الشرقية بلد متعدّدة الثقافات واللغات . تعرضت للاحتلال البرتغالي لمدة ستمائة عام تخللتها فترة وجيزة تحت الإحتلال الأسترالي . ثم وقعت تحت الإحتلال الأندونيسي في عام 1975م أيّ بعد إسبوع واحد من خروج الإحتلال البرتغالي . عاش سكانها خلال هذه الحقبة كافة ضروب المعاناة من فقر ، وجوع ، ومرض . إضافةً إلى ظلم المحتل وقهره وبطشه ، خاصةً في فترة الإحتلال الأندونيسي الذي ناهضه الشعب التيموري ، من خلال مجموعات مسلحة ، إصطدمت مع القوات الأندونيسية التي تصدت لها بكل قسوة ، مستعينين بالمليشيات الموالية لهم ، مما أدى إلى قتل آلاف التيموريين ، وهروب مئات الآلاف . كما لم ينج الذين بقوا في البلاد من كافة أنواع البطش المتمثلة في الإغتصاب ، والتجويع ، والسجن ، والتعذيب .

هذا وقد كانت مذبحه ساننا كلوز التي وقعت في عام 1991 م و راح ضحيتها أكثر من مئتين وخمسين قتيل الزناد الذي أشعل الثورة الشعبية من أجل الانفصال ، والإستقلال عن أندونيسا . فقد انتهجت وسائل الكفاح السلمي حتى نجحت في عام 1999 م . بالحصول على موافقة أندونيسا لإجراء الإستفتاء ذلك بعد إستخدام فعال لوسائل الدبلوماسية الوقائية حيث أصدر مجلس الأمن القرار رقم 1272 . الذي قضى بإرسال بعثة إنتقالية للأمم المتّحدة لضبط النظام ، والسيطرة على الأوضاع بفرض السلم والأمن والمساعدة في إجراء المشورة الشعبية التي اختارت الإستفتاء الذي جاءت نتيجته مؤيدة للإستقلال ، والإنفصال عن أندونيسا في مايو 2002 م .

عقب ذلك تمّ نقل مهام البعثة إلى مكتب الأمم المتّحدة الذي تولى إدارة البلاد لمدة عاميين إلى حين إجراء إنتخابات ، وتسليم السلطة إلى حكومة منتخبة . ثمّ بعد وقوع أحداث دامية في عام 2006م ، وتدهور الأوضاع السياسية بصفة عامة وعلى رأسها انتشار العنف ، والجريمة ، وارتباك الوضع السياسي في البلاد ، قامت الأمم المتّحدة في عام 2006 م بإصدار القرار رقم 1704 الذي تم بموجبه إرسال البعثة السياسية

المتكاملة ومهمتها تقديم الدعم للحكومة بتوطيد الإستقرار ، والمساهمة في تيسير الحوار الوطني. كما قدّمت المساعدات اللوجستية عند إقامة الإنتخابات في عام 2007 م ، إضافة إلى دعمها لقطاعات الأمن و الشرطة .

خلاصة الفصل الثالث

بناءً على ما تقدّم يخلص الفصل الثالث إلى أن الدبلوماسية الوقائية ، قد لعبت دورًا مهمًا في حفظ وبناء السلام في البلدان المختارة بوصفها موضوعات للدراسة ، إذ اتضح الدور الفعّال الذي لعبته الدبلوماسية الوقائية من خلال البعثات السياسية ، فقد عملت على إتخاذ تدابير بناء الثقة ، والإنذار المبكر التي انتشرت في مناطق النزاع وفق أهداف محددة ، بواسطة مجلس الأمن . كما سعت إلى معالجة جذور أسباب النزاع دون إغفال للعوامل الأخرى التي كانت توجب النزاع ؛ والتمثلة في الجوانب النفسية بسبب التنوع العرقي ؛ وأسباب أخرى تتعلق بالفقر ، وعدم التواصل بين الأطراف .

ذلك على الرغم من العديد من التحديات الميدانية التي واجهتها بعثات الأمم المتحدة ، والإتهامات التي تتردد بأنها مجرد أداة يتم توظيفها من الدول العظمى ، باعتبارها أداة من أدوات السيطرة على الدول الأخرى ، خاصة النامية منها . غير أنه قد إتضح من خلال هذا البحث بأن تلك الإتهامات وعلى الرغم من معقوليتها لم تجد ما يدعمها على الطبيعة ، لأنّ هذه البعثات قد حققت العديد من النجاحات المقدرّة في بناء نظام الدولة إذ شيدت أجهزة الدولة ، وخاصة تلك المعنية بإنفاذ العدالة ، وسيادة القانون . كما ساهمت في رتق النسيج الإجتماعي بإعادة اللاجئين والنازحين . بعد أن هيأت البيئة السكنية الملائمة بتوفير الأمن وخدمات النقل ، والصحة ، والتعليم . إضافة إلى دعم إقامة الإنتخابات مما أدى إلى التداول السلمي للسلطة وقد انعكس ذلك على السلم والأمن الدوليين .

الفصل الرابع (إجراءات الدراسة ، المنهجية ، تحليل البيانات)

1. إجراءات الدراسة والمنهجية
2. تحليل موضوع الدراسة (الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات)
3. تحليل بيانات دراسة الحالة (ليبيريا ، كوسوفو ، تيمور ليشتي)

1. إجراءات البحث

إعتمد البحث المنهج التاريخي الوصفي التحليلي في إطار وظيفي ، للتعرف على الدبلوماسية الوقائية وعملها في تسوية النزاعات ، أو النزاعات الداخلية المسلحة أو غير المسلحة . من خلال دراسة عمل الدبلوماسية الوقائية في كلٍ من ليبيريا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية بوصفهما النماذج المختارة . حيث تم تناول الموضوع من كافة جوانبه المدنية ، والسياسية ، والإقتصادية والإجتماعية . إذ قام البحث بتقصي تاريخ نشأة الدبلوماسية الوقائية وتشكّل مفهومها ثمّ تنزيلها على أرض الواقع مستصحباً دراسة الدور الذي لعبته منذ نشأتها والتحديات التي واجهتها أثناء تنفيذها في الميدان ذلك في ظل تقاطع المصالح المعتاد بين الدول والأفراد .

أ- وسائل البحث

- أ. الاطلاع على أعمال الأمم المتحدة في الدبلوماسية الوقائية .
- ب. الاطلاع على ميثاق الأمم المتحدة ، والإتفاقيات ، والمعاهدات ، والقرارات ذات الصلة .
- ج. المشاركة في حضور جلسات الأمم المتحدة المتعلقة بتسوية النزاعات والاطلاع على أرشيفها.
- د. مشاهدة أفلام وثائقية.
- هـ . مقابلات مع مختصين ، وتنفيذيين عاملين في بعثات الأمم المتحدة المعنية بتنفيذ الدبلوماسية الوقائية.

و . زيارة مكاتب ، وشركات ، ومحامون مختصون في تسوية النزاعات .

ز . المواقع الإلكترونية ذات الصلة.

ب- الحدود الزمانية والمكانية والموضوعية:

1/ جاء اختيار الفترة الزمانية من عام 1989 م إلى عام 2018 م . لأنها اتسمت بوضوح آلية الدبلوماسية الوقائية ، من خلال تجارب واضحة في كلٍ من ليبيريا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية . كما عمل البحث على تغطية الفترة التي عملت فيها هذه الآلية منذ نشأتها وظهورها بعد الحرب العالمية الثانية . مما وقر مجالاً غنياً ونشطاً لكافة جوانب المعرفة والتقييم لأعمال هذه الآلية سواءً في المسائل التي قامت بتسويتها أو تلك التي أسهمت في تقليص حدتها.

2/ جاء اختيار البحث لكلٍ من ليبيريا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية بتوالي مواقعها في قارات إفريقيا ، وآسيا ، وأوروبا لكونها عانت من النزاعات بأسباب مختلفة ، ومتنوعة مما وفرت معلومات غنية للبحث حول أسباب النزاع ، وتفاقمه مما أمكن من الإطلاع على أسباب النزاعات في العالم وتفاقمها للدرجة التي تهدد الأمن والسلم الدوليين . ولإيضاح الدور الذي تلعبه الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات .

3/ وقرت هذه الدراسة السعي إلى بحث صناعة السلام ، وتحقيق وإنفاذ وبناء وحفظ السلام من خلال دراسة آليات الدبلوماسية الوقائية المتمثلة في البعثات السياسية للأمم المتحدة ، التي تتبّع إجراءات محددة لتسوية النزاعات تقوم على السعي المبكر لتحديد الأسباب التي قد تؤدي إلى نشوب النزاع ، والشروع في صنع السلم . ثم العمل على بناء السلام من خلال إعادة بناء المؤسسات والهيكل الأساسية للأمم التي مزقتها الحروب ، والنزاعات ، وبناء روابط المصالح السلمية المتبادلة بين تلك الأمم ، والتصدي لأسباب العميقة للصراع .

ج . المقابلة :

أعد الباحث حافظة أسئلة المقابلات (ملحق رقم 3) ، وجه من خلالها أربعة عشر سؤالاً لعدد اثني عشر شخصاً من العاملين في الخدمة الدبلوماسية ؛ منهم سفراء ، ودبلوماسيين ، وموظفين أمميين ، وموظفين دوليين . ذلك لإستقصاء آرائهم حول الدبلوماسية الوقائية التي تستخدمها الأمم المتحدة ، وذلك من واقع خبراتهم العملية لمعرفة ما إذا كانت تمثل الوسيلة المناسبة لتسوية النزاعات كذلك معرفة التحديات التي

تواجهها في ضوء الإتهامات المتزايدة للأمم المتحدة والتي تصفها بأنها صارت أداة من أدوات الهيمنة التي تستخدمها الدول العظمى لفرض إرادتها دون مراعاة لرغبات أطراف النزاع . كذلك معرفة إتجاهاتهم حول الإيجابيات التي حققتها الدبلوماسية الوقائية في تحقيق السلم والأمن الدوليين ومساهمتها في إزالة مسببات جذور النزاع بمعالجة أنظمة الحكم ، وإقامة الانتخابات ، وبناء الدساتير التي يُشارك فيها قطاع واسع من المجتمع . اضافة إلى معالجة جذور المشكلة من خلال التدخّل بمشروعات مكافحة الفقر ، وزيادة التعليم ، وتعزيز خدمات الصحة ، والاتصال ، وغيرها من الخدمات .

حافطة الأسئلة (ملحق رقم 7)

الرقم	السؤال	موافق %	غير موافق %	محايد
1	هل تعتقد أن وسائل الدبلوماسية الوقائية التي تستخدمها الأمم المتحدة في مناطق النزاعات مهمة وضرورية لبسط الإستقرار في الأوضاع السياسية والأمنية والإقتصادية؟	-	100%	-
2	هل تتفق مع الرأي القائل: أن التدخلات الخارجية تُقاوم من حدة النزاعات الداخلية؟	10%	80%	10%
3	هل هنالك جدوى للبعثات السياسية للأمم المتحدة حالياً التي تنتشر في 25 مهمة لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام ، تحدث حول ما تراه من جدواها؟	70%	20%	10%
4	هل تعتقد أن الدبلوماسية الوقائية كانت الوسيلة الوحيدة المناسبة في دولة ليبيريا، وكوسوفو، وتيمور الشرقية؟	50%	40%	10%
5	هل حققت أهدافها في هذه المناطق؟	70%	20%	10%
6	هل تم تطبيق هذه الآليات والوسائل بنفس النسق في كل دولة من الدول أعلاه؟ وما هي الأسس التي أدت إلى إختيار الوسائل المناسبة لكل دولة؟	80%	20%	-
7	هل تعتقد أن الدبلوماسية الوقائية: تمثل أحد وجوه العولمة للهيمنة على الدول بوسائل ناعمة؟ وأنها تتعارض مع سيادة الدول؟	90%	10%	-
8	هل هنالك تأثير للتجاذبات الدولية على نجاح أو فشل هذه الآليات؟	100%		
9	هل حققت البعثات السياسية أهدافها في مناطق النزاعات؟	10%	80%	10%
10	هل تعتقد أن هنالك حوجة ماسة لاصلاح وسائل الأمم المتحدة في تحقيق مبدأ تسوية النزاعات بالوسائل السلمية؟	90%	10%	
11	ما رأيك في آليات الدبلوماسية الوقائية التي استخدمتها الأمم المتحدة في تحقيق السلم والأمن الدوليين؟	70%	20%	10%

12	ما هي ضمانات نجاح استخدام آليات الدبلوماسية الوقائية بمعزل عن الأمم المتحدة أو مجلس الأمن؟	70%	30%	-
13	ما هي الإصلاحات التي يمكن إجراؤها على هذه الوسائل لضمان نجاحها؟			
14	ما هي إيجابيات الدبلوماسية الوقائية في بناء الدول على أسس الحكم الرشيد؟ وما هي سلبياتها؟			

مناقشة الأسئلة

يتضح من الإجابات على الأسئلة أن جميع الذين تمت مقابلتهم ويشكّلون نسبة 100 % أيّ النسبة الكاملة ، يعتقدون أن وسائل الدبلوماسية الوقائية التي تستخدمها الأمم المتحدة في مناطق النزاعات مهمة وضرورية لبسط الاستقرار في الأوضاع السياسية ، والأمنية ، والإقتصادية ، على الرغم من الإنتقادات الكثيرة التي توجه لآداء الأمم المتحدة.

بينما يرى ما يشكّلون 80% من المقابلين أن التدخلات الخارجية لها تأثير مباشر في النزاعات ، ويعضدون رأيهم بعدد من النزاعات في أنحاء العالم اتضح أن من خلفها جهات خارجية تمثّل طرفاً ثالثاً يلعب في الخفاء الدور الأبرز في تأجيج النزاع . كما أشار بعضهم إلى أن أغلب الدول التي تعاني من النزاعات إن لم يكن جميعها تمثّل دولاً فقيرة لا تنتج ولا تصنع السلاح مما يثير الريبة في الأمر بأن هناك جهات مصنعة للسلاح تتربح من تجارة الحروب .

كما أنه على الرغم من أن هناك ما يشكّلون نسبة 70 % من المقابلين يرون أن هناك جدوى للبعثات السياسية للأمم المتحدة المنتشرة حالياً في خمسة وعشرين مهمة تحت ادارة الشؤون السياسية وبناء السلام . غير أن هناك ما يشكلون نسبة 20 % من المقابلين يرون أن هذه البعثات غير مفيدة ، بل أنها تصبح طرفاً من المشكلة أحياناً ؛ كما أن هناك نسبة 10 % من المقابلين يرون أن البعثات والحلول المحلية تكون هي الأفضل والأجدي .

أما في الإجابة على السؤال القائل : هل تعتقد أن الدبلوماسية الوقائية كانت الوسيلة الوحيدة المناسبة في دولة ليبيريا ، وكوسوفو، وتيمور الشرقية ؟ فقد تباينت الإجابات . إذ يرى ما نسبتهم تمثل 50 % من المقابلين أن الدبلوماسية الوقائية كانت هي الوسيلة المناسبة ؛ بينما كان رأي نسبة 40% من المقابلين أن هناك وسائل أخرى ليست لها علاقة بالدبلوماسية أسهمت في خلق الإستقرار من بينها الدور الذي قامت

بها الإدارات الأهلية ، والمجتمع المدني . كما أنه هناك ما نسبتهم 10 % من المقابليين لم يعطوا إجابة قاطعة بسبب عدم معرفتهم الدقيقة لطبيعة وسائل الدبلوماسية الوقائية التي استخدمت في هذه الدول.

كذلك عند السؤال عن هل حققت البعثات السياسية أهدافها في هذه المناطق؟ كانت إجابة ما نسبتهم 70% من المقابليين يرون أنها قد حققت أهدافها في عدد كبير من المهام التي أوكلت لها . بينما يرى ما شكّلت نسبتهم 20 % من المقابليين ، أنها لم تحقق أهدافها ، ويعزون ذلك لعدة عوامل منها قلة خبرة الموظفين الدوليين ، أو التجاذبات الدولية ، أو حتى بسبب أن هذه البعثات تأتي بقوالب حلول جريتها في بلدان أخرى وتحاول فرضها في كافة البلاد على الرغم من وجود إختلافات جوهرية بين أطراف النزاع ، و مسبباته، مما يؤدي إلى فشلها بل واصطدامها بأطراف النزاع ، أو أحد الأطراف كما حدث في غينيا بيساو ، عندما تمّ إنهاء مهمة البعثة بطلب من الحكومة . هذا ويرى ما نسبتهم 10 % من المقابليين أن النجاح والفشل كانا مناصفةً ، ولم يجزموا برأي يميل إلى واحد من الإتجاهين .

أما في الإجابة على السؤال : هل تمّ تطبيق هذه الآليات والوسائل بنفس النسق في كل دولة من الدول أعلاه ؟ وما هي الأسس التي أدت إلى اختيار الوسائل المناسبة لكل دولة ؟ فيرى ما نسبتهم 80 % من المقابليين أن الإجابة هي نعم ، ويوضحون أنها من المشكلات الكبرى التي تواجه الدبلوماسية الوقائية . إذ أن الأمم المتحدة تفرض نمطها وأسلوبها من دون مراعاة رأي أصحاب الشأن المعنيين بالمشكلة . بينما يرى ما نسبتهم 20 % من المقابليين أن نسق هذه الآليات يختلف من مكان إلى مكان حسب طبيعة النزاع حسب مهام البعثات السياسية .

أما في الإجابة على السؤال : هل تعتقد أن الدبلوماسية الوقائية تمثّل أحد وجوه العولمة للهيمنة على الدول بوسائل ناعمة ؟ وأنها تتعارض مع سيادة الدول؟ فإن ما نسبتهم 90 % من المقابليين يرون أنها وبصيغتها الراهنة ليست إلا أداة من أدوات الهيمنة على الدول الفقيرة التي تمارسها الدول العظمى و بكل وضوح ؛ بينما يرى ما يشكّل نسبة 10 % فقط من المقابليين أنها ليست وجهاً للعولمة لأنها آلية أنشأتها ضرورات واقعية . كذلك يرى جميع المقابليين الذين يشكّلوا كامل النسبة 100 % أن هناك تأثيراً للتجاذبات الدولية على نجاح ، أو فشل هذه الآليات ، ويؤكدون أقوالهم بأن هذه الآليات لا تعمل إلا لمصلحة الدول صاحبة الميزانيات الأعلى في الأمم المتحدة ، أو الدول المتمتعة بحق الفيتو كما يرون أن هذه التجاذبات تؤثر بشكل مباشر على الواقع ويضربون مثالا لذلك بما حدث في كوسوفو حيث لم يستطع مجلس الأمن إصدار

قرار بإرسال قوات دولية ، مما اضطر حلف الناتو للتدخل منفردًا ، الأمر الذي أثار جدلاً واسعاً حول شرعية هذا التدخل .

أما السؤال عن هل تعتقد أن هنالك حاجة ماسة لاصلاح وسائل الأمم المتحدة في تحقيق مبدأ تسوية النزاعات بالوسائل السلمية؟ فإن ما يشكّلون نسبة 90 % من المقابلين يؤيدون فكرة إجراء اصلاح شامل للأمم المتحدة خاصة في مجال تعضيد دور الجمعية العامة بإعطائها صلاحيات أكبر لممارسة دورها في تحقيق السلم والأمن الدوليين . بينما يرى ما يشكّلون نسبة 10 % من المقابلين أن الاصلاح يمكن أن يكون جزئياً ليشمل مجلس الأمن فقط .

كذلك في الاجابة على السؤال حول رأيهم في آليات الدبلوماسية الوقائية التي استخدمتها الأمم المتحدة لتحقيق السلم والأمن الدوليين؟ يرى ما نسبتهم 70 % من المقابلين أن الإجابة إيجابية تجاه الدبلوماسية الوقائية ، وهو ما يؤكد الإجابة على السؤال الأول المتعلق بأهمية ، وضرورة الدبلوماسية الوقائية ، مما يؤكد أيضاً أن هناك إتفاق على أهمية الدبلوماسية الوقائية على الرغم من الإنتقادات الموجهة لها . بينما يرى ما نسبتهم 30 % من المقابلين أن على الأمم المتحدة أن تطوّر أفكارها في مسألة تحقيق السلم والأمن الدوليين سواء من خلال تطوير الدبلوماسية الوقائية، أو إبتداع آلية جديدة .

كذلك في الإجابة على السؤال بشأن الضمانات في نجاح استخدام آليات الدبلوماسية الوقائية بمعزل عن الأمم المتحدة أو مجلس الأمن؟ فإن ما نسبتهم 70% من المقابلين يرون أن الأمم المتحدة هي الضامن لنجاح الدبلوماسية ، وأن أيّ جهود لتحقيق السلم والأمن الدوليين بمعزل عن الأمم المتحدة لا تحقق النجاح . بينما يرى ما نسبتهم 30 % من المقابلين أن الأمم المتحدة ليست الضامن الوحيد ، و أنها فقدت الثقة بسبب انحيازاتها المتكررة لصالح الدول العظمى .

2. الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات

أجرى البحث تحليلاً لبيانات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات من خلال دراسة نشأتها، ومفهومها ، ودورها ، وتطبيقاتها في عدد من الدول هي ساحل العاج ، السودان ، نيبال ، بورندي ، غينيا بيساو، وسيراليون . مستعيناً بالمقابلات بموجب الأسئلة المدرجة بحافظة الأسئلة (ملحق رقم 3) حيث عمل البحث على تحليل إجابات المقابلين حيث إتضح الآتي:

ارتباط مفهوم الدبلوماسية الوقائية بمرحلة نهاية الحرب الباردة ، إذ تغيرت مفاهيم القوة المهددة للسلم الدولي فلم تعد الترسانات العسكرية والأسلحة النووية تمثل الخطر الأوحد إضافة إلى تراجع الصراع الإيدولوجي إذ لم يعد الشرق هو المهدد للغرب فقد ظهرت مهددات جديدة ، مثل : مهددات الأمن الإنساني ، والتطرف العنيف . كما ظهرت رغبة الدول الغربية في السيطرة لفرض أجندتها على العالم من خلال الآليات الدولية و على رأسها منظمة الأمم المتحدة.

كذلك انتشار ظاهرة النزاعات الدولية ، و الداخلية في دول العالم ، خاصةً في دول الجنوب المثقلة بكافة عوامل الانقسام والتشظي بسبب عدم الاستقرار السياسي ، والمشاكل الإقتصادية ، والإجتماعية. عليه فقد أعطى المجتمع الدولي ممثلاً في الأمم المتحدة حيزاً واسعاً للنزاعات الداخلية ، ذلك لما تخلفه من أضرار على منطقة النزاع والدولة وقد يمتد آثارها إلى الدول المجاورة من خلال حركة النزوح واللجوء. فنشأت الدبلوماسية الوقائية في ظل هذا الواقع لتسهم في تسوية النزاعات على الرغم من أن تطبيقات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات قديمة قدم التاريخ . غير أن الأمم المتحدة جعلت لها أطراً واضحة بممارسات عملية وفقاً لما جاء في الفصلين السادس والسابع . يؤكد ذلك قراءة التطور التاريخي للأمم المتحدة في كيفية تحوّل تدخلها من قوات مسلحة صغيرة و خفيفة إلى تدخلات معقدة تشمل الدعم العسكري ، والإنساني

، والسياسي في بعض أكثر النزاعات عنفًا في العالم والتي يمكن حصرها في ثلاثة أجيال من عمليات حفظ السلام التي كانت في جيلها الأول عبارة عن عمليات حفظ السلام بتقويض من الأمم المتحدة و التي تم نشرها في فترة الحرب الباردة . ثم الجيل الثاني الذي تمّ فيه تعريف حفظ السلام في أشكال جديدة تلاه الجيل الثالث حيث تمت فيه زيادة اصلاح عمليات حفظ السلام بتطويرها لتكون أداة أكثر فعالية .

هذا الأمر أدى إلى تطوير أجهزة الأمم المتحدة بإنشاء بعثات ، وإدارات ، ولجان ، وفرق عمل ، ومحاكم متخصصة . تمثلت في البعثات ، والمكاتب السياسية المنتشرة في عدد من الدول ، في شكل بعثات حفظ السلام ، محاكم دولية ، لجنة بناء السلام ، لجان وأجهزة التحقيق ، فُرُق خاصة ، بعثات مجلس الأمن ، ممثلي الامين العام ، مكاتب المفوضية السامية لحقوق الانسان ، الممثلون والوسطاء ، فرق العمل ، المنسقون ، لجان المساعي الحميدة ، لجان الجزاءات ، لجان أخرى راصدة للتدابير الإلزامية ، لجان أخرى داعمة للتدابير الإلزامية ، المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ، ولجنة مكافحة الإرهاب .

كما إتضح كذلك أن هناك عدد من المنظمات الإقليمية تمارس الدبلوماسية الوقائية بشكل فعال ، أثبتت جدارتها في الحد من النزاعات ومنع تفاقمها بل والعمل على بناء هياكل الدولة المعززة للسلام . وتأهيل الأطراف على تحويل النزاعات إلى فرص للتعاون من خلال ارساء الديمقراطية ، ومحاربة الفقر ، والفساد ، وسن التشريعات الحافظة لحقوق كافة الأطراف ، إضافة إلى دعم عمليات الانتخابات ، والانتقال السلمي للسلطة ، حيث تأتي على رأس هذه المنظمات ، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ، والإتحاد الإفريقي ، وجامعة الدول العربية .

كل ذلك قاد البحث إلى التوصل لأن مفهوم الدبلوماسية الوقائية قد نشأ في أعقاب الحرب العالمية الثانية ، مما يجعله مفهومًا حديثًا نسبيًا ، يهدف إلى منع النزاعات قبل حدوثها ذلك من خلال سلسلة إجراءات وقائية تُعالج جذور المشكلة ، تبدأ من الإنذار المبكر بمساعدة الأطراف على عدم التصعيد ثم المساهمة في بناء الأنظمة التي تعالج مسببات النزاعات . مثل : الفقر ، والشعور بالظلم ، والتقسيم العادل للسلطة والثروة ، لتنتهي بعمليات فرض السلام إن كان لابد من ذلك وصار النزاع يشكّل تهديدًا للأمن والسلام الدوليين .

تتم أغلب تلك الإجراءات بواسطة الأمم المتحدة باعتبارها المنظمة المعنية بحماية الأمن والسلام والدوليين . لذلك تلعب الدبلوماسية الوقائية ضمن آليات الأمم المتحدة دورًا مهمًا في حفظ وبناء السلام من خلال اتباع

الطرق الدبلوماسية التي تعرف أيضاً بالقوة الناعمة القائمة على التفاوض ، والوساطة ، والمساوي الحميدة ، وتقصي الحقائق ، والتحقيق ، والتوفيق .

جاء ذلك بعد أن أدركت البشرية أهمية التعايش السلمي من أجل العيش بسلام لتحقيق التنمية ، والرفاه. لذلك عملت على ابتكار وسائل تحد من النزاعات بمعالجة جذور المشكلات فيما يُعرف بحل النزاعات من خلال إجراء عمليات تسوية النزاعات التي تخفض أضراره إلى أقصى حدٍ ممكن .

كما اتضح من خلال البحث أن الأمم المتحدة تمثّل العمود الفقري للدبلوماسية الوقائية إذ أنها تضطلع بهذا الدور وفقاً لما جاء في ميثاقها حيث يتولى مهامها الأمين العام للأمم المتحدة شخصياً من خلال قرارات تصدر من مجلس الأمن تحت البندين السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة. و أنها تتم بإرادة ، وموافقة الدول الأطراف في النزاعات الدولية ، والنزاعات الداخلية . ذلك لأن عمل الأمم المتحدة يتجاوز مسألة منع نشوب النزاعات بالجهود الدبلوماسية التقليدية إلى العمل وفق وسائل الدبلوماسية الوقائية الحديثة . كما يشمل مجموعة كبيرة وواسعة من الإجراءات الوقائية مثل : القضاء على الفقر ، ودعم التنمية ، وحماية وتعزيز حقوق الانسان ، وتعزيز سيادة القانون ، وبناء المؤسسات الديمقراطية ، و إجراء الانتخابات ، والسيطرة على الأسلحة الصغيرة . إضافةً إلى تنفيذ عدد من البرامج والمشروعات التي ترمي إلى معالجة جذور المشكلة وتتعلق أغليتها بالصراع حول قسمة السلطة والثروة ، وأنظمة الحكم ، أو صراعات في إختلافات المذاهب ، والأيدلوجيا ، وغيرها .

هذا وتعمل الأمم المتحدة وفقاً لما ورد في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الأسبق ، بطرس غالي الذي احتوى على خطته للسلام التي رُفعت إلى مجلس الأمن بتاريخ السابع عشر من يونيو 1992م على صنع وحفظ السلام من خلال خمسة عناصر إجرائية تركز عليها الدبلوماسية الوقائية متمثلة في التدابير الاحترازية ، وتقصي الحقائق ، والانتشار الوقائي ، والمناطق المنزوعة السلاح . كما أضافت الدبلوماسية الوقائية العنصر الخاص ببناء السلم بعد انتهاء النزاع ؛ أي العمل على تحديد المشكلات ، ودعم البنية الهيكلية التي تعزز وتدعم السلام.

أما بالنسبة للاتحاد الإفريقي فقد اتضح من خلال الدراسة أنه وعلى الرغم مما ذكره بعض الباحثين من أن لجنة الوساطة ، والتوفيق ، والتحكيم قد أخفقت في حل عدد من المنازعات ، الأمر الذي اضطر أطراف هذه المنازعات اللجوء إلى حلول سياسية خارج نطاق اللجنة . مثل النزاعات الذي ذكره نبيل حلمي بين

الجزائر والمغرب ، والصومال وأثيوبيا ، وساحل العاج وغينيا (حلمي ، 1983م، ط1، ص95) . لكن وضع جلياً أنه على الرغم من هذه الاخفاقات فإن منظمة الوحدة الافريقية أسهمت في التوصل إلى حلول للمنازعات عن طريق الوسائل الدبلوماسية ، مثل : الوساطة التي تمت من أثيوبيا ومالي بإيعاز من المنظمة في النزاع الحدودي بين الجزائر والمغرب عام 1963م - 1964م بعد أن فشلت جهود الجامعة العربية في حل النزاع (الكاظم، 1974م ، ص47) . كذلك عندما قامت ست دول إفريقية هي (السنغال ، وموريتانيا ، توغو ، بنين ، النيجر ، ساحل العاج) بالتوسط لفض النزاع المسلح بين جمهورية مالي ، وبوركينا فاسو عام 1985م و الذي وقع بينهما بسبب مشاكلهما الحدودية في 1986م . (العبيدي، 1986م، ص107).

كما اتضح من خلال البحث أن الدبلوماسية الوقائية تعمل في عدّة مستويات وفق مهمتها ، أو نطاقها الجغرافي ، أو العمليات الإجرائية المطلوبة حسب المدة الزمنية سواءً أكانت في مهمة مباشرة محددة لإنهاء أزمة ، أم نزاع قائم ، أم في مهمة مستمرة بدون تحديد فترة زمنية . ذلك عندما تكون الإجراءات الوقائية لتلافي النزاعات الكامنة والتي يحتمل أن تؤدي إلى نشوب نزاعات مسلحة إذ في هذه الحالة تعمل الدبلوماسية الوقائية على توفير الظروف ، أو البيئة التي من شأنها أن تقلل من احتمال الصراع إلى أدنى حد ممكن ، أو على الأقل عدم التهديد بتحويلها إلى نزاعات مسلحة ، وهو ما يعرف بالمنع الوقائي ، الذي يتم عبر اتباع إجراءات تنفذ في شكل برامج ، ومشروعات تستهدف جذور أسباب النزاع ، مثل : تخفيف حدة الفقر أو القضاء عليه ، ومكافحة مظاهر الاستبداد السياسي والظلم الاجتماعي ، ونشر الديمقراطية . إضافة إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان ، ومكافحة الجريمة المنظمة ، والمخدرات ، والاتجار غير المشروع في السلاح . كذلك منع التمييز العنصري ، وتشجيع عوامل ممسكات الوحدة بين أفراد المجتمع . ثم دعم التحالفات الإقليمية المعززة للسلام و بناء الآليات الدبلوماسية ، والتحكيمية ، والقضائية لتسوية النزاعات .

”هذا الدور يتكامل مع عمليات بناء واستمرار السلام من خلال البرامج والمشروعات التي تنفذها في مجالات سيادة الحكم الديمقراطي الكفاء ، و إنتشار الحكم الرشيد ، ودعم الاصلاح السياسي والاجتماعي ، ومعالجة الفساد ، وسوء استخدام السلطة ، و بناء سيادة القانون ، و حماية حقوق الإنسان“ . (الخرندار ، 2011م، ص9) .

كما وضع من خلال هذا البحث أن تسوية النزاعات لتحقيق حفظ السلام والأمن الدوليين تتم غالبيتها بواسطة الأمم المتحدة وتمثّل بمفهومها الراهن أحد وجوه العولمة القائم على فكرة النظام العالمي الجديد .

كما اتضح أن من أهم تحديات الدبلوماسية الوقائية تتمثل في أن بعثات السلام الأممية تطبق قوالب منقولة من مناطق نزاع أخرى . فهي تنقلها من مكان إلى آخر دون مراعاة الفوارق الجوهرية لمسببات النزاع مما يجعلها سبباً في إعاقة عمل بعثات السلام .

هذا الأمر أدى إلى جعل أسئلة لدراسة الحالة تتعلق بإصلاح الأمم المتحدة للحصول على إجابات واقعية وموضوعية من الخبراء الذين تم إجراء المقابلات معهم ، فقد أشار خبير أممي إلى أن “توسعة عضوية مجلس الأمن ، ونزع حق الفيتو ، أو توسيعه ليشمل دولاً أخرى لخلق توازن وإعطاء الجمعية العامة دوراً وصلاحيات أكبر في إلزام الحياد . كذلك بحث الوسائل المناسبة والعمل بها في معالجة الاخفاقات السابقة ، بالاستماع إلى كافة الشركاء مع وضع القيود الكفيلة بجعل المنظمة تعمل بحيادية ، ونزاهة ، وشفافية بهياكل مقبولة للجميع “ (الراوي رقم 9) .

كذلك أوضحت الدراسة أن مفاهيم السلام تختلف من دولة إلى أخرى ذلك الإختلاف يؤدي إلى اختلافات كبرى بين الدول والأمم المتحدة في توطين السلام وتعريف ماهيته ، مما يجعل الكثير من الدول تتوجس من التعامل مع المجتمع الدولي في قضاياها الداخلية ، خاصة تلك القضايا المرتبطة بالنزاعات .

فتميل الدراسة إلى أن إلغاء أو تقليص الجيوش المحلية إلى أقصى حد في الدول النامية تصبح فكرة ضرورية ومنطقية من أجل توجيه ميزانياتها إلى بناء الدولة بتأهيل الآليات الأهلية لدرء النزاعات ، والشرطة المحلية ، وأجهزة إنفاذ القانون . كذلك تأهيل البنية الأساسية في التعليم ، والصحة ، والكهرباء ، والمياه ، وغيرها من الخدمات . تميل الدراسة إلى هذه الفكرة لأن الدول النامية تبدد الكثير من ثروتها في النزاعات مما يجعلها تحرص على بناء جيوش مسلحة بميزانيات عالية تستخدم أغلب هذه الجيوش إن لم يكن جميعها في حروب محلية . كما يلحظ أن بعضها لا تستخدم الكثير من أسلحتها خاصة المتطورة إلا للاستعراضات العسكرية في الوقت الذي يتربح منها تجار السلاح وتتقلص فيه الميزانيات الموجهة لبناء الدولة القائمة على الحكم الرشيد لتظل اقتصاديات هذه الدول معطوبة دوماً لكونها موجهة في بنود صرف غير منطقية .

كما أوضح البحث من خلال هذه الدراسة أن التجارب قد برهنت على أن الحروب التي تنتهي بانتصار أحد الأطراف لم تعد موجودة ، بل توجد في المقابل مخلفات كارثية تتمثل في : دمار المنشآت ، وقتل وتشريد الشعوب . عليه فقد تمّ ابتكار استراتيجيات لصنع السلام على رأسها الدبلوماسية الوقائية.

لكن كل ذلك لا ينفى أن تجربة تطبيقات الدبلوماسية الوقائية و دورها في منع النزاعات تحتاج إلى تقييم وتقويم . حيث يتفق البحث مع ما جاء في رأي عدد من الباحثين بأن فعالية الأمم المتحدة وقدرتها على تحقيق أهدافها ، ظلت ضعيفة منذ تأسيسها ؛ إذ لم تستند المنظمة على أي شكل من أشكال القوة الحقيقية التي تعطيها القدرة على التأثير في مجريات الأحداث . كما ظلت إرادتها مرهونة بإرادة الدول الكبرى لتكون المحصلة النهائية لإرادة الطرف الأقوى من هذه الدول ، الأمر الذي أدى إلى ظهور طلبات عديدة في أورقة الأمم المتحدة تدعو إلى الإصلاح .

كما يتفق البحث مع مقولة داغ همرشولد الأمين العام للأمم المتحدة 1953م -1961م الذي وصف الدبلوماسية الوقائية بأنها مبادرات الفصل السادس والنصف . ذلك لأن حفظ السلام غير مذكور في ميثاق الأمم المتحدة بل يشير الفصل السادس إلى الأساليب التي يمكن لمجلس الأمن أن يتبناها في السعي إلى التسوية السلمية للنزاعات . مثل : الوساطة ، والتحكيم ، والتفاوض ، وتقصي الحقائق . بينما يمنح الفصل السابع مجلس الأمن سلطة تنفيذ القرارات بما فيها استخدام القوات المسلحة إذا لزم الأمر للحفاظ أو استعادة السلم والأمن الدوليين . كما تمنح المادة 99 الأمين العام سلطة تنفيذ مهام المساعي الحميدة ، بما فيها تقصي الحقائق ، والتحقيق لتشجيع الأطراف المعادية على السعي للتوصل إلى تسوية تفاوضية .

بناءً على ما تقدم في هذا الجانب يخلص البحث إلى أن الدبلوماسية الوقائية والتي جاءت من رحم الدبلوماسية التقليدية الراسخة في التاريخ البشري قد اكتسبت ذات زخمها فصارت واقعاً معترفاً بها . بل وتمثل آلية دولية قياسية لمساعدة البلدان في تسوية نزاعاتها الداخلية أو الدولية . على الرغم من أن مفهومها انتشر بهذا المسمى في أعقاب الحرب العالمية الثانية ، مما يُعدُّ مفهوماً حديثاً نسبياً يهدف إلى منع النزاعات قبل حدوثها من خلال سلسلة إجراءات وقائية تعالج جذور المشكلة . تبدأ من الإنذار المبكر ، ومساعدة الأطراف على عدم التصعيد ، ثم المساهمة في بناء الأنظمة التي تعالج مسببات النزاعات ، مثل : الفقر ، والشعور بالظلم ، والتقسيم العادل للسلطة والثروة ، لتنتهي بعمليات فرض السلام إذا كان لابد من ذلك وصار النزاع يشكل تهديداً للأمن والسلم الدوليين . يذكر البحث أن أغلب هذه الإجراءات تتم بواسطة الأمم المتحدة باعتبارها المنظمة المعنية بحماية الأمن والسلم الدوليين . بالتالي تلعب الدبلوماسية الوقائية دوراً مهماً في حفظ وبناء السلام ، من خلال الطرق الدبلوماسية التي تعرف بالقوة الناعمة . هذا وقد كان للدبلوماسية الأثر الفعّال في إنهاء النزاعات في عدد من البلدان باستخدامها للوسائل الدبلوماسية القائمة على التفاوض ، والوساطة والمساعي الحميدة ، وتقصي الحقائق ، والتحقيق ، والتوفيق .

يتضح مما ساقه البحث سابقاً أن الدبلوماسية الوقائية وتنفيذها في الغالب منظمة الأمم المتحدة ومنظمات عالمية وإقليمية بوصفها آلية لتسوية النزاعات قد أثبتت جدارتها في تسوية النزاعات ، والحد منها ، ومنع تفاقمها من خلال وسائل وإجراءات مرنة وذكية تعالج جذور النزاع . ثمّ تعمل على التسوية من خلال تأهيل الأطراف . ثمّ بإزالة أسباب النزاع الكامنة أو المعلنة عبر بناء هياكل الدولة المعززة للسلام ، وتأهيل الأطراف على تحويل النزاعات إلى فرص للتعاون . كذلك من خلال إرساء الديمقراطية ، ومحاربة الفقر ، والفساد ، وسن التشريعات الحافظة لحقوق كافة الأطراف . إضافة إلى دعم عمليات الانتخابات ، والانتقال السلمي للسلطة .

3. تحليل ومناقشة بيانات دراسة (ليبيريا، كوسوفو ، تيمور الشرقية)

يقوم البحث هنا بتحليل بيانات النماذج للدول المختارة في دراسة الحالة مستعيناً بإجابات الذين أجريت معهم المقابلات حسب الأسئلة الواردة في الحافظة (ملحق رقم 3) ، وسوف يأتي البحث بالتحليل تباعاً للنماذج حسب ذكرها في العنوان أعلاه ، وهي :

1. حالة ليبيريا

اتضح من خلال دراسة هذه الحالة ، بأن ليبيريا على الرغم من ثرائها بالموارد التي تتمتع بها ، إلا أنها عانت من حروب أهلية طاحنة بسبب سوء الإدارة ، والفساد ، وعدم القدرة على إحداث الاندماج للسكان الآفروأمريكيين القادمين من أمريكا مع السكان الأصليين مما أنتج شعوراً بالغبن ، والظلم ، والقهر أدى إلى انقسام في الدولة بين قبائل منحازة ومتحالفة مع الآفروأمريكيين ، وقبائل تشعر بالظلم تنتهز أي فرصة للانتقام . كما ظهر النزاع الكامن على السطح بعد انقلاب صموئيل دو الذي وقع في 1980م بانقلابه على حكومة وليام تولبرت واطاحته بالآفرو أمريكيين ، وسيطرته على السلطة وتقريبه لقبائل كران وما دنيغو الموالية له دون القبائل الأخرى . إضافة إلى تشريد القبائل المناوئة له ، خاصة قبيلتي جيو ومانو ، الذين قتل منهم الآلاف بعد المحاولة الانقلابية الفاشلة التي وقعت ضده في عام 1985 . ثم استشرى الفساد في البلاد فلم يستقر هذا الوضع حيث وقع انقلاب في عام 1990م . قُتل على اثره صموئيل دو ليسيتر على الحكم تشارلز وليام ، المنتمي إلى قبيلتي جيو ومانو ، فانتقم من قبيلة كران ومادنيغو و القبائل المسلمة التي كانت متحالفة معهم ثم فتح أبواب الفساد مشرعة لأنصاره . كما تورط في استعلاء الدول المجاورة من خلال دعم متمرديها الأمر الذي أدى إلى وقوع حربين أهليتين ، الأولى إستمرت من عام 1989م إلى عام 1997م . والثانية إستمرت من عام 1999م إلى عام 2003م وقد راح ضحيتها أكثر من مئتين وخمسين ألف ليبيري ؛ ودمرت البنية التحتية وأدت إلى هجرة الآف الليبيريين إلى دول الجوار إضافةً إلى النزوح الداخلي مما أدى إلى إفقار الدولة وجعلها واحدة من أفقر دول العالم . لذلك فقد اعتبر المجتمع الدولي هذا الوضع مهدداً للسلم والأمن الدوليين . مما جعل دول الإقليم تتدخل بعدد من المبادرات لإجراء الصلح وتحقيق السلام من خلال استخدام آليات الدبلوماسية الوقائية . فتمت جهود إقليمية من دول المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا . تلتها تدخل الأمم المتحدة بقرارات من مجلس الأمن ، حيث كان القرار رقم 1509 سنة 2003م الذي أنشأ بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا و التي أنجزت مهمتها بإجراء

انتخابات عامة في عام 2018 م أنتخب فيها الرئيس جورج ويا ثم أعلنت الأمم المتحدة إنتهاء مهمة البعثة

أ - بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا :

أما بالنسبة للبعثة فقد اتضح للبحث من خلال الدراسة أن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا التي جاءت بقرار من مجلس الأمن ، والذي صدر بتاريخ سبتمبر 2003 م ، بالرقم 1509 بإنشاء بعثة للأمم المتحدة في ليبيريا بإسم (UNMIL) ، وعددها خمسة عشر الف جندياً قد حددت ثمانية أهداف ، هي: السلام والأمن ، نزع السلاح والتسريح ، إعادة تأهيل المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم ، إرساء سيادة القانون بما في ذلك القضاء والإصلاحات ، وضع ضمانات لحقوق الإنسان ، استعادة سلطة الدولة ، توفير المعلومات الواقعية من خلال الحملات الاعلامية العامة وتنسيق وكالات الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية . لكن هذه البعثة واجهت تحديات ميدانية لأن أهدافها الثمانية ، التي كان يُعتقد أنها تشمل كافة مشاكل ليبيريا بتعقيدها المختلفة قد اصطدمت بالواقع فأصحاب المصلحة الذين عاشوا النزاع قد غلبت عليهم روح الانتقام والتشفي وطلب الثأر ، فلم يكونوا مؤهلين لبناء السلام من الناحية الفنية أو النفسية ، حيث لم يستطيعوا تقديم مدخلات خلال مرحلة التخطيط الأولية لعملية التعافي والحل .

كما أن انعزال موظفي البعثة ، وحرصهم على تطبيق قوالب محددة أدى إلى خلق فجوة بين البعثة ، والمجتمع المدني ، وأصحاب المصلحة . كما كانت هناك مشكلة أخرى تتعلق بنهج البعثة في إقناع المقاتلين السابقين الذين كانوا حوالي أربعين ألفاً بتسليم أسلحتهم ، والاندماج في المجتمع .

كذلك اتضح من خلال البحث أن الانتقادات التي وجهت إلى بعثة الأمم المتحدة تتمحور حول أساليب تدخلها في النزاعات ، ذلك لأن العديد من الباحثين والخبراء قد ذكروا بأن موظفي السلام التابعين للأمم المتحدة كانت لديهم قناعة بأن البرامج التي حققت نجاحاً في أوروبا الشرقية سيكون لها تأثيرات مماثلة على المشكلات التي تواجه الليبيريين. وأنه يمكن معالجة النزاعات في بلدان مختلفة بنفس المنهجيات . ذلك الأمر وإن كان قد حقق نجاحاً في عدد من المجالات لكن هناك حقائق أساسية لا تبدو قد أدركتها البعثة إذ أن كل حرب مختلفة عن الأخرى وإن وجدت أوجه تشابه بينها . ذلك لأن مسببات النزاع لها علاقة تربطها بتاريخ كل شعب ، وبطريقة تنظيم مجتمعاتها . بالتالي لا يمكن أن يكون الحل بطريقة واحدة وتتاسب مع الجميع. لذلك ربما تكون الحقيقة الأكثر أهمية والتي تستعصي على هذه المنظمات هو تقبل

المجتمعات المحلية للحلول القادمة من الخارج أو الحلول الجاهزة (المعلّبة) . كما أن العديد من منظمات الإغاثة الخارجية التي تأتي لمساعدة المناطق التي مزقتها الحرب ، تقدم نوع خاطئ من الانتعاش أو أنواع من المساعدات لا تمثّل أولوية يومية لمن هم في أزمة . مثل : اهتمامهم بقضايا لا يعدها السكان المحليين ذات أهمية مثل : برامج الزواج المبكر ، والصحة الإنجابية ومساواة النساء . ذلك لأن هذه المجتمعات تكون في احتياج حقيقي للخدمات الأساسية في الصحة ، والتعليم ، وخدمات الكهرباء ، والمياه النظيفة للشرب .

هذا وعلى الرغم من التحديات والانتقادات التي وجهت لبعثة الأمم المتحدة إلا أنها حققت نجاحات مقدرة في عودة النازحين من المعسكرات إلى المدن فما كان ذلك ليتحقق إن لم يتم إعادة بناء الطرق والجسور ، والمصانع خارج المدن . ثم بدأت البرامج الزراعية تزداد شعبية ، وأصبح المزيد من الليبيريين مرتاحين لمغادرة مخيمات النازحين داخلياً حين بدأت المنظمات الدولية والمحلية في توفير الموارد لبناء وإعادة بناء دور العبادة فبدأت الحياة الاجتماعية الليبيرية في الظهور من جديد. كما اتضح من خلال البحث أن المنظمات ، والجماعات المرتبطة بالديانات لعبت دوراً كبيراً في عملية المصالحة . حيث انتهى الأمر بالوصول إلى طريقة مقبولة لبناء السلام تقوم على ثلاثة مستويات: المستوى المحلي بما في ذلك مدخلات من قادة القواعد الشعبية . ثم المستوى المتوسط بإشراك قادة المستوى المتوسط . فالمستوى الوطني الذي يتضمن مشاركة من كبار القادة بالترتيب لتحقيق مصالحة دائمة ؛ وبهذه الطريقة شملت جهود بناء السلام جميع مستويات المجتمع .

كذلك اتضح من خلال هذا البحث أن هناك أسباب كامنة اشعلت النزاع في ليبيريا ؛ تتمثل في ممارسات السكان الأفروأمريكيين تجاه السكان الأصليين ، عزز ذلك التعدد الإثني ، والفقر ، وقلة التعليم . كما دعم ذلك أطماع السياسيين الذين يستغلون القبيلة لتحقيق مآربهم ، وتقشي الفساد ، والتدخلات الخارجية ، وانتشار السلاح غير المشروع في مجتمع يغلب عليه البطالة ، والجهل ، والفقر . وقد اتفق البحث هنا مع رأي عدد من الباحثين في مسألة التدخلات الخارجية ذلك لأن أصل النزاع يتمثل في سيطرة الأفرو أمريكيين على مقاليد السلطة والاقتصاد بدعم من دول خارجية على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية ، وبريطانيا فقد ظل الأفرو أمريكيين في الحكم لأكثر من مائة عام يمارسون كافة أنواع الظلم والاستبداد ضد السكان الأصليين مستعينين بتشريعات تمّ تفصيلها على مقاسهم إذ بموجبها يتم حرمانهم من أدنى حقوقهم الدستورية التي على رأسها الحق في الترشح والانتخاب . بالتالي فقد ظلوا في أوضاع معيشية قاسية للغاية

في دولة غنية الموارد بينما تذهب خيراتهم إلى الخارج بتعاونهم مع الأفروأمريكيين من خلال الشركات العابرة للقارات التي تستنفد الموارد وتقوم بتشغيلهم بأجور زهيدة . ويذهب البحث في ذات الإطار إلى أن الذي حدث في ليبيريا ينبغي أن يكون عظة لكافة الأفارقة مفادها أن الخروج من بيت طاعة الدول العظمى مهرة الدماء والأشلاء حيث لا توجد أدنى ضمانات . وكثيراً ما تمارس الدول العظمى قهر هذه الشعوب ، أو استمالتها بوسائل متعدّدة للعودة إلى الخنوع بشروط وأنماط مخففة كما حدث في ليبيريا . إذ أصبحت الدبلوماسية الوقائية التي تُمارس عبر الأمم المتّحدة واحدة من تلك الوسائل .

كما اتضح من خلال هذا البحث أن بعثة الأمم المتّحدة قد حققت أهدافها بصورة كبيرة فقد كانت مسألة نزع السلاح والتسريح أحد الأهداف التي حددتها البعثة في ليبيريا وعملت على جعلها المرحلة الأولى في عملية المصالحة . حيث بدأت في تنفيذها خلال الشهرين الأولين من تولي تفويضها. حيث تم تصميم برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ذلك لتعزيز نزع السلاح من الجماعات المتمردة . ذلك من خلال تسجيل المقاتلين السابقين ، وتسليم الأسلحة والذخيرة مقابل مدفوعات نقدية . ما جعل المرحلة الأولى من البرنامج مليئاً بالارتباك والتوتر مما أفضى إلى اندلاع أعمال عنف في جميع أنحاء ليبيريا ثم تحسن هذا الوضع بعد أن انتهت البعثة إلى ضرورة التشاور مع أصحاب المصلحة قبل المضي في الخطط . وبذلك اتخذت الطريقة الناجعة لنجاح البرامج .

هذا ونتيجة لمجهودات البعثة الأممية فقد جرت في عام 2005 م ، أول إنتخابات ديمقراطية حرة ونزيهة حيث أصبحت ليبيريا أول دولة أفريقية تنتخب امرأة رئيسة لحكومتها. جعلت الرئيسة إلين جونسون سيرليف السلام والمصالحة في ليبيريا الهدف الرئيسي لحكومتها. ثم رأت الرئيس جونسون سيرليف مع بعثة الأمم المتّحدة في عام 2012 م . الحاجة إلى وضع أهداف طويلة الأجل لترسيخ رؤية موحدة لمجتمع ليبيري متصالح ، فحددت رؤية ليبيريا حتى عام 2030 م .

في عملية تشاركية وشاملة ترسم خارطة الطريق بإطارين وطنيين . تبدأ بجدول أعمال التحول (2012 م-2017 م) ، وخارطة الطريق الاستراتيجية لبناء السلام الوطني ، وتضميد الجراح ، والمصالحة (2012 م -2030 م) . تعزز كلتا الخطتين بعضهما البعض ، وتدعم الجهود المبذولة لتحقيق السلام الدائم والمصالحة ، وتعزيز الأمن ، ودعم سيادة القانون. ونتيجة لهذه التدخلات نما اقتصاد ليبيريا تدريجياً ، فأصبحت الخدمات العامة لا تقدّم فقط في العاصمة مونروفيا ، بل تغطي أجزاء أخرى من البلاد. كما تم تنفيذ أحد عشر مشروعاً تم تصميمها من خارطة الطريق الاستراتيجية لبناء السلام الوطني والمصالحة

بقيمة تزيد عن خمسة عشر مليون دولاراً أمريكياً على مدار ثلاث سنوات تنفذ من 2014 م الي 2016 م بدعم مالي من صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام بالاشتراك مع لجنة بناء السلام التابعة للأمم المتحدة ، وفريق الأمم المتحدة القطري ، إضافة إلى بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا ، ومنظمات المجتمع المدني. سمحت هذه الخطط للحكومة والشعب في ليبيريا بقياس تقدّمهم ، وقياس تحقيق أهدافها المحددة ، على إثرها بدأت ليبيريا تشهد تحسناً محسوساً في اقتصادها ظهر ذلك في تحسين فرص الليبيريين بشكل مطرد بطريقة تمنح الكثير من الناس الأمل في مستقبل مستقر. يشير البحث إلى أنه عند تفشي فيروس إيبولا في عام 2014 م و الذي أدى إلى مقتل أكثر من أربعة آلاف ليبيري ماتسبب في إغلاق الدولة ، وتعليق بعثة الأمم المتحدة لبرامجها حتى احتواء المرض . كما أدى هذا الظرف المؤسف إلى تدمير الاقتصاد الليبيري المنشأ حديثاً تقريباً. فقد أثر تفشي المرض على أنشطة بناء السلام ، وتراجع النمو الاقتصادي ، وتقويض الاستثمار الأجنبي المباشر نتيجة التباطؤ وإنهاء بعض العمليات الاقتصادية مما أدى إلى تقاوم التوترات ، والصراعات القائمة في البلاد . كما بدأت نزاعات جديدة بالظهور، وتوقف الكثير من التقدّم المُحرز في توطيد السلام بسبب التركيز على معالجة الأزمة الصحية لكن على الرغم من الركود الاقتصادي تمكّنت ليبيريا من العودة إلى مستوى التقدّم الذي حققته قبل تفشي فيروس إيبولا نسبة للاستجابة السريعة والجادة من الحكومة تجاه المرض ، حيث استطاعت ليبيريا أن تصبح أول دولة في غرب إفريقيا خالية من الإيبولا .

يضيف البحث هنا أن بعثة الأمم المتحدة توصلت إلى أنجح طريقة لبناء السلام في ليبيريا . والتي قامت على ثلاثة مستويات بدأت بالمستوى المحلي الذي يكون مع قادة القواعد الشعبية . ثم المستوى المتوسط بإشراك قادة المستوى المتوسط . ثم المستوى الوطني الذي يتضمن مشاركة من كبار القادة بالترتيب لتحقيق مصالحة دائمة وبهذه الطريقة مست جهود بناء السلام جميع مستويات المجتمع .

تأكد من خلال البحث أن جذور النزاع في ليبيريا لم تختلف عن بقية البلدان الإفريقية ، إذ يشكّل البعد النفسي عاملاً أساسياً في تأجيج النزاع وتفاقمه . يغذي ذلك الشعور بالغبين والظلم بين القبائل حيث تشعر قبائل بالتفوق والسيطرة ، في مقابل قبائل ومجموعات سكانية تمتلكها مشاعر الدونية والمظلومية. مما يجعل هناك تباعداً نفسياً بين شرائح المجتمع يؤدي إلى بيئة مهياة لانفجار النزاع . وهنا يؤكد الباحث بأن ما حدث في ليبيريا نسخة مكررة لنزاعات إفريقية أخرى . مما يستوجب وجود قيادات إفريقية ملهمة تتمتع بخبرات واسعة بمكونات دولها تعمل بواقعية وشفافية على بناء أنظمة تجيب على السؤال كيف تحكم هذه

الدولة ؟ ، لإزالة الشعور بالظلم والتهميش ، الذي يؤدي بدوره إلى تنامي مشاعر الكراهية وتفاقم إلى نزاعات مسلحة تهدد الأمن والاستقرار داخل الدولة ، ويمتد أثرها إلى الاقليم .

يختم البحث هذا التحليل بالتأكيد على ما أشار إليه سابقاً بأن عملية السلام الليبيرية لم تكتمل بعد لأنه لا تزال الرؤية المستقبلية ومتابعة تنفيذ الخطط التي تم وضعها تمتد من عام 2012م إلى 2030 م. بالتالي فهي لا تزال قيد التنفيذ من قبل الحكومة الليبيرية ، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا و التي انتهت مهمتها في 2018 م بعد إشادة واسعة من كافة الأطراف عقب انتقال سلس للسلطة إلى حكومة جديدة منتخبة برئاسة جورج ويا . كذلك من الواضح أن بعثات الأمم المتحدة بصفتها ركيزة لبناء السلام من خلال الدبلوماسية الوقائية ، يمكنها أن تتعلم مما حدث أثناء تنفيذ برامجها في ليبيريا ، لا سيما عندما يتعلق الأمر بإشراك أصحاب المصلحة ، وإيجاد حلفاء، وتحويل خطة السلام في ليبيريا من طلبات المساعدة الخارجية إلى شراكة و تعاون من أجل بناء السلام .

وضح من خلال البحث أن كوسوفو عانت من النزاعات منذ أمد بعيد ، فقد كانت ضمن الدولة الرومانية إلى أن سيطر عليها العثمانيون في عام 1389م . فظلت تحت حكمهم لمدة خمسة قرون . ثم تم تقسيمها في عام 1912 م ، بين مملكتي صربيا والجبل الأسود وظلت على ذلك الوضع إلى ما بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى ؛ أي تحت مملكة صربيا ، التي تحوّلت إلى جمهورية يوغسلافيا الاتحادية . بعدها وقعت تحت الاحتلال الإيطالي الذي جعل إدارتها لألبانيا . استمرت في ذلك الوضع إلى أن ضمها رئيس جمهورية يوغسلافيا الاتحادية جوزيف بروز تيتو إلى دولته في عام 1946 م . فصارت واحدة من مقاطعات يوغسلافيا وتتمتع بالحكم الذاتي ، لم يستمر ذلك الوضع إذ قام الرئيس ميلوسيفتش بإلغاء الحكم الذاتي في عام 1989م مما أدى إلى وقوع احتجاجات واضطرابات شعبية عارمة ، خاصة وأن ذلك الإقليم كان يشعر بالتهميش الاقتصادي والثقافي المصحوب بالكبت ، والتكثيف للقومية الألبانية .

كما اتضح من خلال هذا البحث أن كل ذلك التاريخ المثخن بالجراح أدى إلى احتقانات متراكمة ، وبيئة مناسبة لظهور تيارات مطالبة بالحكم الذاتي قادها ابراهيم روجوفا الذي اختار المنهج السلمي لنيل الحكم الذاتي . إلى أن نجح في إجراء إستفتاء شعبي في عام 1990م ، كانت نتيجته مؤيدة للحكم الذاتي بأغلبية شعبية ساحقة ثم تمّ انتخابه رئيساً لجمهورية كوسوفو التي لم تعترف بها صربيا التي كانت قد أعادت اسمها بعد انهيار يوغسلافيا الاتحادية إلى جمهورية صربيا. كما ظهر من خلال هذا البحث أن الظروف التي عمل فيها روجوفا كانت معقدة للغاية . ذلك لأنه كان مشدوداً بين شعبه الألباني الحائق الراغب في الانفصال وبين صربيا المتمسكة بكوسوفو تحت حكمها وعدم التوصل إلى تسوية بالوسائل السلمية . أدى ذلك الوضع إلى انقسام المجتمع الألباني بين تيارات تتادي بالحل السلمي ، وأخرى تتادي بالحل العسكري فكان من الطبيعي أن تظهر وسطهم تيارات شبابية وقد سارعت إلى تأسيس جيش سري ، باسم جيش تحرير كوسوفو الذي أعلن عن ظهوره بصورة علنية في عام 1997م . ثم وقعت اشتباكات بين جيش تحرير كوسوفو والقوات الصربية في العام 1998م . أنتجت وقوع ضربات مؤلمة وسط سكان كوسوفو وخاصة القومية الألبانية . إذ لم تكن امكانيات جيش تحرير كوسوفو تؤهله لحماية المدنيين ، في مواجهة القدرات الكبيرة للجيش الصربي الذي نفذ حملات تطهير عرقي واسعة في الإقليم ، أدت إلى مقتل حوالي ألفين شخص ، وتشريد أكثر من ثلاثمائة ألف من السكان الألبان . كذلك اتضح من خلال هذا البحث أن المجتمع الدولي لم يتدخل إلا بعد اندلاع النزاع عند اعتبار أن ما كان يحدث مهدداً للأمن والسلام الدوليين . بالتالي فقد لعبت الدبلوماسية الوقائية دوراً مهماً في إنهاء النزاع . حين تدخلت الأمم المتحدة

والاتحاد الأوروبي لإنهاء النزاع بالوسائل السلمية ، مستخدمين كافة الأدوات الدبلوماسية التي لم تحظ بأي نجاح في ظل تمسك صربيا بإقليم كوسوفو ثم تطور ذلك الأمر إلى تدخل حلف شمال الأطلسي المعززة بالقدرات الأمريكية ، فتمّ توجيه ضربات هائلة على صربيا حتى أرغمها على توقيع اتفاقية مباديء في 10 مايو 1999م ، وافقت فيها على الانسحاب من كوسوفو . تلى ذلك صدور قرار مجلس الأمن بتاريخ 6 يونيو 1999م بصدور القرار رقم 1244 الذي قضى بإرسال بعثة أممية إلى كوسوفو تحت البند السابع لتنفيذ مهام تتعلق بالإشراف على انسحاب القوات الصربية من كوسوفو . كذلك تفكيك جيش تحرير كوسوفو ، والجماعات الألبانية الأخرى ، وتجريدها من السلاح ، وعودة اللاجئين ، وبناء مؤسسات الدولة الديمقراطية ، وإرساء سيادة الدولة والقانون . كما كان واضحاً أثناء الدراسة أنه على الرغم من الانتقادات التي وجهت للبعثة وأبرزها القول إنها تدخلت بقوات حفظ سلام في دولة ذات سيادة لكن البعثة قد حققت العديد من النجاحات أبرزها إجراء الانتخابات ، ثم إعلان كوسوفو لاستقلالها من داخل البرلمان صحت ذلك تطور في بناء مؤسسات الدولة بنقلها من الحكومة الصربية إلى السلطات الكوسوفية . إضافة إلى تأهيل المؤسسات العدلية ، وأجهزة انفاذ القانون ، وتمكين النساء والشباب ، لممارسة حقوقهم السياسية ، وترسيخ مفاهيم حقوق الإنسان .

أ - تحليل عمل البعثة الأممية في كوسوفو

اتضح من خلال الدراسة التي أجراها البحث أن قرار ارسال بعثة الأمم المتحدة إلى كوسوفو ، قد أشعل الكثير من الخلافات القانونية والسياسية الدولية ، التي تدور حول شرعية تدخل الناتو في شؤون دولة ذات سيادة . كما أصبحت الضربة الجوية الأحادية الجانب التي شنها الناتو بين عامي 1999 م و 2001 م على دولة ذات سيادة بعيداً عن أيّ قرار من مجلس الأمن على أساس الانتهاكات الجماعية لحقوق الإنسان التي وقعت محل جدل حول صلاحية التدخل بحجة الدواعي الإنسانية .

كما أوضحت الدراسة أن بعثة الأمم المتحدة إلى كوسوفو ، قد قامت برصد الإستراتيجيات ، والسياسات الموضوعية لهيكل نظام سياسي يملأ فراغ سلطة الحكم بعد انهيار السلطة السيادية ، وأن كوسوفو لم تكن مؤهلة بموجب القانون الدولي لتقرير المصير . إلا أن المؤسسات التي أنشأتها البعثة الأممية قد أدت في نهاية المطاف إلى تقرير المصير والانفصال وقد نتج ذلك بسبب التدخلات غير المسبوقه من المجتمع الدولي في انتهاك دولة ذات سيادة .

هنا يزعم البحث أن المجتمع الدولي عجز عن توفير الشرعية على ما قاموا به في كوسوفو . و أن ذلك الوضع جعل البعثة في جدال مستمر حول شرعية وجودها ؛ مما انعكس على الوضع السياسي وفقدان دعم قطاع كبير من سكان كوسوفو .

فاتضح من خلال هذا البحث أن التحدي الأكبر الذي كانت تواجهه كوسوفو هو تأمين الاستقرار الداخلي لبناء دولة مستقلة في ظل وضع مُعقد . فقد تلاحظ أنه بعد سنوات من حكم بعثة الأمم المُتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو . لم تتم تلبية الاحتياجات الأساسية منها على سبيل المثال امدادات الكهرباء والمياه . كما نمت المشاعر القومية بين الإثنيات المتعددة مُعززة بخطاب التنافر والكرهية .

تجدر الإشارة أن كوسوفو ، لم تحصل حتى الآن على الاعتراف من الأمم المُتحدة على الرغم من حصولها على اعتراف ثمانية وتسعين دولة . ذلك لأنها تحتاج إلى اعتراف مائة وسبعة وأربعين أي ثلثي أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة . لذلك مازالت تكافح إذ ربما يعزى الأمر إلى الطريقة التي حصلت فيها كوسوفو على استقلالها . إذ احتشدت القوى الصديقة بقيادة روسيا إلى جانب صربيا التي رفضت الاعتراف مما جعل وضع كوسوفو معقدًا في المجتمع الدولي .

ترى الدراسة التي أجراها البحث أن حرب كوسوفو قد أنشأت مفهوماً جديداً لحلف الناتو ، في مسألة توسيع مهماته . ذلك لأنها كشفت عن العجز الكبير لأوروبا في تسوية نزاعاتها الداخلية . إذ على الرغم من الجهود التي بذلتها منظمة الأمن والتعاون الأوروبي لكنها عجزت عن تحقيق السلام الذي لم يتحقق إلا بعد أن فرضته الولايات الأمريكية المتحدة التي شاركت بقوة تصل إلى أكثر من نصف قوات الناتو .

إزاء ما تقدم يمكن أن تقول الدراسة بأن الدبلوماسية الوقائية قد لعبت دورًا مهمًا خلال لجان التحقيق والتقصي ، ثم جولات المفاوضات الماكوكية التي جرت لإقناع الأطراف بالحلول الوسط . وتُعد تجربة كوسوفو فريدة لأنها توضح بأن القرارات العديدة الصادرة من مجلس الأمن بشأن أزمة كوسوفو قد اقتصر دورها على فرض الحظر العسكري على الاتحاد اليوغسلافي إذ حرمه الدعم الروسي ليوغسلافيا من اتخاذ أي قرار يتجاوز التهديد باستخدام القوة أو الإدانة والتنبيه إزاء ذلك الوضع اضطر حلف الناتو إلى فرض واقع مختلف عن الأمم المُتحدة من خلال تدخله بالقوة غير المدعومة بشرعية الأمم المُتحدة وبذلك فقد أصبح دور مجلس الأمن مجرد آلية لشرعنة قرارات حلف الناتو وسلوكه . بل و دليل واضح على قصور الأمم المتحدة في الدبلوماسية الوقائية .

3. حالة تيمور الشرقية (تيمور ليشتي)

توصلت الدراسة التي أجراها البحث إلى أن تيمور الشرقية بلد متعددة الثقافات واللغات . تعرضت للاحتلال البرتغالي لمدة ستمائة عام تخللتها فترة وجيزة تحت الاحتلال الأسترالي . ثم وقعت تحت الاحتلال الأندونيسي في عام 1975م أي بعد أسبوع واحد من خروج الاحتلال البرتغالي . عاش سكانها خلال تلك الحقبة كافة ضروب المعاناة من فقر ، وجوع ، ومرض . إضافة إلى ظلم المحتل ، وقهره ، وبطشه خاصة في فترة الاحتلال الأندونيسي الذي ناهضه الشعب التيموري من خلال مجموعات مسلحة اصطدمت مع القوات الأندونيسية التي تصدت لها بكل قسوة مستعينين بالمليشيات الموالية لهم . مما أدى إلى قتل آلاف التيموريين وهروب مئات آلاف منهم. كما لم يسلم الذين بقوا في البلاد من كافة أنواع البطش المتمثلة في الاغتصاب، والتجويع ، والسجن ، والتعذيب (Timor-Leste.State.gov.Web) .

كما اتضح من خلال هذا البحث أن مذبحه سانتا كلوز التي وقعت في العام 1991 م راح ضحيتها أكثر من مئتين وخمسين قتيل . فكانت الزناد الذي أشعل الثورة الشعبية من أجل الانفصال والاستقلال عن أندونيسيا منتجة وسائل الكفاح السلمي التي نجحت في عام 1999 م . فكان الحصول على موافقة أندونيسيا لإجراء الاستفتاء بعد استخدام فعال لوسائل الدبلوماسية الوقائية حيث أصدر مجلس الأمن القرار رقم 1272 الذي قضى بإرسال بعثة انتقالية للأمم المتحدة لضبط النظام ، والسيطرة على الأوضاع بفرض السلم والأمن . إضافة إلى المساعدة في إجراء المشورة الشعبية التي اختارت الاستفتاء والذي جاءت نتيجته مؤيدة للإستقلال والانفصال عن أندونيسيا في مايو 2002 م.

عقب ذلك تم نقل مهام البعثة إلى مكتب الأمم المتحدة الذي تولى إدارة البلاد لمدة عامين إلى حين إجراء انتخابات ، وتسليم السلطة إلى حكومة منتخبة . ثم بعد وقوع أحداث دامية في عام 2006م وتدهور الأوضاع السياسية بصفة عامة على رأسها انتشار العنف والجريمة ، وارتباك الوضع السياسي في البلاد قامت الأمم المتحدة في عام 2006 م ، بإصدار القرار رقم 1704 الذي تمّ بموجبه إرسال البعثة السياسية المتكاملة ومهمتها تقديم الدعم للحكومة بتوطيد الاستقرار ، والمساهمة في تيسير الحوار الوطني . كما قدّمت المساعدات اللوجستية عند إقامة الانتخابات في 2007 م . إضافة إلى دعمها لقطاعات الأمن و الشرطة .

(Timor-Leste state.Gov،2010،P 56)

أ- تحليل أداء البعثة السياسية المتكاملة في تيمور ليشتي

ثبت من خلال هذا البحث أن البعثة التي انشأت بقرار من مجلس الأمن لتنفيذ عدد كبير من المهام مقارنة بالبعثات السياسية الأخرى لتقديم الدعم للحكومة والمؤسسات المعنية ، وإقامة الانتخابات في عام 2007م ، وإعادة الأمن العام واستتبابه ، وبناء قدرات مؤسسات الدولة والحكومة خاصة في قطاع العدالة ، وتعزيز القدرات والآليات الوطنية المؤسسية والاجتماعية لرصد حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها ، وتعزيز العدالة والمصالحة بما في ذلك لصالح النساء والأطفال ، وتيسير تقديم المساعدة في مجالي الإغاثة والإنعاش ، والتعاون والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ومع جميع الشركاء المعنيين ، ومساعدة الحكومة والمؤسسات المعنية على وضع سياسات واستراتيجيات للحد من الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي ، ومراعاة المنظور الجنساني ومنظور الطفل والشباب على نطاق سياسات البعثة وبرامجها وأنشطتها .

اتضح خلال البحث أن بعثات الأمم المتحدة المتعددة في تيمور الشرقية استمرت على الرغم من الصعوبات التي واجهتها . وقد كان من أهمها تجدد العنف بين كل فترة وأخرى ؛ مما اضطر الأمم المتحدة إلى زيادة قوات حفظ السلام إلى أن وصلت ثمانية ألف جندي من سبعة عشر دولة بقيادة أستراليا . أما الشرطة المدنية فقد وصل عددها إلى 271 شرطياً وخمسين ضابط اتصال عسكري إضافة إلى 401 موظف مدني.

كما وضح خلال البحث أن إدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية قد واجهت صعوبات تتعلق بظروف أفرزتها سياسة اندونيسيا التي دعمت ميليشيات موالية مارست العنف والقهر تجاه السكان في سبتمبر 1999م مما أدى إلى نزوح أكثر من 75 بالمائة من السكان داخلياً ، أو أجبروا على الفرار إلى تيمور الغربية ذلك الوضع صحبه تحطيم للهياكل الإدارية وتبعه تدمير واسع النطاق للبنية التحتية وسرقة الممتلكات الزراعية . الأمر الذي أدى إلى هجرة جميع كبار موظفي الخدمة المدنية الأندونيسيين من الإقليم ، في وقت تفتقر فيه تيمور الشرقية إلى الخبرة في إدارة أي شيء قريب من دولة مستقلة فقد كانت بلا قدرات بشرية مؤهلة لتحمل المسؤوليات الإدارية .

هذا الأمر جعل هاجس التدهور الأمني وانتشار العنف هو التحدي المستمر للبعثة . فقد وقعت العديد من الاضطرابات التي أدت إلى نزوح أعداد كبيرة من السكان . إضافة إلى أن الإعتداءات لم تنحصر وسط السكان التيموريين بل إمتدت إلى وقوع هجمات على بعثة الأمم المتحدة فقد أشارت تقارير إلى وقوع انتهاكات واسعة للقانون الدولي الإنساني ، وقانون حقوق الإنسان في كافة أنحاء تيمور الشرقية.

كذلك واجهت بعثة الأمم المتحدة في بداية عملها صعوبات تتعلق ببناء الثقة مع القيادات التيمورية التي كانت تشكك في مصداقيتها ما دفعها إلى معالجة الأمر خلال الحوارات المباشرة التي أفضت إلى الإتفاق على تأسيس إدارة مشتركة لإعادة إعمار تيمور . كما تبنت قيام المجلس الاستشاري الوطني، الذي سن تشريعاً شكّل الحكومة الانتقالية من ثمانية أشخاص ، أربعة من تيمور الشرقية ، وأربعة ممثلين لبعثة الأمم المتحدة التي وضعت بنجاح أسس الاستقلال ، والانضمام للأمم المتحدة الذي تحقق في 27 سبتمبر 2002 م .

كما اتضح من خلال البحث أن البعثة واجهت العديد من الإنتقادات على الرغم من النجاحات التي حققتها بعثات الأمم المتحدة لتيمور الشرقية . فقد اتهمتها عدد من الجهات بالضعف في أداء مهمتها خاصة في جانب عدم الاهتمام بمشروعات البنية التحتية . إضافة إلى معاناة البعثة في تنفيذ البرامج المتعلقة بمساعدة الضحايا خاصة النساء ، والاطفال والمساهمة غير المرجوة في مجالات التعليم والصحة .

لكن على الرغم من كل ذلك يؤكد هذا البحث على وجود إنجازات واضحة للبعثة التي وصلت إلى وصلت تيمور الشرقية في 1999 م . ووجدتها تعاني من مشاكل متعدّدة بسبب النزاعات من أهمها دمار البنية التحتية ، وانتشار البطالة بنسبة 41 % ، إضافة إلى معاناتها في قطاعات التعليم والصحة ، وقد تولت البعثة إدارة البلاد ، وأنشأت هياكل مستدامة للحكم ، وسيادة القانون . كما وفرت مساعدات فنية في صناعة الدستور الجديد الذي تمّ على أساسه إجراء الإنتخابات . كما شرعت منذ نشأتها في تولي مسؤولية السلم والأمن وتيسير وتنسيق المساعدات الإنسانية وتوجت كل ذلك بتنظيم المشاورة الشعبية ، والاستفتاء الذي حصلت بموجبه تيمور الشرقية على الاستقلال .

كذلك واصلت البعثة السياسية المتكاملة التي أنشئت في العام 2006 م في تحقيق عدد من الانجازات تمثّلت في تقديم الدعم لحكومة تيمور الشرقية لتوطيد الاستقرار ، والمساهمة في تيسير الحوار الوطني كما قدمت المساعدات اللوجستية عند إقامة الانتخابات في 2007 م . إضافة إلى دعمها لقطاعات الأمن و الشرطة .

يؤكد البحث أن بناء الدولة في تيمور الشرقية تحت إشراف الأمم المتحدة كان يمثّل نجاحاً هائلاً لأن النتائج المستخلصة تؤكد أنها أحدثت استقراراً سياسياً هياً عمليات الإنتقال من حالة النزاع إلى السلام وقد تمّ قياس ذلك من خلال قياس عدد من المعايير المتعلقة بالممارسة السياسية للأحزاب ، وإقامة الانتخابات

بعد صياغة الدستور مما عزز من قيم العدالة وحقوق الإنسان ذلك ما أحدث تغييرات واضحة في السلام

.

الفصل الخامس (النتائج ، الخاتمة ، التوصيات)

1. النتائج

2. الخاتمة

3. التوصيات

1. النتائج

1. أن للدبلوماسية الوقائية دوراً مباشراً ومهماً في تسوية النزاعات ، وبناء وحفظ السلام .

2. أن أغلبية إجراءات الدبلوماسية الوقائية تتم بواسطة الأمم المتحدة ، باعتبارها المنظمة المعنية بحماية الأمن والسلم الدوليين، والقائمة على التفاوض ، والوساطة ، والمساعي الحميدة ، وتقصي الحقائق ، والتحقيق ، والتوفيق.
3. يرى عدد كبير من الباحثين ، أن الدبلوماسية الوقائية بمفهومها الراهن ، تمثل أحد وجوه العولمة وفقاً لمفهوم الدولة العالمية القائم على فكرة النظام العالمي الجديد.
4. أن عمل منظمة الأمم المتحدة هو بناء وحفظ السلام ويتم وفقاً لمفاهيم الدول الغربية للسلام ، و عبر قوالب تنقلها من مكان إلى آخر دون مراعاة للفوارق الجوهرية بالنسبة لمسببات النزاع الأمر الذي يؤدي إلى إعاقة مهمة الأمم المتحدة في بناء وحفظ السلام .
5. أن الدول النامية واقعة تحت مطرقة مهددات نزاعات عالية التكلفة ، و تتسبب في إهدار الموارد و ضياع فرص التنمية .
6. أن الدول خاصة النامية ؛ تعاني من عدم وجود صيغة تعايش مستدام مع النظام العالمي الجديد مما يجعلها أمام تحدي كبير تمتد آثاره لتهدد السلم والأمن الدوليين .
7. أن سيادة الدول مهددة بذريعة حفظ الأمن والسلم الدوليين . حيث أن بعض الدول قد تُنفذ رؤيتها في فرض السلام بدون وجود شرعية من مجلس الأمن .
8. أن الجانب النفسي يشكّل عاملاً كبيراً ومؤثراً في النزاعات ، خاصة في إفريقيا ، حيث يؤدي الشعور بالظلم والتهميش والإحساس بالدونية سواء كان حقيقياً أم متوهماً إلى اندلاع النزاع وتفاقمه .

2. الخاتمة

أشارت الدراسة إلى أنه على الرغم من قدم الدبلوماسية التقليدية ، إلا أن الدبلوماسية الوقائية و التي تُعدُّ حديثة نسبياً إذ ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية غير أنها مثلت إضافة حقيقية في تسوية النزاعات. ذلك

لأنها تستخدم وسائل وإجراءات تستكشف النزاعات الكامنة ، لتعمل على الوقاية منها بالإبذار المبكر ، والتقصي ، والانتشار المباشر . كما تعمل على بناء الأنظمة المجتمعية ، والسياسية في الدولة ، لتفادي تفاقم النزاع ، بل وتعمل على تحويله إلى فرصة للتعاون ، والعمل المشترك . كذلك فقد تناول البحث معرفة البشرية للنزاعات منذ بداية التاريخ ، حيث توصل أغلب الشعوب إلى أهمية الاستقرار والسلام ، ذلك إدراكا منها بالخسائر الكبيرة التي تخلفها الحروب مثل قتل الأفراد ، ودمار للممتلكات . إضافة إلى الآثار الاقتصادية والاجتماعية التي تمتد الى خارج منطقة النزاع . مما يستوجب إيجاد طرق للوقاية والتسوية لحفظ السلم والأمن الدوليين . ذلك مما جعل أغلب دول العالم تنضم إلى منظمة الأمم المتحدة التي وضعت لها ميثاق يراعي سيادة الدول ؛ وجاء فيه بأن يعمل الجميع في المحافظة على السلم والأمن الدوليين وفق تعهدات ، وإجراءات محددة . لتمارس منظمة الأمم المتحدة مهمتها من خلال بعثاتها ، ومبعوثين ولجان تحقيق ، وبوسائل دبلوماسية قائمة على التفاوض ، وتقصي الحقائق ، والوساطة ، والتوفيق ، وهو ما اتفق عليه بأنها الدبلوماسية الوقائية.

كما تناول البحث الإطار النظري العام لموضوع الدراسة حيث عرض معلومات عن نشأة ومفهوم الدبلوماسية الوقائية من حيث الدواعي التي أدت إلى ظهورها والشرعية التي تكتسبها من ميثاق الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الأخرى وكيفية عملها على أرض الواقع من خلال البعثات المدنية ، والعسكرية المنتشرة في أكثر من سبعين دولة .

كذلك تناول البحث دراسة النزاعات بأنواعها ، وأنماطها المختلفة ، والطرق المستخدمة في تسوية وحل النزاعات ، مستصحباً تجارب ، ودور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات . حيث أن أغلب النزاعات التي وقعت بعد الحرب العالمية الثانية كانت نزاعات داخلية فأثرت بشكل كبير على تهديد الأمن والسلم الدوليين .

كما تضمن البحث تطبيقات الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات و إبراز الدور الذي تقوم به ذلك وفقاً لما تم استنباطه في ميثاق في الأمم المتحدة ، في الفصلين السادس والسابع الذي نص على أنه يتم بإرادة وموافقة الدول الأطراف . بهدف تجاوز ومنع نشوب النزاعات بالجهود الدبلوماسية التقليدية ، إلى العمل وفق وسائل الدبلوماسية الحديثة المتمثلة في تسوية النزاعات عبر التفاوض ، والوساطة ، والمساعي الحميدة ، وتقصي الحقائق ، والتوفيق ، والتحكيم ، والتقاضي لتحقيق صنع وبناء وحفظ السلام . كما تضمن مجموعة كبيرة وواسعة من الإجراءات الوقائية مثل القضاء على الفقر ، ودعم التنمية وحماية وتعزيز

حقوق الانسان ، وتعزيز سيادة القانون ، وبناء المؤسسات الديمقراطية ، و إجراء الانتخابات ، والسيطرة على الأسلحة الصغيرة .

كما أنجز البحث دراسة حالة كل من ليبيريا ، وكوسوفو ، وتيمور الشرقية . ذلك لأن حالات هذه الدول تمثل نماذج مختلفة ، من حيث الموقع الجغرافي بتمثيلهم لقارات إفريقيا ، وأوروبا ، وآسيا وعلى الرغم مما يبدو من تشابه في أسباب النزاع إلا ان هنالك إختلافات جوهرية لكل حالة . تتعلق بأسباب النزاع ، وجذوره ، والوسائل والإجراءات التي تم اتخاذها . والكشف عن الفشل أو النجاح الذي حققته البعثات السياسية بهذه الدول ، والتحديات المتعددة التي واجهتها .

اتفق البحث مع عدد من الدراسات ، التي أكدت على أهمية الدبلوماسية الوقائية ودورها الكبير في تسوية النزاعات . إلا أن هناك دلائل غير قليلة تشير إلى أن التدخلات الخارجية لعبت دوراً مؤثراً في تقاوم النزاعات الداخلية ، بل قد امتد تأثيرها على فرض تسويات تراعي مصلحة الخارج قبل أطراف النزاع أنفسهم .

أكدت الحالات المبحوثة على أهمية السلام في التنمية والاستقرار . إذ حققت الدول المبحوثة معدلات نمو مرتفعة ، وتحسن في الدخل على مستوى الفرد والجماعات . إضافة إلى تحسن الخدمات ، وجذب الاستثمارات الخارجية فلم يكن ذلك ليتحقق إلا بتلك التدخلات التي تمت بواسطة البعثات الأممية التي ساهمت في بناء الأنظمة ، وصناعة الدستور ، وتهيأة المناخ السياسي ببناء أنظمة الحكم والادارة مع التركيز على النظام العدلي ، ومحاربة الفساد ، وامتدت مساهمتها إلى تشييد البنية التحتية بدعم الصحة ، والتعليم ، والطرق ، والاتصالات . ومع ذلك فهناك اتهامات للدول الكبرى بأنها تُسخر الدبلوماسية الوقائية من خلال الأمم المتحدة لخدمة أجندتها الاحتلالية ، وفرض إرادتها حتى خارج إطار الأمم المتحدة ، كما حدث في كوسوفو ، مما يُعد انتهاكاً صارخاً لسيادة الدولة . كما أثبتت دراسة النماذج التي أجراها البحث أهمية الدبلوماسية الوقائية في تحقيق السلام ، والاستقرار الداخلي ، والدولي . من هنا فإن هذا البحث يرى بأن تعمل كافة دول العالم على تطوير وسائل وإجراءات الدبلوماسية بتوطينها على المستوى المحلي ، لما لها من فوائد أكيدة على أمنها واستقرارها الداخلي . كذلك فإن الدبلوماسية الوقائية تستقصى النزاعات بالإنذار المبكر ، فتقدم الحلول للنزاع في مراحله الأولى . أي قبل ظهوره على السطح و اندلاعه إذ يرجح حينها حدوث تقاوم في الخسائر وبذلك تتعد التسويات . كذلك فإن وسائلها القائمة على معالجة أسباب جذور النزاع بمعالجة مشاكل الفقر ، والتعليم ، والاتصالات إذ تكون ناجعة في تلافي أي مشاعر سالبة

تتعلق بالتهميش ، والظلم . كل ذلك لا يمنع الدبلوماسية الوقائية من وسائل منع النزاع عن طريق فرض السلام بالقوة من خلال الانتشار العسكري بواسطة قوات حفظ السلام .

3. التوصيات

بناءً على ما تقدم يبذل البحث التوصيات الآتية:

1. أن تعمل الأمم المتحدة على تعزيز دور الدبلوماسية الوقائية في تسوية النزاعات عن طريق مساعدة الدول و المنظمات الدولية والإقليمية في القيام بإجراء تدخلات مباشرة على المستويين المحلي والدولي مع التأكيد على احترام سيادة الدول وفقاً لما جاء في ميثاق الأمم المتحدة.

2. أن تعمل الأمم المتّحدة على نشر مفهوم الدبلوماسية الوقائية لإعماله في تسوية النزاعات بصورة مستمرة وراسخة ، وعلى تحسين طريقة عملها بالامتناع عن فرض قوالب جاهزة قد لا تتناسب مع كل الدول ذلك باختيار موظفين يتمتعون بخبرات عالية لاستكشاف الحلول المناسبة القائمة على معرفة التعامل مع السكان الأصليين وأطراف النزاع .

3. أن تعمل الحكومات الوطنية على نشر ثقافة السلام مستصحبةً في ذلك تجارب الدول والشعوب التي أدركت أن مخاطر النزاعات عالية التكلفة وفيها ضياع للتنمية والاستقرار إذ لا يوجد منتصر في حروب اليوم ، فالجميع خاسر . كذلك عليها السعي للتوفيق بين الآليات الدولية والآليات المحلية ، بأن تعمل على تأسيس آليات للدبلوماسية الوقائية محلية متوائمة مع المجتمع الدولي . فتقدّم الحلول للنزاع في مراحله الأولى بالإنداز المبكر ، ومعالجة جذور النزاع بمعالجة مشاكل التنمية مثل : الفقر ، والتعليم ، والاتصالات . ذلك لنجاعتها في تلافي أي مشاعر سلبية تتعلق بالتمييز ، والظلم .

4. أن تعمل حكومات الدول ، خاصةً النامية على زيادة الإنفاق في الآليات الوطنية المعنية بالسلام ، مع التركيز على بناء هياكل دولة الحكم الرشيد وبذلك تقلل الميزانيات الموجهة للشئون العسكرية .

5. أن تعمل كافة الدول الاعضاء في منظمة الأمم المتّحدة على إصلاحها حتى يشعر كافة الأعضاء بالتساوي والعدالة أمام المنظمة وحسم مسألة التدخلات الخارجية في النزاعات سواءً الداخلية أم بين الدول .

6. أن تعمل الحكومات الوطنية على زيادة الإهتمام بالبحوث والدراسات الأكاديمية المتخصصة في مجال السلام للإستفادة منها في تسوية النزاعات .

المصادر والمراجع

المصادر

اولا : القرآن الكريم

ثانيا : القواميس والمعاجم

أ. معجم المعاني الجامع ، نزاع

ب. قاموس شارل كالفو الذي وضعه سنة 1885م . مصطلحات القانون الدولي العام والخاص

ج . قاموس جامعة اكسفورد ، الطبعة الثالثة، 2008م

د. معجم المصطلحات السياسية ، ص89، تحرير د. نيفين مسعد، مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد، جامعة

القاهرة، 1994م) .

ثالثا : المراجع باللغة العربية

1. الكتب : -

- أ. هايل عبد المولى طرطوش ,كتاب مقدمة فى العلاقات الدولية,ص 34, مكتبة عين الجامعة , الاردن , 2010 م .
- ب . عبد الفتاح الرشدان ومحمد موسى ,اصول العلاقات الدبلوماسية والقنصلية ,الناشر المركز العلمي للدراسات السياسية ,ص 27, الاردن ,2018م)
- ج . د. حسن نافعة , كتاب الامم المتحدة في نصف قرن -دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945 م , اصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب -الكويت , 1995م
- د. عدنان عبدالله رشيد,الدبلوماسية الوقائية الي اين ,المركز العربي للدراسات والبحوث,دمشق, ط1,ص 12, 2018م
- هـ . ناصيف يوسف حتي ,نظرية العلاقات الدولية ,ص 18,دار الكتاب العربي ,لبنان,2018م
- و. شيخ الإسلام بن عقيل, كتاب الجدل علي طريقة الفقهاء ,مكتبة الثقافة الدينية, القاهرة , طبعة 2008م
- ز. يوسف ناصيف ,كتاب النظرية الواقعية في تحليل النزاعات,ص 24, دار الكتاب العربي ,لبنان, 2018م
- ح. إبراهيم محمد العناني,كتاب اللجوء إلى التحكيم الدولي,دار الفكر العربي,ص 28, الإسكندرية,1973 م
- ط. مارسيل ميرل , كتاب سوسيولوجيا العلاقات الدولية، ترجمة حسن نافعة، المستقبل العربي، القاهرة، ط1,ص25, 1986م.
- ي. جيمس دورتي و روبرت بالاستغراف , كتاب النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، ترجمة: د.وليد عبد الحي، كاظمة للنشر و الترجمة ص141
- ك. عليوة السيد ,كتاب إدارة الأزمات والكوارث (حلول عملية .أساليب وقائية) , ص 28, مركز القرار للاستشارات، القاهرة، 1997م .
- ل. فولر ج.ف.س , كتاب إدارة الحرب (من عام 1789 حتى أيامنا هذه)، ترجمة أكرم الديري, ص 26، دار اليقظة العربية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، سبتمبر 1971 م
- م . السفير محمد أحمد عبد الغفار , كتاب فضّ النزاعات في الفكر والممارسة الغربية (دراسة نقدية وتحليلية)، دار هومة، الجزائر، 2003 م .
- و . جراد عبد العزيز, كتاب العلاقات الدولية ,ص 23, موقف للنشر - الجزائر , 1992 م
- ن. د. أحمد الرشديدي , كتاب الجهاز القضائي في إطار منظومة الإتحاد الإفريقي: حدود الدور المتوقع والمأمول - آفاق إفريقية . الناشر الهيئة العامة للاستعلامات , القاهرة عدد 12، شتاء 2002-2003 م .

س. السفير د. محمد أحمد عبد الغفار, التدابير الوقائية مع دراسة لحالة رواندا , ص 23 , , الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2004 م

ع. د. أحمد أبو الوفا ,كتاب الأعلام بقواعد القانون الدولي والعلاقات الدولي,ص23, دار النهضة العربية للنشر والتوزيع 2006م,

ف. د سهيل حسين الفتاوي,كتاب تسوية المنازعات الدولية , ، الناشر الذاكرة للنشر والتوزيع , بغداد , ص 27 , 2004 م .

ص. كمال حماد, كتاب القانون الدولي المعاصر, ص23, بيروت للنشر 1995م

ق. د.علي صادق أبو هيف, كتاب القانون الدولي العام, منشأة المعارف, الإسكندرية, 1975 م

ر. د. أمين محمد قائد اليوسفي,كتاب تسوية المنازعات الدولية بالوسائل الدبلوماسية, دار الحداثة، بيروت، 1997م

ش. د.صالح يحي الشاعري, كتاب تسوية النزاعات الدولية سلميا,ص18, مكتبة مدبولي- القاهرة 2006 م

ت. د. بطرس بطرس غالي , كتاب العلاقات الدولية في إطار منظمة الوحدة الإفريقية, مكتبة الأنجلوالمصرية, ص34, 1990م

ث. د. نبيل حلمي,التوفيق كوسيلة سلمية لحل المنازعات الدولية في القانون الدولي العام, دار النهضة العربية , ط 1 , ص 95 , 1983 م

خ. عمر سعد الله , كتاب القانون الدولي لحل النزاعات,ص32, دار هومه، الجزائر, 2008 م

ذ. محمود مختار أحمد بريري, كتاب التحكيم التجاري الدولي ,ص56, دار النهضة العربية للنشر، الطبعة الثالثة، 2004 م

ض. أحمد عبد الحميد عشوش وعمر أبو بكر باخشب , كتاب الوسيط في القانون الدولي العام- مقارنة مع الاهتمام بموقف المملكة العربية السعودية, مؤسسة شباب الجامعة- الاسكندرية , 1990م

ظ . لوران اريك, حرب كوسوفو الملف السري,ص81, بيروت للنشر , 1999م

2. الاوراق العلمية والبحوث

أ. توم وودهاوس وأندرو سولا دراسة بعنوان الأمم المتحدة وعمليات السلام,ص9. منشورة بجامعة كاتلونيا المفتوحة أسبانيا, أكتوبر 2011 م .

ب . د. بدر حسن الشافعي , بحث علمي , بعنوان دراسة حول تسوية الصراعات والدبلوماسية الوقائية , ص4

, المركز المصري للدراسات,القاهرة في 3 أبريل 2016 م .

- ج . د. المختار مطيع , مجلة وكالة ايران اليوم الاخبارية ,ص12 , 27 اغسطس 2019م
- د .د. كاثرين كوزبول , بحث علمي ,ص6, جامعة جورج ماسون الولايات المتحدة الامريكية ,2011 م
- هـ . علي مؤمل محمد الصدر, بحث علمي , الدبلوماسية الوقائية في ضوء ممارسات المنظمات الدولية والاقليمية .
جامعة الكوفة العدد 38 .
- و . د. عدنان خزعل عباس الجبوري, بحث علمي , الدبلوماسية الوقائية واثرها في معالجة الخلافات -دراسة مقارنة بين
الشريعة الاسلامية والقانون الدولي , جامعة بغداد -كلية الاداب , 2015م .
- ز . د.سعيد أبو عباه ,ورقة علمية , صور واشكال الدبلوماسية , مجلة دنيا الرأي , تاريخ النشر 23|3|8م .
- ح. يخلف توري , ورقة علمية , تسوية النزاعات بالطرق السلمية , مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية , الجزائر
, العدد الثاني 2018 م .
- ط . حكمت نبيل المصري , ورقة علمية بعنوان التسوية السلمية للمنازعات الدولية: قضية طابا نموذجا,المركز الديمقراطي
العربي المركز الديمقراطي العربي,ص4, 2017|2|5م .
- ي. كمال حماد , دراسة قانونية في علم النزاعات الدولية ,ص 23,الدار الوطنية للنشر ,بيروت 1988 م
- ك . صالح مهدي العبيدي , ورقة علمية المنازعات الدولية وطرق حلها سلميا , بغداد, 1986-1987 م
- ل. عبد الحق دهبي ,تسوية المنازعات في إطار جامعة الدول العربية , الحوار المتمدن-العدد: 1435 , ص18, 19 يناير
2006م .
- م . احمد فؤاد رسلان , دراسة في تطور الاسرة الدولية المعاصرة ,ص 25,الناشر الهيئة المصرية للكتاب 1986 م
- و . د. اسماعيل صبري مقلد ,دراسة في الاصول والنظريات بعنوان العلاقات السياسية الدولية ,ص 8, المكتبة الاكاديمية
القاهرة 1991 م .
- ن . مهنا محمد نصر و معروف خلدون ناجي ,دراسة مقارنة لبعض مشكلات الشرق الأوسط , مكتبة غريب- القاهرة,
بدون سنة النشر
- س . د. أحمد الرشيد , دراسة في آليات التسوية القانونية للنزاعات الدولية "التحكيم والقضاء الدولي:", سلسلة مذكرات
لطلبة الماجستير , كلية الاقتصاد والعلوم السياسية, جامعة القاهرة, 2000 م
- ع. أجاتا سرفاتي, معهد السلام الدولي ,ص3, ابريل 2021م
- ص .خالد حنفي ,ليبيريا محاولة للفهم , مقال منشور في موقع مركز الجزيرة للدراسات, قطر 3 اكتوبر , 2004 م .

ثانيا : المراجع باللغة الانجليزية

- a) Andrej Sagaidak,PHD THESIS HOW PEACEKEEPERS SUCCEED: INVESTIGATING THE DYNAMICS OF UN PEACEKEEPING MISSIONS, UNIVERSITY OF NORWAY Tromsø, Norway by May 2019
- b) Understanding Peacebuilding as "Essentially Local". Stability: International Journal of Security and Development.2007
- c) Bull Hedley, The anarchical society (a study of order in world politics), London : The macmillan press LTD, 1977, p 184.
- d) Growth Shelton, "Preventive Diplomacy and Peacekeeping: Keys for Success ",African Security Review(Pretoria & Cape Town: Institute for Security Studies, Vol.6,No,5,1997) PP.12-15
- e) William Zartman &J Lewis Rasmussen (eds.)"Peacekeeping in International Conflict: Methods &Techniques"(Washington D.C: United State Institute of Peace Press,1997
- f) . Rousseau (J), droit international public, Précis DALLOZ, 6 Ed.Paris, 1976, P.48
- g) 7.Delbez (L), les principes généraux du contentieux international,LGDJ, Paris,P42, 1962,
- h) Bateman, Graham 2000,New York: Barnes & Noble Books ,P161
- i) National Population and Housing Census (NP&HC): Preliminary Results, Government of the Republic of Liberia, October 2008,p232
- j) . Labor force, total - Liberia. data.worldbank.org. World Bank. 2020
- k) AFRICA :: LIBERIA. data.worldbank.org. World Bank. 2021.
- l) World Economic Outlook Database, October 2019". IMF.org
- m) . Global Economic Prospects, January 2020 : Slow Growth, Policy Challenges" (PDF). openknowledge.worldbank.org. 2020
- n) Firestone and the Warlord, Chapter 2", T. Christian Miller and Jonathan Jones, November 18, 2014, ProPublica and PBS Frontline,P125
- o) The Challenges of Post-War Reconstruction—the Liberian Experience". Government of Liberia. allAfrica.com. June 13, 2011 – 2014,P201-210
- p) Liberian President: Government and People are Partners in Progress". Africa Governance Initiative. January 27, 2011.
- q) Fact Sheet - RLJ Kendeja Resort & Villas". 2010
- r) Soviet Studies ,1990 pp. 897–912.
- s) Strahler & Strahler. (2006).Introducing Physical Geography, Boston:John Wiley & Sons Inc.
- t) 20. SOLANA Javier, Nato Foreign Affairs,1999, p. 116.
- u) GEORGE A,The Role Of Force in Diplomacy,2005, p 215
- v) Taylor, Jean Gelman, Yale University,P378 Press
- w) Schwarz, Westview Press,1, Benetech,Human Rights Data Analysis Group,9 February 2006, P198)
- x) Alexander,Mayer-Rieckh,2005,P 125-1245
- y) Agathe Sarfati APRIL, International Peace Institute ,Transitions from UN Special Political Missions to UN Country Teams ,2021

ثالثا : الرسائل الجامعية

أ. جيراندوس ستيفانوس سوارت , بحث ماجستير , بعنوان : دور الدبلوماسية الوقائية في النزاعات الأفريقية- دراسة حالة الكونغو , جامعة برينوريا بجنوب افريقيا . كلية العلوم الانسانية ابريل 2008 م .

ب. كميل أندريه ثرين كوزبول, بحث دكتوراه , بعنوان بناء المؤسسات في كوسوفو: دور الفاعلين الدوليين ومسألة الشرعية , كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية سبتمبر 2009 م

ج. نيفين كنزيفيك, بحث دكتوراه, بعنوان : الطبيعة المتغيرة للأمم المتحدة في حفظ السلام بتييمور ليشتي, جامعة فيكتوريا للتكنولوجيا - استراليا مليون مايو 2007 م .

د . حفاوي مدلل ,بحث ماجستير ,الدبلوماسية الوقائية كألية لحفظ السلم والأمن الدوليين, جامعة بن خيضر , الجزائر - بسكرة , 2011م-2012م.

هـ. د. عبد الحميد العوض القطيني محمد , بحث دكتوراه , الوسائل السلمية لتسوية النزاع الدولي , جامعة شندي - كلية الدراسات العليا , يوليو 2016م

و . هاجر جيلاني عبدالله,بحث دكتوراه,بعنوان الآليات التقليدية لإدارة النزاع و درء الأزمات- دراسة حالة جنوب دارفور ,جامعه السودان للعلوم والتكنولوجيا ,مركز دراسات وثقافة السلام ,2016م

ز . محفوف مصطفى وعبيدي سالم , بحث ماجستير , الدبلوماسية الوقائية لحفظ السلم والامن الدوليين , بحث ماجستير , جامعة اوكللي محند اولحاج , الجزائر-البويرة ,2018م-2019 م .

ح . بن محي الدين براهيم , بحث دكتوراه بعنوان دور هيئة الامم المتحدة في حل النزاعات الدولية التي تهدد الامن و السلم الدوليين دراسة قانونية تطبيقية, جامعة وهران, كلية الحقوق والعلوم السياسية, الجزائر 2016م-2017م .

ط. بسكاك مختار , بحث ماجستير , حل النزاعات الدولية علي ضوء القانون الدولي , جامعة وهران كلية الحقوق والعلوم السياسية , الجزائر 2011 م-2012م .

ي. سليمان شريقي, تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية, بحث لنيل درجة الماجستير فى القانون الدولي والعلاقات الدولية,ص16, مقدمة أمام المعهد العالي للعلوم القانونية والادارية, جامعة تيزي وزو, 1985 م
رابعا : التقارير

أ . خطة للسلام -تقرير الأمين العام الأممي السابق بطرس بطرس غالي إلى مجلس الأمن بتاريخ 17-06-1992

ب . تقرير الاخضر الابراهيمي , منشور فى الموقع الرسمى للامم المتحدة www.undocs.org

ج. JSMP Report ,2010,P295

د. "Report on the Liberia Labour Force Survey 2010" (PDF). Liberia Institute of Statistics and Geo-Information Services (LISGIS). February

هـ. "Report for Selected Countries and Subjects: Liberia". International Monetary Fund 2020

و . Liberia Institute of Statistics and Geo-Information Services LISGIS ,2009,P56

ز . "Second Quarter 2010/2011 Public Debt Management Report" (PDF). Debt Management Unit. Ministry of Finance. March 25, 2011.

ح . International Religious Freedom Report,2010,P52 .

ط . The State of the World Midwifery,P85,2011 ,

ي . World Health Organization ,Liberia: Health profile ,PP25-56.

ك . Liberia: The Key to Ending Regional Instability, 24 April 2002, p.8

ل . Liberia: The Key to Ending Regio(Edgerton, Robert B, Africa's armies: from honor to infamy: a history from 1791 to the present 2002

م . Edmund Gullion.Routledge Hndbookof Public Diplomacy.2008

خامسا :الدوريات والمجلات

أ . صحيفة الاخبار اللبنانية,العدد 1694 صادرة في 2012

ب . ليماي هيبيرت ، نيكولاس. "بناء الدولة من الخارج إلى الداخل: بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

ومفاراتها" . مجلة جامعة برينستون للشؤون العامة والدولية. 16-11-2019

ج . سعيد ابو عباہ , مجلة دنيا الراي , ص14, مارس 2008 م

د . Coning, International Journal of Security and Development,2013 p 323

هـ . سامي إبراهيم الخزندار: المنع الوقائي للصراعات الأهلية والدولية، إطار نظري، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 32، ص 7-9، 2011 م .

و . لقاء مع نائب وزير الدفاع الامريكى 1994-1995 منشور في الموسوعة السياسية العربية - دمشق , الجزء الثالث , المجلد التاسع ,ص196, 2000 م

ز . د. صالح جواد الكاظم , دور الجامعة العربية في حل المنازعات العربية , مجلة المستنصرية,ص47, العدد 5, 1974 م

ح . محمد هيبه أحطبية, دور مجلس السلم الافريقي في حل النزاعات في افريقيا , جامعة دمشق المجلد 27 العدد الثالث 2011 ص243.

ط . د. نهي بكر , منظمة الامن والتعاون في اوروبا , منشورات الجامعة الامريكية, ص3, القاهرة ابريل 2019م

سادسا : الاتفاقيات والعهد الدولية

أ . عهد عصبة الأمم,المادة 27

ب . www.legal.un.org/vcdr اتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية1961

ج . www.legal.un.org/csm اتفاقية فينا 1975

د . الفقرة الرابعة من المادة (3) من ميثاق الوحدة الإفريقية الموقع في أديسا بابا في شهر مايو 1963

هـ. المادة 34 من النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية

- و . ميثاق منظمة الوحدة الافريقية
ز . توصيات قمة لوساكا 12 يوليو 2001 م
ح . ميثاق مانابلا , 1992
ط . ميثاق جامعة الدول العربية
ي . دستور كوسوفو , 2008م

سابعاً : المواقع الإلكترونية

- a. <https://ar.wikipedia.org>
b. <https://peacemakers.un.org/document-search>
c. www.aljazeera.net/2004/10/13/ انواع الصراع ومفهومه
d. <https://peacemakers.un.org/document-search>
e. www.un.org/securitycouncil.ar.content
f. <https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation>
g. www.un.org.ar.charter-united-nations
h. استعراض القوة العسكرية الاوروبية www.aljazeera.net
i. مدونة فهد الدرسوني <https://fahadaldarsony.blogspot.com>
j. <https://dppa.un.org/ar/past-missions>
k. www.bbc.com..world-51374611
l. الموقع الرسمي للأمم المتحدة <https://dppa.un.org/ar/prevention-and-mediation>
m. الموقع الرسمي للمفوضية السامية لحقوق الانسان www.ohchr.org

ثامناً : الملاحق

- أ . ميثاق الامم المتحدة (ملحق رقم 1)
ب . قانون تأسيس الاتحاد الافريقي (ملحق رقم 2)
ج . ميثاق جامعة الدول العربية (ملحق رقم 3)
د . قرار انشاء البعثة السياسية في ليبيريا (ملحق رقم 4)
هـ . قرار انشاء البعثة السياسية في كوسوفو (ملحق رقم 5)
و . قرار انشاء البعثة السياسية في تيمور الشرقية (ملحق رقم 6)

ز . حافظة الأسئلة (ملحق رقم 7)

ح. ثبت الرواة

ط. صور

الملاحق

أ. ميثاق الأمم المتحدة (ملحق رقم 1) :

ميثاق الأمم المتحدة (النص الكامل)

الديباجة

نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلىنا على أنفسنا

أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزاناً يعجز عنها الوصف،

وأن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية،

وأن نبين الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي،

وأن ندفع بالرفي الاجتماعي قدماً، وأن نرفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح.

وفي سبيل هذه الغايات اعترمنا

أن نأخذ أنفسنا بالتسامح، وأن نعيش معاً في سلام وحسن جوار ،

وأن نضم قوانا كي نحتفظ بالسلم والأمن الدولي،

وأن نكفل بقبولنا مبادئ معينة ورسم الخطط اللازمة لها ألا تستخدم القوة المسلحة في غير المصلحة المشتركة ،

وأن نستخدم الأداة الدولية في ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعها،

قد قررنا أن نوحّد جهودنا لتحقيق هذه الأغراض

ولهذا فإن حكوماتنا المختلفة على يد مندوبيها المجتمعين في مدينة سان فرانسيسكو الذين قدّموا وثائق التفويض المستوفية للشرائط، قد ارتضت ميثاق الأمم المتحدة هذا، وأنشأت بمقتضاه هيئة دولية تُسمّى "الأمم المتحدة".

الفصل الأول: مقاصد الهيئة ومبادئها

المادة 1

مقاصد الأمم المتحدة هي:

1. حفظ السلم والأمن الدولي، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعّالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتنزّع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها.
2. إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام.
3. تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء.
4. جعل هذه الهيئة مرجعاً لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات المشتركة.

المادة 2

تعمل الهيئة وأعضاؤها في سعيها وراء المقاصد المذكورة في المادة الأولى وفقاً للمبادئ الآتية:

1. تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها.

2. لكي يكفل أعضاء الهيئة لأنفسهم جميعاً الحقوق والمزايا المترتبة على صفة العضوية يقومون في حسن نية بالالتزامات التي أخذوها على أنفسهم بهذا الميثاق.
3. يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر.
4. يتمتع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد "الأمم المتحدة.."
5. يقدم جميع الأعضاء كل ما في وسعهم من عون إلى "الأمم المتحدة" في أي عمل تتخذه وفق هذا الميثاق، كما يتمتعون عن مساعدة أية دولة تتخذ الأمم المتحدة إزاءها عملاً من أعمال المنع أو القمع.
6. تعمل الهيئة على أن تسير الدول غير الأعضاء فيها على هذه المبادئ بقدر ما تقتضيه ضرورة حفظ السلم والأمن الدولي.
7. ليس في هذا الميثاق ما يسوغ "للأمم المتحدة" أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق، على أن هذا المبدأ لا يخلّ بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع.

الفصل السادس: حل المنازعات حلاً سلمياً

المادة 33

1. يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجأوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها.
2. ويدعو مجلس الأمن أطراف النزاع إلى أن يسووا ما بينهم من النزاع بتلك الطرق إذا رأى ضرورة ذلك.

المادة 34

لمجلس الأمن أن يفحص أي نزاع أو أي موقف قد يؤدي إلى احتكاك دولي أو قد يثير نزاعاً لكي يقرر ما إذا كان استمرار هذا النزاع أو الموقف من شأنه أن يعرض للخطر حفظ السلم والأمن الدولي.

المادة 35

1. لكل عضو من "الأمم المتحدة" أن ينبه مجلس الأمن أو الجمعية العامة إلى أي نزاع أو موقف من النوع المشار إليه في المادة الرابعة والثلاثين.
2. لكل دولة ليست عضواً في "الأمم المتحدة" أن تنبه مجلس الأمن أو الجمعية العامة إلى أي نزاع تكون طرفاً فيه إذا كانت تقبل مقدماً في خصوص هذا النزاع التزامات الحل السلمي المنصوص عليها في هذا الميثاق.
3. تجرى أحكام المادتين 11 و12 على الطريقة التي تعالج بها الجمعية العامة المسائل التي تنبه إليها وفقاً لهذه المادة.

المادة 36

1. لمجلس الأمن في أية مرحلة من مراحل نزاع من النوع المشار إليه في المادة 33 أو موقف شبيه به أن يوصي بما يراه ملائماً من الإجراءات وطرق التسوية.
2. على مجلس الأمن أن يراعي ما اتخذته المتنازعون من إجراءات سابقة لحل النزاع القائم بينهم.
3. على مجلس الأمن وهو يقدم توصياته وفقاً لهذه المادة أن يراعي أيضاً أن المنازعات القانونية يجب على أطراف النزاع - بصفة عامة - أن يعرضوها على محكمة العدل الدولية وفقاً لأحكام النظام الأساسي لهذه المحكمة.

المادة 37

1. إذا أخفقت الدول التي يقوم بينها نزاع من النوع المشار إليه في المادة 33 في حله بالوسائل المبينة في تلك المادة وجب عليها أن تعرضه على مجلس الأمن.
2. إذا رأى مجلس الأمن أن استمرار هذا النزاع من شأنه في الواقع، أن يعرض للخطر حفظ السلم والأمن الدولي قرر ما إذا كان يقوم بعمل وفقاً للمادة 36 أو يوصي بما يراه ملائماً من شروط حل النزاع.

المادة 38

- لمجلس الأمن - إذا طلب إليه جميع المتنازعين ذلك - أن يقدم إليهم توصياته بقصد حل النزاع حلاً سلمياً، وذلك بدون إخلال بأحكام المواد من 33 إلى 37.

الفصل السابع: فيما يتخذ من الأعمال في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان

المادة 39

يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين 41 و42 لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه.

المادة 40

منعاً لتفاقم الموقف، لمجلس الأمن، قبل أن يقوم توصياته أو يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة 39، أن يدعو المتنازعين للأخذ بما يراه ضرورياً أو مستحسناً من تدابير مؤقتة، ولا تخل هذه التدابير المؤقتة بحقوق المتنازعين ومطالبهم أو بمركزهم، وعلى مجلس الأمن أن يحسب لعدم أخذ المتنازعين بهذه التدابير المؤقتة حسابه.

المادة 41

لمجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب إلى أعضاء "الأمم المتحدة" تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفا جزئياً أو كلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية.

المادة 42

إذا رأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة 41 لا تفي بالغرض أو ثبت أنها لم تف به، جاز له أن يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدولي أو لإعادته إلى نصابه. ويجوز أن تتناول هذه الأعمال المظاهرات والحصر والعمليات الأخرى بطريق القوات الجوية أو البحرية أو البرية التابعة لأعضاء "الأمم المتحدة".

المادة 43

1. يتعهد جميع أعضاء "الأمم المتحدة" في سبيل المساهمة في حفظ السلم والأمن الدولي، أن يضعوا تحت تصرف مجلس الأمن بناء على طلبه وطبقاً لاتفاق أو اتفاقات خاصة ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات والتسهيلات الضرورية لحفظ السلم والأمن الدولي ومن ذلك حق المرور.

2. يجب أن يحدد ذلك الاتفاق أو تلك الاتفاقات عدد هذه القوات وأنواعها ومدى استعدادها وأماكنها عموماً ونوع التسهيلات والمساعدات التي تقدم.
3. تجرى المفاوضة في الاتفاق أو الاتفاقات المذكورة بأسرع ما يمكن بناءً على طلب مجلس الأمن، وتبرم بين مجلس الأمن وبين أعضاء "الأمم المتحدة" أو بينه وبين مجموعات من أعضاء "الأمم المتحدة"، وتصدق عليها الدول الموقعة وفق مقتضيات أوضاعها الدستورية.

المادة 44

إذا قرر مجلس الأمن استخدام القوة، فإنه قبل أن يطلب من عضو غير ممثل فيه تقديم القوات المسلحة وفاءً بالالتزامات المنصوص عليها في المادة 43، ينبغي له أن يدعو هذا العضو إلى أن يشترك إذا شاء في القرارات التي يصدرها فيما يختص باستخدام وحدات من قوات هذا العضو المسلحة.

المادة 45

رغبة في تمكين الأمم المتحدة من اتخاذ التدابير الحربية العاجلة يكون لدى الأعضاء وحدات جوية أهلية يمكن استخدامها فوراً لأعمال القمع الدولية المشتركة. ويحدد مجلس الأمن قوى هذه الوحدات ومدى استعدادها والخطط لأعمالها المشتركة، وذلك بمساعدة لجنة أركان الحرب وفي الحدود الواردة في الاتفاق أو الاتفاقات الخاصة المشار إليها في المادة 43.

المادة 46

الخطط اللازمة لاستخدام القوة المسلحة يضعها مجلس الأمن بمساعدة لجنة أركان الحرب.

المادة 47

1. تشكل لجنة من أركان الحرب تكون مهمتها أن تسدي المشورة والمعونة إلى مجلس الأمن وتعاونه في جميع المسائل المتصلة بما يلزمه من حاجات حربية لحفظ السلم والأمن الدولي ولاستخدام القوات الموضوعية تحت تصرفه وقيادتها ولتنظيم التسليح ونزع السلاح بالقدر المستطاع.
2. تشكل لجنة أركان الحرب من رؤساء أركان حرب الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن أو من يقوم مقامهم، وعلى اللجنة أن تدعو أي عضو في "الأمم المتحدة" من الأعضاء غير الممثلين فيها بصفة دائمة للإشراف في عملها إذا اقتضى حسن قيام اللجنة بمسؤولياتها أن يساهم هذا العضو في عملها.

3. لجنة أركان الحرب مسؤولة تحت إشراف مجلس الأمن عن التوجيه الاستراتيجي لأية قوات مسلحة موضوعة تحت تصرف المجلس. أما المسائل المرتبطة بقيادة هذه القوات فستبحث فيما بعد.
4. للجنة أركان الحرب أن تنشئ لجاناً فرعية إقليمية إذا حوّلها ذلك مجلس الأمن وبعد التشاور مع الوكالات الإقليمية صاحبة الشأن.

المادة 48

1. الأعمال اللازمة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن لحفظ السلم والأمن الدولي يقوم بها جميع أعضاء "الأمم المتحدة" أو بعض هؤلاء الأعضاء وذلك حسبما يقرره المجلس.
2. يقوم أعضاء "الأمم المتحدة" بتنفيذ القرارات المتقدمة مباشرة وبطريق العمل في الوكالات الدولية المتخصصة التي يكونون أعضاء فيها.

المادة 49

يتضافر أعضاء "الأمم المتحدة" على تقديم المعونة المتبادلة لتنفيذ التدابير التي قررها مجلس الأمن.

المادة 50

إذا اتخذ مجلس الأمن ضد أية دولة تدابير منع أو قمع فإن لكل دولة أخرى - سواء أكانت من أعضاء "الأمم المتحدة" أم لم تكن - تواجه مشاكل اقتصادية خاصة تنشأ عن تنفيذ هذه التدابير، الحق في أن تتذكر مع مجلس الأمن بصدد حل هذه المشاكل.

المادة 51

ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء "الأمم المتحدة" وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي، والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع عن النفس تبلغ إلى المجلس فوراً، ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما للمجلس - بمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمرة من أحكام هذا الميثاق - من الحق في أن يتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذ من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه.

ب. قانون تأسيس الاتحاد الإفريقي (ملحق رقم 2) :

يؤسس الاتحاد الأفريقي وفقاً لأحكام هذا القانون.

المادة الثالثة

الأهداف

تكون أهداف الاتحاد كما يلي:

- أ - تحقيق وحدة وتضامن أكبر فيما بين البلدان والشعوب الأفريقية.
- ب - الدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها.
- ج - التعجيل بتكامل القارة السياسى والاجتماعى والاقتصادى.
- د - تعزيز مواقف أفريقية موحدة حول المسائل ذات الاهتمام للقارة وشعوبها ، والدفاع عنها.
- هـ- تشجيع التعاون الدولى مع الأخذ فى الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمى لحقوق الإنسان .
- و - تعزيز السلام والأمن والاستقرار فى القارة.
- ز - تعزيز المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية والحكم الرشيد.
- ح - تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب طبقاً للميثاق الأفريقى لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان والشعوب.
- ط - تهيئة الظروف اللازمة التى تمكن القارة من لعب دورها المناسب فى الاقتصاد العالمى والمفاوضات الدولية.
- ى - تعزيز التنمية المستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك تكامل الاقتصاديات الأفريقية.
- ك - تعزيز التعاون فى جميع ميادين النشاط البشرى لرفع مستوى معيشة الشعوب الأفريقية.
- ل - تنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل التحقيق التدريجى لأهداف الاتحاد.
- م - التعجيل بتنمية القارة عن طريق تعزيز البحث فى كافة المجالات وخاصة مجالى العلم والتكنولوجيا.
- ن - العمل مع الشركاء الدوليين ذوى الصلة للقضاء على الأوبئة التى يمكن الوقاية منها وتعزيز الصحة الجيدة فى القارة.

المادة الرابعة

المبادئ

يعمل الاتحاد وفقاً للمبادئ التالية:

- أ - مبدأ المساواة والترابط بين الدول الأعضاء في الاتحاد.
- ب - احترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال.
- ج - مشاركة الشعوب الأفريقية في أنشطة الاتحاد.
- د - وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الأفريقية.
- هـ - تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء في الاتحاد بوسائل مناسبة يقررها المؤتمر.
- و - منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الدول الأعضاء في الاتحاد.
- ز - عدم تدخل أى دولة عضو في الشؤون الداخلية لدولة أخرى.
- ح - حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقاً لمقرر المؤتمر في ظل ظروف خطيرة متمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.
- ط - التعايش السلمى بين الدول الأعضاء في الاتحاد وحققها في العيش في سلام وأمن.
- ى - حق الدول الأعضاء في طلب التدخل لإعادة السلام والأمن.
- ك - تعزيز الاعتماد على الذات في إطار الاتحاد.
- ل - تعزيز المساواة بين الجنسين.
- م - احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.
- ن - تعزيز العدالة الاجتماعية لضمان تنمية اقتصادية متوازنة.
- س - احترام قدسية الحياة البشرية وإدانة ورفض الإفلات من العقوبة والاعتقالات السياسية والأعمال الإرهابية والأنشطة التخريبية.
- ع - إدانة ورفض التغييرات غير الدستورية للحكومات.

ج. ميثاق جامعة الدول العربية (ملحق رقم 3) :

من ميثاق جامعة الدول العربية

مادة 5:

لا يجوز الالتجاء إلى القوة لفض المنازعات بين دولتين أو أكثر من دول الجامعة، فإذا نشب بينهما خلاف لا يتعلق باستقلال الدولة أو سيادتها أو سلامة أراضيها، ولجأ المتنازعون إلى المجلس لفض هذا الخلاف، كان قراره عندئذ نافذاً وملزماً. وفي هذه الحالة لا يكون للدول التي وقع بينها الخلاف الاشتراك في مداوات المجلس وقراراته. ويتوسط المجلس في الخلاف الذي يخشى منه وقوع حرب بين دولة من دول الجامعة، وبين أية دولة أخرى من دول الجامعة أو غيرها، للتوفيق بينهما. وتصدر قرارات التحكيم والقرارات الخاصة بالتوسط بأغلبية الآراء.

مادة 6:

إذا وقع اعتداء من دولة على دولة من أعضاء الجامعة، أو خشي وقوعه فللدولة المعتدى عليها، أو المهددة بالاعتداء، أن تطلب دعوة المجلس للانعقاد فوراً. ويقرر المجلس التدابير اللازمة لدفع هذا الاعتداء، ويصدر القرار بالإجماع، فإذا كان الاعتداء من إحدى دول الجامعة، لا يدخل في حساب الإجماع رأي الدولة المعتدية. إذا وقع الاعتداء بحيث يجعل حكومة الدولة المعتدى عليها عاجزة عن الاتصال بالمجلس، فلممثل تلك الدولة فيه أن يطلب انعقاده للغاية المبينة في الفقرة السابقة، وإذا تعذر على الممثل الاتصال بمجلس الجامعة، حق لأي دولة من أعضائها أن تطلب انعقاده.